المُهَذَّبُ

مِنْ إحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ

إعْدَاد

صَالح أحمَد الشَّامِيّ

دار القلم

دمشق

www.irsad.com.tr

المُهَذَّب

مِن إحياء علوم الدين

إعداد

صالح أحمد الشّامي

الجزء الأوّل

دار القلم
دمشق

الدّار الشّاميّة
بيروت

الطبعة الأولى
١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

حقوق الطبع محفوظة

دار القلم
للطباعة والنشر والتوزيع دمشق - حلبوني - ص.ب : ٤٥٢٣ - هاتف : ٢٢٩١٧٧

الدار الشامية
للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - ص.ب : ١١٣/٦٥٠١ - هاتف : ٣١٦٠٩٣

المهذب

من إحياء علوم الدين

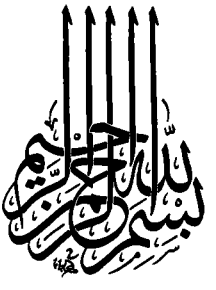
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الإعداد

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين، يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، اللَّهم لك الحمد، وبك المستعان ولا حول ولا قوة إلَّا بك.

وبعد:

ليس من الصواب أن يكرر الإنسان أعمال الآخرين، فيشغل نفسه وغيره بما لا جديد فيه، فيكون عمله في تحصيل ما هو حاصل، وما لا طائل تحته، وهو بذلك يضيع وقته وأوقات الآخرين. وفي هذا ما فيه من المسؤولية أمام الله تعالى.

والعمل الذي نقدمه اليوم، ليس من هذا الباب، وليس هو مختصراً آخر يضاف إلى قائمة المختصرات الكثيرة التي وضعت لكتاب (إحياء علوم الدين) لحجة الإسلام الإمام أبي حامد الغزالي.

ولكنه «الإحياء» نفسه في صورة مصغرة، لها ما للصورة الكبيرة. وفيها ما فيها من المعالم والظلال، بل قد بذل الجهد في تنقيتها من المشوهات، فزال بذلك الغبش الذي اكتنف بعض جوانبها، فبرزت فيها ملامح كانت متوارية وراء حجاب. فاستكملت بذلك معالمها، وبرز حسنها وجمالها واضحاً أخاذاً.

فنحن ــ إذن ــ لسنا أمام مختصر لكتاب الإحياء، ولذا لم تكن كلمة «مختصر» أو «منتقى» صالحة لتكون عنواناً له، إذ لا تعبِّر عن حقيقة العمل، التي هي التهذيب، فعملنا الذي نقدمه هو: ما بقي من الكتاب بعد التهذيب فكان «المهذب من إحياء علوم الدين».

وقبل الحديث عن عملي في الكتاب والدوافع له، لا بد من نبذة يسيرة عن كتاب إحياء علوم الدين وعن مؤلفه رحمه الله تعالى.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، إنه نعم المسؤول، وصلَّى الله على سيدنا محمد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

غرة محرم الحرام ١٤١٢هـ
تموز (يوليو) ١٩٩١م

صالح أحمد الشامي

ترجمة الإمام الغزالي

هو الإمام محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي، أبو حامد حجة الإسلام.

ولد بطوس سنة خمسين وأربعمائة، وبدأ حياته العلمية فيها، ثم سافر إلى جرجان فاستمع إلى أبي نصر الإسماعيلي، وبعد عودته إلى طوس سافر إلى نيسابور ولازم إمام الحرمين، وجد واجتهد وبرع في مذهب الإمام الشافعي ومسائل الخلاف، وقرأ المنطق والجدل والحكمة والفلسفة، وأحكم ذلك كله، وصنف في كل فن من هذه الفنون كتباً أحسن تأليفها وأجاد وضعها.

كان شديد الذكاء، بعيد الغور، غواصاً على المعاني الدقيقة.

ولما مات إمام الحرمين، اتصل بالوزير نظام الملك، الذي أعجب به، فولاه التدريس بمدرسته ببغداد فقدمها سنة (٤٨٤)هـ وأعجب الخلق بحسن كلامه، وكمال فضله، وفصاحة ألفاظه، وإشاراته اللطيفة.

وأقام على التدريس مدة، عظيم الجاه، عالي الرتبة، مشهور الاسم، تُضرب به الأمثال وتُشد إليه الرحال، ثم شرفت نفسه فعزفت عن الدنيا، فرفض ما فيها من الجاه، وترك كل ذلك وراء ظهره، فقصد بيت الله الحرام، فحج ثم توجه إلى الشام سنة (٤٨٨)هـ وجاور في بيت المقدس ثم عاد إلى دمشق، واعتكف في زاويته بالجامع الأموي، المعروفة بالغزالية نسبة إليه، حيث لبس الثياب الخشنة، وقلَّل طعامه، وأخذ في تصنيف الإحياء.

ثم رجع إلى بغداد وعقد مجلساً بالمدرسة النظامية، ثم تابع طريقه إلى طوس، واتخذ إلى جانب داره مدرسة للفقهاء، ووزع أوقاته على وظائف ختم القرآن والتدريس وإدامة الصلاة والعبادة، إلى أن انتقل إلى رحمة الله تعالى، يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة.

قال الحافظ ابن كثير في كتابه «البداية والنهاية»: برع ـ الغزالي ـ في علوم كثيرة، وله مصنفات في فنون متعددة فكان من أذكياء العالم في كل ما يتكلم به، وساد في شبيبته، حتى إنه درّس بالنظامية ببغداد وله أربع وثلاثون سنة، فحضر عنده رؤوس العلماء، وكان ممن حضره أبو الخطاب، وابن عقيل، وهما من رؤوس الحنابلة، فتعجبوا من فصاحته واطلاعه. قال ابن الجوزي: وكتبوا كلامه في مصنفاتهم[1].

و «لقد عاش الغزالي حياته أول الأمر كما يعيش جل علماء زماننا، وعلماء زماننا، أكبر همه الشهرة والجاه والمحمدة عند الناس، والتفوق على الأقران، والغلبة في المناظرة، وقد أدرك من ذلك حظاً عظيماً، ثم انقشعت الغشاوة عن عين بصيرته، فاكتشف أن هذا كله سراب بقيعة ﴿يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً﴾، فصمم على أن ينسحب من هذه الحلبة الصاخبة، وينخلع من هذه الحياة الزائفة في اعتقاده، التي ظاهرها الدين، وباطنها الدنيا، وأن يعيش حياة أخرى، قوامها الزهد والتجرد والإخلاص لله، حياة يرى أن علمه وتعليمه، ومحياه ومماته فيها لله رب العالمين لا شريك له، وهكذا كما قال التاج السبكي: ترك الدنيا وراء ظهره، وأقبل على الله يعامله في سره وجهره»[2].

أما سعة علمه وثقافته فنترك الحديث عنها لشيخ الأزهر المرحوم محمد مصطفى المراغي إذ قال: «إذا ذكرت أسماء العلماء، اتجه الفكر إلى ما امتازوا به من فروع العلم، وشعب المعرفة، فإذا ذكر ابن سينا أو الفارابي، خطر بالبال فيلسوفان عظيمان من فلاسفة الإسلام، وإذا ذكر البخاري ومسلم وأحمد، خطر بالبال رجال لهم أقدارهم في الحفظ، والصدق والأمانة والدقة ومعرفة الرجال.

أما إذا ذكر الغزالي، فقد تشعبت النواحي، ولم يخطر بالبال رجل واحد، بل خطر بالبال رجال متعددون، لكل واحد قدرته، وقيمته.. يخطر بالبال الغزالي

---

(١) البداية والنهاية (١٢/١٧٣).

(٢) الإمام الغزالي بين مادحيه وناقديه، للدكتور يوسف القرضاوي، ص (١٠٦).

الأصولي الحاذق الماهر، والغزالي الفقيه الحر، والغزالي المتكلم، إمام السنَّة وحامي حماها، والغزالي الاجتماعي، الخبير بأحوال العالم، وخفيات الضمائر، ومكنونات القلوب، والغزالي الفيلسوف، أو الذي ناهض الفلسفة، وكشف عما فيها، إنه يخطر بالبال رجل هو دائرة معارف عصره. رجل متعطش إلى معرفة كل شيء، نهم إلى فروع المعرفة»[1].

ومصنفات الغزالي كثيرة، منها:

في الفقه: البسيط، والوسيط، والوجيز، والخلاصة.

وفي الأصول: المنخول، والمستصفى الذي اختصره من كتابه: تهذيب الأصول.

وفي الفلسفة والمنطق والكلام: مقاصد الفلاسفة، وتهافت الفلاسفة، والمنقذ من الضلال، والاقتصاد في الاعتقاد، وفيصل التفرقة، وقواعد العقائد، والمقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، ومعيار العلم، ومحك النظر، وإلجام العوام عن علم الكلام، وجواهر القرآن.

وفي التصوف والتربية والأخلاق: إحياء علوم الدين، ومنهاج العابدين، وبداية الهداية، وميزان العمل، ومعراج السالكين، وأيها الولد.

وفي الفرق والأديان: فضائح الباطنية، وحجة الحق، ومفصل الخلاف.. وغير ذلك.

نكتفي بهذا القدر من الترجمة ومن أراد التوسع فليرجع إلى ذلك في مظانه[2].

***

(١) المصدر السابق ص (١٨).

(٢) من الكتب القيمة في ذلك الكتاب المذكور للدكتور القرضاوي، الطبعة الأولى (١٤٠٨)هـ، طبع دار الوفاء بالمنصورة.

كتاب «إحياء علوم الدين»

يُعدُّ كتاب «إحياء علوم الدين» ـ وهو موضوع بحثنا ـ أعظم كتب الغزالي وأكثرها شهرة، وقد أخذ مكانته في المكتبة الإسلامية، وفرض وجوده على مر الأيام، مذ ألفه مصنفه وحتى وقتنا الحاضر، و(لا يعرف كتاب ـ بعد القرآن والصحاح ـ أثر في حياة المسلمين مثله) كما يقول الدكتور القرضاوي.

وقد اهتم به العلماء وغير العلماء، وكثر المادحون له. وانتشر ذكره في العالم الإسلامي كله، واعتبر مرجعاً في علوم الشريعة والأخلاق والتربية..

ومع هذه المكانة العظيمة التي تبوأها الكتاب، فقد كان فيه من الثغرات، ما جعله هدفاً لقدح القادحين وإنكار المنكرين.

والناقدون للكتاب فريقان:

فريق معتدل: أراد بنقده وجه الله تعالى في بيان الحق، والتوجيه إلى الصواب.

وفريق آخر: قد لا يخلو من النية الطيبة، ولكن ضيق أفقه، وانغلاقه على ما تمذهب به، جعله يخرج عن حدود الأدب الإسلامي في النقد، وعن هؤلاء صدرت كلمات الذم النابية في حق الكتاب والمؤلف، مما هو بعيد عن روح العلم ومنطقه.

ونستطيع إجمال أهم ما انتقد به الكتاب بالنقاط التالية:

١ ـ حشو الكتاب بالأحاديث الضعيفة بل والموضوعة.

٢ ـ ذكر أغاليط الصوفية وترهاتهم، وبعض كلماتهم وحكاياتهم المجانبة للصواب.

٣ ـ خلط الكتاب ببعض المعارف الفلسفية.

وقد ذكر شارح الكتاب «الزبيدي» كثيراً من هذه الانتقادات، وناقشها، أو نقل مناقشات غيره لها، كالعلاَّمة تاج الدين السبكي.

وليس من مهمة هذه المقدمة مناقشة ذلك وإطالة الكلام فيه.

ولا بد لي هنا من ذكر بعض خصائص الكتاب وميزاته وما أكثرها، ومن ذلك:

١ ــ فالكتاب ــ إضافة لمهمته الأصيلة ــ دراسة وافية لواقع المسلمين الاجتماعي من جوانبه المتعددة. نلمح ذلك من خلال حديث المصنف عن المنكرات وهو يتتبعها في كل مكان: في المساجد، والأسواق والشوارع والحمامات.. حتى أنه ليصف لنا سلوك بعض القصابين الذين يذبحون ذبائحهم في الطريق حذاء باب حانوتهم، مما يلوث الطريق ويسيء إلى المسلمين..

ونلمحه أيضاً ونحن نسمع حديثه عن العلماء المترسمين الذين همهم الدنيا، وعن المتصوفة الذين جعلوا من مظاهرهم وسيلة لكسب الدنيا..

ونلمحه أيضاً في حديثه عن الإسراف والتبذير وحديثه عن النقود وأثرها في عملية التبادل التجاري..

إنه بيان لواقع اجتماعي لتلك الفترة من الزمن قلَّما نجدها في كتاب آخر.

٢ ــ وفي الكتاب بيان لمنهج للتربية واضح المعالم يعطي للطفل مكانته فيه، نلاحظ ذلك عندما تحدث المؤلف عن ترتيب التدرج في الاعتقاد، فهناك معلومات أولية تقدم إلى الصبي كي يحفظها حفظاً، ثم لا يزال ينكشف له معناها في كبره شيئاً فشيئاً، فالابتداء الحفظ ثم الفهم ثم الاعتقاد والإيقان والتصديق، وهو يذكر فصلاً كاملاً ليقدم للطفل وهو الفصل الأول في كتاب الاعتقاد.

كما يتحدث عن أسلوب تربية الطفل ومسؤولية والديه عن ذلك، ابتداء من رضاعه إلى سن التمييز، وكيف ينبغي أن يعلم الآداب في شأن الطعام واللباس والتعليم والرياضة والبعد عن الكسل.. وقد أفردت كلامه هذا في فصل خاص.. في نهاية كتاب رياضة النفس وفي ثنايا الكتاب الكثير الكثير من القواعد التربوية.

٣ ــ شغلت المصنف قضية الجهل المتفشي في أبناء المسلمين، وهو

بالتالي يحمل العلماء مسؤولية ذلك، ويرى أن من الأولويات تقديم تعليم جهال المسلمين على الاشتغال بالتفريعات التي لا طائل تحتها. . (انظر ٢/٣٤٢).

لقد عاش المصنف هموم المسلمين عملياً، وهو يصفها ويشخص الداء تشخيصاً دقيقاً ثم يضع الدواء المناسب.

٤ ـ وتنبه المصنف إلى سبب مهم من أسباب تخلف المسلمين، وهو عدم وضوح ترتيب الواجبات في أذهانهم وفق سلَّم يقدم الأهم على المهم والفرض على الواجب والواجب على المندوب إليه. وقد ترتب على ذلك شرّ كبير. . ومن أمثلة ذلك ما سبق ذكره في الفقرة السابقة من ترك العلماء الجهل المتفشي في صفوف الأمة واشتغالهم بتفريعات لا تطبيق لها في الواقع. ومن أمثلة ذلك الأغنياء الذين أمسكوا أيديهم عن الإنفاق واشتغلوا بالتقرب إلى الله بنوافل الصلاة والذكر، وإنما ميدان تنفلهم بذل الصدقات فقد قيل لبشر: إن فلاناً الغني كثير الصوم والصلاة، فقال: المسكين ترك حاله ودخل في حال غيره، وإنما حال هذا إطعام الطعام للجياع، والإنفاق على المساكين، فهذا أفضل من تجويع نفسه، ومن صلاته لنفسه. .

ولو ذهبنا نذكر ما في «الإحياء» من خصائص لطال بنا المقام، ولكنا نكتفي بما ذكرناه كمثال على ذلك.

ونختم حديثنا عن الكتاب بلفت النظر إلى ملاحظة مهمة تتعلق بطريقة المؤلف في تناوله لبعض الموضوعات.

فقد ذكر في مقدمة كتابه: أن كتاب الإحياء يتميز بخمسة أمور، منها: (الثاني: ترتيب ما بددوه ونظم ما فرقوه)، ونتيجة لهذه الميزة التي التزم بها المؤلف، حسب ما وضع لمصنفه من مخطط للبحث، أن جمعت بعض الموضوعات من جانب ولكنها فرقت ووزعت من جانب آخر، ونضرب لذلك أمثلة:

فإنك لو ذهبت تبحث عن موضوع «النفاق» لم تجد لذكره أثراً في فهرس الكتاب، علماً بأن هذا الموضوع من صلب مادة الكتاب وموضوعه؟!

وكذلك لو ذهبت تبحث عن الجهاد لم تجد لذكره أثراً كذلك؟!

أما «النفاق» فقد ورد الحديث عنه في آخر كتاب «قواعد العقائد» (١/١٢٢ ــ ١٢٤) دون ذكر عنوان واضح، ولا شك أن بحث النفاق مرتبط بالعقيدة.

ثم ورد الحديث عنه مرة أخرى (٣/٣٠٢) عند ذكر المصنف لدرجات الرياء، فذكره في الدرجة الأولى وهي: الرياء بأصل الإيمان، واستشهد بقوله تعالى في الحديث عن المنافقين: ﴿يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلاَّ قليلا﴾.

ولا شك بأن النفاق من حيث ظاهره نوع من الرياء. وهكذا جزىء البحث..

وأما «الجهاد في سبيل الله» فقد قسم بحثه إلى أقسام: فهو بذل للنفس (استشهاد في سبيل الله) وهو إنفاق في سبيل الله، وهو مرابطة في سبيل الله.

أما الشهادة في سبيل الله فقد تحدث عنها المصنف في الأماكن التالية:

١/٢١٤ في بحث (آداب الزكاة الباطنة) إذ بيَّن أن أعظم أنواع البذل هو بذل المهج والأرواح. ويكون ذلك بالشهادة.

١/٣٠٢ في بحث التسبيح والتحميد، حيث في الاستشهاد التحقيق الكامل لقول «لا إله إلاَّ الله» فإنه لا مقصود له سوى الله.

٤/١٧٩ في بحث حسن الخاتمة، فالاستشهاد في سبيل الله ضمان لحسن الخاتمة، الأمر الذي يشغل بال كل مؤمن.

٤/٢٢٧ ــ ٢٢٨ عند حديثه عن الزهد، فبذل النفس في سبيل الله يمثل أعلى درجات الزهد الحقيقي.

٤/٤٩٦ عند البحث عن حقيقة الموت، حيث تحدث عن كمال نعيم الشهداء.

وأما إنفاق المال في الجهاد، فقد ورد الحديث عنه (٣/٢٣٦) عند الحديث عن فوائد المال، حيث ذكر أنه من أمهات القربات.

وأما المرابطة في سبيل الله، فقد ورد الحديث عنها عند بحث المصنف عن أفضل الأمكنة، فذكر المساجد الثلاثة وقال: (وما بعد هذه البقاع الثلاث فالمواضع فيها متساوية إلاَّ «الثغور» فإن المقام بها للمرابطة فيها فيه فضل عظيم) (١/٢٤٤).

ومثال ثالث نأخذه من كتاب آداب السفر (٢/٢٥٨ وما بعدها): فقصر الصلاة وجمعها لا نجده في باب الصلاة، ولكنه في كتاب السفر حيث الحاجة إليه، خلافاً لتصنيف الفقهاء، وكذلك التعرف على القبلة وأوقات الصلاة لا نجده في باب شروط الصلاة، حيث وضعه الفقهاء ولكنه في كتاب السفر، فالمقيم في نظره لا يحتاج إلى تعرف ذلك، ولكن المسافر هو صاحب الحاجة إليه.. وكذلك المسح على الخفّين...

وهكذا جزىء بحث الجهاد وكذا بحث النفاق، كما نقلت بعض أحكام الصلاة من مكانها لمراعاة نوع آخر من الجمع والترتيب[1].

***

(١) من الغريب أن المصنف انتُقِد لعدم ذكره لبحث الجهاد!.

شرح الإحياء وتخريج أحاديثه

وقد قام بتخريج أحاديث «الإحياء» الإمام الحافظ العراقي: زين الدين، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، حافظ عصره.

ولد بمنشاة المهراني بين مصر والقاهرة سنة (٧٢٥)هـ وعني بفن الحديث، وتقدم فيه بحيث كان شيوخ عصره يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة كالسبكي وغيره. وتوفي سنة (٨٠٦)هـ ورثاه تلميذه الحافظ ابن حجر.

وقد طبع هذا التخريج مع الكتاب مما سهل على القارىء مهمة الوقوف على درجة الحديث.

أما الشرح، فقد قام به العلاَّمة محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الملقب بمرتضى (١١٤٥ ــ ١٢٠٥)هـ وأصله من واسط في العراق، ومولده بالهند، وكانت نشأته في زبيد باليمن، علاَّمة باللغة والحديث والرجال والأنساب. رحل إلى الحجاز، وأقام بمصر فاشتهر فضله، وكاتبه كثير من الملوك، وأتحفوه بالهدايا.

من كتبه «تاج العروس» بشرح القاموس في عشرة مجلدات، وأما شرحه للإحياء فيقع أيضاً في عشرة مجلدات، وهو شرح وافٍ، قدم له بمقدمة ضافية، قوامها واحد وعشرون فصلاً تناول فيها ترجمة الإمام الغزالي ترجمة واسعة، وتحدث عن مشايخه ومعاصريه، كما تحدث فيها عن النقد الذي وجه إلى كتاب الإحياء وناقش ذلك.

***

مختصرات «الإحياء»

كثيرة هي مختصرات كتاب الإحياء، وهذه الكثرة دليل آخر على قناعة علماء الأمة بمكانة هذا الكتاب، فبذلوا الجهد في إيصاله إلى أيدي الناس عن طريق تصغير حجمه.

وأول من اختصره أخو المصنف الشيخ أحمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة (٥٢٠)هـ وسماه «لباب الإحياء».

ثم اختصره أحمد بن موسى الموصلي المتوفى سنة (٦٣٢)هـ.

ثم محمد بن سعيد اليمني.

كما اختصره الشيخ محمد بن علي بن جعفر العجلوني، المشهور بالبلابلي المتوفى سنة (٨٢٠)هـ وهو في نحو عشر حجمه. قال الحافظ السخاوي: وهو أحسن المختصرات.

واختصره أحد علماء الهند وسماه (عين العلم) وقد شرح هذا المختصر ملاًّعلي القاري المتوفى سنة (١٠١٤)هـ. وهو مطبوع في بيروت في مجلدين باسم (شرح عين العلم وزين الحلم) ويشتمل على عشرين باباً، وكان قد طبع قبلها في الآستانة سنة (١٢٩٢)هـ.

وقد اطلعت على نسخة مخطوطة لمختصر الشيخ أحمد الغزالي موجودة بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية برقم (٤٦٦١) مصورة عن أصل لها في مكتبة تشستر بتي بالرقم نفسه، وتقع في (٢٠٣) أوراق مسطرة كتابتها (١٧,٨ و٢٦,٢ سم) كتبت بخط نسخي جيد، وقد اشتمل هذا المختصر على جميع الأبواب الموجودة في كتاب الإحياء، ولكن مصنفه ــ رحمه الله ــ لم يكن له منهج في الاختصار، وكل ما قاله في مقدمته بهذا الصدد: (وأختصر ــ بعون الله تعالى

وتوفيقه ـ على وجه يحرز جميع مقاصده، ويحوي عميم فوائده).

ومن المختصرات (منهاج القاصدين) وضعه الإمام ابن الجوزي، ثم جاء الشيخ أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة (٨٤٢)هـ فاختصره باسم «مختصر منهاج القاصدين»، وهو مطبوع متداول.

ومن مختصراته مختصر باسم «موعظة المؤمنين» وضعه الشيخ جمال الدين القاسمي المتوفى سنة (١٣٣٢)هـ وهو مطبوع متداول.

وكلا هذين المختصرين لم يستوفيا كتب الإحياء، البالغة أربعين كتاباً، كما أنهما أوردا الأحاديث الضعيفة.

وقام باختصاره أيضاً عبد السلام هارون تحت عنوان «تهذيب إحياء علوم الدين» وخلاصة خطته كما يقول: (استخلاص اللباب، وفي أصل الإحياء أحاديث موضوعة فتجنبت أن يكون في التهذيب شيء منها) وهو مطبوع في جزءين.

ونعتقد أن الدافع لغالب المختصرين هو تصغير حجم الكتاب، وتقريبه ليكون في متناول الأيدي، ولم يكن هناك منهج يلتزمه المختصر ذو نقاط واضحة.

***

الغزالي وانحرافات المتصوّفة

إن الغـزالي الذي ضـرب الفلسفـة تلك الضـربـة القـاصمـة، والـذي كشف مخازي الباطنية وفضحهم، إنما فعل ذلك دفاعاً عن الإسلام، وإذا كانت انحرافات بعض المتصوفة لا تقل خطراً عن خطر الفلاسفة والباطنية، فقد وجد أن من الواجب عليه بيان هذه الانحرافات، والتحذير منها.

وكتـاب «الإحياء» مليء ببيـان انحرافـاتهم، والتحذيـر منهـا، وبيـان الـطريق المستقيم، ونشيـر باختصـار شديـد إلى أشدّ هـذه الانحرافـات خـطراً، والتي أكـد الغزالي على التحذير منها:

(١) القول بوحدة الوجود.
(٢) القول بسقوط التكليف.
(٣) الشـطـحـات.
(٤) التفريق بين الشريعة والحقيقة.
(٥) عدم التزام طريق السلف.
(٦) البعد عن العلم.
وغير ذلك...

ومما قاله في بيان هذه الانحرافات وهو يصف ما آل إليه وضع المتصوفة:

«وأما الشطح فنعني به صنفين من الكلام أحدثه بعض الصوفية:

أحـدهما: الـدعاوى الـطويلة العريضـة في العشق مع الله تعـالى، والوصـال المغني عن الأعمـال الـظاهــرة، حتى ينتهي قـوم إلى دعــوى الاتحـاد، وارتفــاع الحجاب، والمشاهدة بالرؤية والمشافهة بـالخطاب، فيقـولون: قيـل لنا كـذا، وقلنا كذا، ويتشبهون فيه بالحسين بن منصور الحلاج الذي صلب لأجل إطـلاقه كلمـات

من هذا الجنس. . فهذا ومثله مما قد استطار في البلاد شرره، وعظم ضرره، حتى من نطق بشيء منه فقتله أفضل في دين الله من إحياء عشرة.

الثاني: من الشطح كلمات غير مفهومة، لها ظواهر رائقة، وفيها عبارة هائلة، وليس وراءها طائل. . ومنها صرف ألفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة إلى أمور باطنة لا يسبق منها إلى الأفهام فائدة، كدأب الباطنية في التأويلات، فهذا أيضاً حرام وضرره عظيم، فإن الألفاظ إذا صُرفت عن مقتضى ظواهرها بغير اعتصام فيه بنقل عن صاحب الشرع. . اقتضى ذلك بطلان الثقة بالألفاظ، وسقط به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ.

وهذا أيضاً من البدع الشائعة العظيمة الضرر، وإنما قصد أصحابها الإغراب. . وذلك مثل قول بعضهم في تأويل قوله تعالى: ﴿اذهب إلى فرعون إنه طغى﴾ أنه إشارة إلى قلبه. وقال: هو المراد بفرعون، وهو الطاغي على كل إنسان. . وأمثال ذلك، حتى يحرفون القرآن من أوله إلى آخره عن ظاهره. . فكل ذلك حرام وضلالة وإفساد الدين على الخلق. .»[1].

ويتحدث عن الفرق الضالة والمنحرفة فيذكر من فرق الصوفية:

«وفرقة أخرى ادّعت علم المعرفة ومشاهدة الحق ومجاوزة المقامات والأحوال. . وهو ينظر إلى الفقهاء والمفسرين والمحدثين وأصناف العلماء بعين الازدراء فضلاً عن العوامّ. .

وفرقة أخرى، وقعت في الإباحة، وطَوَوْا بساط الشرع، ورفضوا الأحكام، وسوَّوْا بين الحلال والحرام. . . وبعضهم يرفعون أنفسهم درجة على درجة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. .»[2].

«وظن طائفة أن المقصود من العبادات المجاهدة، حتى يصل العبد بها إلى معرفة الله تعالى، فإذا حصلت المعرفة فقد وصل، وبعد الوصول يستغني عن

---

(١) إحياء علوم الدين ١/٣٦ ــ ٣٧، طبعة دار المعرفة.

(٢) إحياء علوم الدين ٣/٤٠٥.

الوسيلة والحيلة، فتركوا السعي والعبادة وزعموا أنه ارتفع محلُّهم في معرفة الله سبحانه عن أن يمتهنوا بالتكاليف، وإنما التكليف على عوامّ الخلق..»[1].

ويتحدث الإمام الغزالي عن الحقيقة والشريعة، فينفي أن يكون خلاف بينهما، ويقول بكلام صريح لا لُبْس فيه:

«من قال: إن الحقيقة تخالف الشريعة، أو الباطن يناقض الظاهر، فهو إلى الكفر أقرب منه إلى الإيمان..»[2].

ويؤكد الإمام الغزالي على ضرورة التزام منهج السلف وطريقهم. وأنه وحده هو طريق النجاة، فيقول بعد تعداد أنواع من الانحراف:

«وإنما الناجي منها فرقة واحدة، وهي السالكة ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه..»[3].

ويقول بعد أن بيّن أنواع العلوم:

«وإليك الخيرة في أن تنظر لنفسك فتقتدي بالسلف، أو تتدلّى بحبل الغرور وتتشبّه بالخلف..»[4].

ويقول في صدد حديثه عن علماء الآخرة، وأنهم لا يعتمدون على التقليد.. «وإنما المقلَّد صاحب الشرع صلوات الله وسلامه عليه، فيما أمر به وقاله، وإنما يقلّد الصحابة رضي الله عنهم من حيث إن فعلهم يدل على سماعهم من رسول الله ﷺ..»[5].

«وليكن حريصاً على التفتيش عن أحوال الصحابة وسيرتهم وأعمالهم..»[6].

---

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ٢٣٠.
(٢) إحياء علوم الدين ١/ ١٠٠.
(٣) إحياء علوم الدين ٣/ ٢٣٠.
(٤) إحياء علوم الدين ١/ ٣٨.
(٥) إحياء علوم الدين ١/ ٧٨.
(٦) إحياء علوم الدين ١/ ٧٩.

ويُرجع الإمام الغزالي هذه الانحرافات وغيرها إلى الجهل الذي أصبح سمة للمتصوفة، وهو يرى أن الصوفي لا بد أن يسبق سلوكَه الطريق تعلّمُه وتفقُّهُه. فيقول بعد أن تحدث عن الفرق الصوفية المنحرفة:

«.. وكل ذلك بناءً على أغاليط ووساوس يخدعهم الشيطان بها لاشتغالهم بالمجاهدة قبل إحكام العلم..»[1].

ولذا وضع كتابه «إحياء علوم الدين» لسالكي الطريق، حتى يتفقّهوا ويتعلّموا قبل أن يسلكوا الطريق، ولهذا بدأ كتابه بربع العبادات.. وذكّر بهذا عند حديثه عن ضرورة العلم لسالك الطريق فقال:

«فيحتاج إلى العلم: أعني العلم بمعرفة كيفية سلوك الطريق إلى الله، والعلم بما يُقربه من الله وما يُبعده عنه، والعلم بآفات الطريق وعقباته وغوائله، وجميع ذلك قد أودعناه كتب إحياء علوم الدين:

فيعرف من ربع العبادات شروطها فيراعيها، وآفاتها فيتقيها.

ومن ربع العادات أسرار المعايش، وما هو مضطر إليه، فيأخذه بأدب الشرع، وما هو مستغن عنه فيعرض عنه.

ومن ربع المهلكات يعلم جميع العقبات المانعة في طريق الله، من الصفات المذمومة في الخلق، ويعلم طريق علاجها.

ويعرف من ربع المنجيات الصفات المحمودة، التي لا بد وأن توضع خَلَفاً عن المذمومة بعد محوها..»[2].

وليس من قبيل المصادفات أن يبدأ كتاب الإحياء بموضوع العلم.

ويقدم الإمام الغزالي رأي العالم على رأي الصوفي إذا كان هناك خلاف بينهما فيقول:

---

(١) إحياء علوم الدين ٣/٤٠٥.

(٢) إحياء علوم الدين ٣/٤١١.

«والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا، وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله، فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل، والعالم هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه، ولا ينظر إلى حال نفسه، فيكشف الحق فيه، وذلك مما لا يختلف فيه، فإن الحق واحد أبداً، والقاصر عنه كثير لا يحصى. ولذلك سئل الصوفية عن الفقر، فما من واحد إلا وأجاب بجواب غير جواب الآخر، وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله وليس بحق في نفسه..»[1].

ولم يكتف الغزالي بهذا الجانب من النقد، بل بيَّنَ انحرافاتهم في سلوكهم.. فتحدث عن غرورهم وريائهم وكسلهم وجهلهم وحبهم للدنيا، مما سيجده القارىء الكريم في ثنايا الكتاب..

تلك بعض انحرافات المتصوفة التي تناولها كتاب إحياء علوم الدين بالكشف والبيان وذكر العوامل والأسباب التي أدت إليها.

ومما لا شك فيه أن مسار التصوف بعد ظهور كتاب الإحياء قد مال نحو الاعتدال ذلك أن الذي يتحدث إلى المتصوفة هو إمام من أئمتهم غير متّهم عندهم.

ومما يدل على أثر الكتاب، ذلك الانتشار الذي لقيه الكتاب في حياة المؤلف، والذي لم يستطع كتاب آخر أن يحل مكانه، على الرغم من بعض المحاولات في هذا الصدد، ومنها محاولة الإمام ابن الجوزي رحمه الله.

***

(١) إحياء علوم الدين ٢/٢٤٢.

للإمامين: الغزالي وابن القيّم

تحدث الإمام ابن القيم في بعض كتبه عن انحرافات الصوفية، وقد التقى مع الإمام الغزالي في كل ما ذهب إليه من نقد.

والواقع أن اللقاء بين الإمامين ـ في صدد حديثهما عن التصوّف ـ لم يكن قاصراً على مجال بيان الانحرافات وحسب، بل تجاوز ذلك إلى مجالات أخرى

ـ ففي حديثهما عن ضرورة التزوّد بالعلم لسالك الطريق، يتفقان بأن من أراد سلوك هذا الطريق ينبغي أن تكون له قدم راسخة في هذا الميدان، وليس مجرد معلومات أولية.

يقول ابن القيم: «طريق آمن، أكثر السالكين في غفلة عنه، ولكن يستدعي رسوخاً في العلم، ومعرفة تامة به..»[1].

ويقول الغزالي: «ومقصود مثل هذا الكتاب أن ينتفع به الأقوياء والفحول من العلماء ولكنا نجتهد في تفهيم الضعفاء بضرب الأمثلة ليقرب ذلك من أفهامهم»[2].

ـ وإذا كان الغزالي يرى أن بعض المعاني لا قدرة للعبارة والكلمات على شرحها، وقد انتُقد على ذلك، فإنا نرى ابن القيم يسير في المسلك نفسه، مع علمه بما انتقد عليه الغزالي، فكثيراً ما نجده يتوقف ليقول:

«.. فأمر يضيق نطاق التعبير عن حقيقته، ويكلُّ اللسان عن وصفه، وتصطلم الإشارة إليه، وتجفو العبارة عنه..»[3].

---

(١) طريق الهجرتين للإمام ابن القيم، ص ٢١٥، طبعة دار المكتبة السلفية بالقاهرة.

(٢) إحياء علوم الدين ٦/٣.

(٣) طريق الهجرتين ص ٢١.

«. . لا يناله الوصف، ولا يدخل تحت الشرح. .»[1].

وهذا ما يؤكد أن طبيعة الموضوع تقتضي أسلوباً خاصاً في الكتابة والتعبير.

ويذهب ابن القيم إلى أبعد من هـذا. فيرى على من أراد سلوك هـذا الطريق ومعرفة هذا العلم أن يمتلك شفافية النفس. . . فيقول:

«ومن غلظ حجـابـه، وكثف طبعـه، وصلب عـوده، فهـو عن فهم هـذا بمعزل. .»[2].

«ومن كثف ذهنه، وغلظ طبعه عن فهم هذا، فليضرب عنه صفحاً إلى مـا هو أَوْلى به، فقد قيل:

إذا لـم تـسـتـطع شـيئـاً فـدعـه وجـاوزه إلـى مـا تـسـتـطيـع»[3]

ـ وتلتقي نظرة الإمامين في أن سالكي هذا الـطريق قلة، وإن كان ابن القيم أكثر تفاؤلاً من الغزالي.

يقول ابن القيم: «. . والسالكـون على هذا الـدرب أفراد من العـالم، طريق سهل قريب موصل، طريق آمن، أكثر السالكين في غفلة عنه. .»[4].

ويقول الغزالي: «. . والأمور الدينية كلها فسدت وضعفت، إلا التصوف فـإنه قـد انمحق بالكليـة وبطل، لأن العلوم لم تنـدرس بعد، والعـالم ـ وإن كـان عـالم سوء ـ فإنما فساده في سيرته لا في علمه، فيبقى عالمـاً غير عـامل بعلمـه، والعمل غير العلم، أما التصـوف فهو عبـارة عن تجرد القلب لله تعـالى، واستحقار مـا سوى

(١) طريق الهجرتين ص ٤٦.
(٢) طريق الهجرتين ص ٢٠٨.
(٣) طريق الهجرتين ص ٢٣.
(٤) طريق الهجرتين ص ٢١٥.

الله، وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح، ومهما فسد العمل فات الأصل. .»[1].

ـ وإذا كان الإمام الغزالي يرى أن قتل القائلين ببعض الكلمات من الشطح أفضل في دين الله من إحياء عشرة[2]. فإن ابن القيم يعبر عن موقفه من الموضوع بأسلوب آخر، ومن زاوية نظر أخرى فيقول:

«فإن من لم يكن عنده معرفة صحيحة بالله وما يجب له، وما يستحيل عليه، وإلا طرق باب الحلول إن لم يلجه، وسببه ضعف تمييزه، وقوة سلطان المحبة، واستيلاء المحبوب على قلبه بحيث يغيب عن ملاحظة ما سواه، وفي مثل هذه الحال يقول: سبحاني، أو: ما في الجبة إلا الله، ونحو هذا من الشطحات التي نهايتها أن يغفر له، ويعذر لسكره وعدم تمييزه في تلك الحال. .»[3].

ـ ويلتقي الإمامان في الحضّ ونصح المريد بالبعد عن التقليد. .

ـ كما يلتقيان ـ من حيث الأسلوب ـ بالاعتماد على ضرب الأمثلة في إيضاح الأفكار. .

وإن من يقرأ كتاب (طريق الهجرتين) لابن القيم يبدو له كم هو اللقاء كبير بين الإمامين رحمهما الله تعالى.

***

(١) إحياء علوم الدين ٢/٢٥٠.

(٢) إحياء علوم الدين ١/٣٦.

(٣) طريق الهجرتين ص ٢٣، ومدارج السالكين ٣/٤٥ و ٤٦.

أمنيات

قال العلاَّمة أبو العباس القبَّاب (٧٧٩)هـ ضمن إجابته على سؤال وجه إليه عن التصوف وطرقه:

(وما زلت أتمنى أن لو قيَّض الله تعالى رجالاً لهم حظ من العلوم وعناية بهذه الطريقة إلى تلخيص كتاب «الإحياء» فإنه كتاب جمع من العلوم المحتاج إليها ما لا يوجد في غيره، لا سيما الدواخل والشواغل المفسدة للمعاملات، ومعرفة عيوب النفس، وكيفية مداواتها، فهو في غاية المطلوب. لكنه يشوبه من الاستشهاد بالأحاديث الواهية الإسناد ما يضر بالجاهل)[١].

وقال العلامة ابن كثير (٧٧٤)هـ:

(وصنف في هذه المدة كتابه «إحياء علوم الدين»، وهو كتاب عجيب، يشتمل على علوم كثيرة من الشرعيات، وممزوج بأشياء لطيفة من التصوف وأعمال القلوب، لكن فيه أحاديث كثيرة غرائب، ومنكرات وموضوعات)[٢].

وقال العلاَّمة الذهبي (٧٤٨)هـ:

(أما «الإحياء» ففيه من الأحاديث الباطلة جملة، وفيه خير كثير، لولا ما فيه من آداب ورسوم وزهد)[٣].

وقال الإمام ابن تيمية (٧٢٨)هـ:

(وفيه ــ الإحياء ــ أحاديث وآثار ضعيفة، بل موضوعة كثيرة، وفيه أشياء من

---

(١) المعيار المعرب (١١/١٢٢) للونشريسي.

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (١٢/١٧٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٩/٣٣٩).

أغـاليط الصوفيـة وترهـاتهم، وفيه مـع ذلك من كـلام المشايـخ الصـوفيـة العـارفين المستقيمين في أعمال القلوب الموافق للكتاب والسنَّة، ومن غير ذلك من العبـادات والأدب ما هو مـوافق للكتاب والسنَّـة، ما هـو أكثر ممـا يرد منـه، فلهذا اختلف فيـه اجتهاد الناس وتنازعوا فيه)[1].

إن هؤلاء الأئمـة رحمهم الله تعالى كـانوا في واقـع أمـرهم يتمنـون مـا تمنـاه أبو العباس رحمه الله تعالى، ذلك أنهم جميعاً متفقون على وجود الخير الكثير الذي يحويه كتاب الإحياء، كما أنهم يرغبون لو كان خالياً من الأحاديث الضعيفة..

يقـولون هـذا مع علمهم بـوجود كتـاب (منهـاج القـاصـدين) يـومئـذٍ لـلإمـام ابن الجوزي الذي كان يرغب أن يحل كتابه محل الإحياء.. ولكن هذا لم يحدث.

وفي وقتنا هذا تتجـدد أمنية أبـي العبـاس القباب على لسـان الدكتـور يوسف القرضاوي في كتابه «الإمام الغزالي بين مادحيه وناقديه» الذي صدرت طبعته الأولى عام (١٤٠٨)هـ فيقول:

(وكم أتمنى أن يختصـر من الكتـاب ـ أعني الإحيـاء ـ (منتقى) يبقي على روحـه وحرارتـه، كما يبقي على فـوائده العلميـة والتربـوية ـ وهي كثيـرة ووفيـرة ـ ويحـذف التجاوزات والمبـالغات، والأحـاديث الضعيفة، أو الشـديدة الضعف على الأقل، وبهذا نقدم للثقافة الإسلامية خدمة جليلة)[2].

إن اقتراح الدكتور القرضـاوي، أخذ مكـانه من نفسي عنـدما قـرأته في كتـابه المذكور ووجـدت صدري منشـرحاً للقيـام بهذا العمـل، وإن كنت لست أهلاً لـه، ولكني استعنت الله تعالى وباشرت العمل:

إن المواصفات المطلوبة في العمل المقترح هي ما يأتي:

١ ـ حذف الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما بني عليها من فكر.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٥٥).

(٢) كتاب «الإمام الغزالي بين مادحيه وناقديه» ص (١٥٨).

٢ ــ حذف أغاليط الصوفية وترهاتهم.

٣ ــ حذف المبالغات والتجاوزات.

٤ ــ الإبقاء على روح الكتاب وحرارته.

٥ ــ الإبقاء على فوائده العلمية والتربوية.

تلك هي خلاصة المواصفات التي تستفاد من كلام الأئمة المذكورين ومن كلام الدكتور القرضاوي.

وأضفت بدوري أمراً سادساً وهو:

٦ ــ الحفاظ على شكل الكتاب وهيكله العام كما وضعه مصنفه، بحيث تبقى كتبه الأربعون، فلا يلغى منها شيء ولا يدخل منها كتاب في كتاب آخر، كما فعل بعض مختصري الإحياء.

وعلى هذه الأسس بدأ عملي بالكتاب، ولم يكن الاختصار غاية أسعى إليها، إلاَّ في المجالات التالية:

(أ) كثيراً ما يكرر المصنف الفكرة أو القصة أو القول فأقتصر على ذكره في المكان الألصق به موضوعاً.

(ب) في الاستطرادات التي تخرج عن الموضوع قيدِ البحث.

(ج) الاقتصار على مثال واحد عندما يكثر المؤلف الأمثلة. وذلك بعد اختياره وانتقائه.

تلك هي الأسس العامة التي قام عليها العمل.

***

عمل المهذب في الكتاب

ليست صلتي بالكتاب جديدة، فقد سبق لي أن قرأته بعد تخرجي من الجامعة منذ أكثر من ثلاثين عاماً. وكانت لي ــ بعد ذلك ــ إليه عودات. وخاصة عندما بدأت بإعداد دراسة عن الظاهرة الجمالية في الإسلام، فالإمام الغزالي واحد من الأئمة القلائل الذين اهتموا بهذا الجانب من الفكر.

وعدت إلى الكتاب ــ هذه المرة ــ لأتعامل معه على الأسس التي ذكرتها في الفقرة السابقة، وذلك بعد دراسة واستطلاع للنقد الذي وجِّه إلى كتاب «الإحياء»، وقد قدم شارحه الزبيدي قسطاً لا بأس به منه في الجزء الأول من شرحه.

كانت طريقة العمل: أن أتناول كل كتاب ــ من كتبه الأربعين ــ على حدة، على اعتباره وحدة موضوعية. فأبدأ بقراءته قراءة استطلاعية غايتها التعرف على معالم الموضوع البارزة، وعلى ما يجب حذفه، والبحث في الأحاديث وتخريجها.

ثم تكون ــ بعد ذلك ــ القراءة الثانية، حيث أخط تحت ما أريد إثباته من البحث.

ثم تكون الخطوة الثالثة، وهي نقل النص المنتقى والمهذب، وكتابته بعد سبكه دون تدخل في تغيير نص المصنف إلاَّ بحدود الضرورة كالحرف الذي يربط جملة بأخرى.

وهكذا تتابع العمل في الكتاب كله.

هذا هو الجانب الأول من العمل، أما الجانب الثاني فأستطيع تلخيصه بالأمور الآتية:

١ ــ عزو الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها وذكر أرقامها.

٢ ــ أما مايتعلق بالأحاديث النبوية الشريفة، فقد بذلت جهدي في الاقتصار على ذكر الصحيح والحسن منها، والابتعاد عن ذكر الأحاديث الضعيفة، وقد وضعت تخريج الأحاديث في الحاشية، وما كان منها في الصحيحين أو أحدهما، لم أعول على ذكر مخرجيه من غيرهما، اكتفاء بكونه في أحد الصحيحين أو فيهما، وقد ذكرت أرقام الأحاديث فيهما بحسب ترقيم فؤاد عبد الباقي ــ رحمه الله ــ ورمزت إلى رقم البخاري بالحرف (خ) وإلى رقم مسلم بالحرف (م).

أما بقية الأحاديث، مما ليس في الصحيحين، فقد ذكرت مخرجيها، وكان جل اعتمادي على تخريج الحافظ العراقي، وغالباً ما كنت أستطلع رأي الشارح وتعقيبه على تخريج الحافظ العراقي، ورمزت بالحرف (ع) إلى ما كان من تخريج الحافظ العراقي، وبالحرف (ش) إلى ما كان من تخريج الشارح، وكذلك ما كان من التعليقات مأخوذاً عن الشرح أشير إليه بالحرف (ش).

٣ ــ ترجمت للأعلام من غير الصحابة، ترجمة موجزة، ووضعت فهرساً لهذه الأعلام في نهاية الكتاب للدلالة على مكان الترجمة فقط، ليرجع إليه القارىء إذا رغب في ذلك، ولم أترجم للصحابة رضي الله عنهم، حتى لا يتضخم الكتاب أولاً، ولأنه يكفي في تعريف الرجل أن تقول عنه صحابي، وذلك تعريف وأي تعريف.

٤ ــ وضعت بعض العناوين بين قوسين [] وهذا إشارة إلى أن العنوان ليس من وضع المؤلف، وقد لجأت إلى ذلك في حالتين:

(أ) عندما يكون البحث طويلاً، فإني أضع له العناوين الفرعية تسهيلاً على القارىء، وبياناً لعناصر الموضوع الرئيسة.

(ب) قد يذكر المصنف بعض الأفكار المهمة ضمن استطراداته، وما كان كذلك فإني أفرده في فقرة مستقلة وأضع لها عنواناً يميزها.

٥ ــ وضعت فهرساً هجائياً للموضوعات، يسهل الرجوع إلى الموضوع المطلوب في مكانه، أو أماكنه المتعددة من الكتاب.

هذا، وأسأل الله تعالى أن يوفقنا لما فيه الخير، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، إنه سميع مجيب.

***

المُهَذَّبُ
مِنْ إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ

إعداد

صَالِح أَحْمَد الشَّامِيّ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المصنف

أحمد الله أولاً، حمداً كثيراً متوالياً، وإن كان يتضاءل دون حق جلاله، حمد الحامدين. وأصلي وأسلم على رسله ثانياً، صلاة تستغرق مع سيد البشر سائر المرسلين. وأستخيره تعالى ثالثاً فيما انبعث عزمي من تحرير كتاب في إحياء علوم الدين. وأنتدب لقطع تعجبك ــ رابعاً ــ أيها العاذل المتغالي في العذل من بين زمرة الجاحدين.. فلقد حلَّ عن لساني عقدة الصمت.. ما أنت مثابر عليه من العمى عن جلية الحق، مع اللجاج في نصرة الباطل وتحسين الجهل..

ولعمري إنه لا سبب لإصرارك على التكبر إلا الداء الذي عمَّ الجم الغفير، من القصور عن ملاحظة ذروة هذا الأمر، والجهل بأن الأمر جد، والآخرة مقبلة، والدنيا مدبرة والأجل قريب والسفر بعيد، والزاد طفيف، وما سوى الخالص لوجه الله من العلم والعمل عند الناقد البصير ردٌ، وسلوك طريق الآخرة ــ مع كثرة الغوائل ــ من غير دليل ولا رفيق متعب.

فأدلة الطريق هم العلماء، الذين هم ورثة الأنبياء، وقد شغر منهم الزمان، ولم يبق إلا المترسمون، وقد استحوذ على أكثرهم الشيطان.. ولقد خيلوا إلى الخلق أن لا علم إلا فتوى حكومة تستعين به القضاة على فصل الخصام، عند تهاوش الطغام..

فأما علم طريق الآخرة، وما درج عليه السلف الصالح ــ مما سماه الله سبحانه في كتابه: فقهاً، وحكمة، وعلماً، وضياء، ونوراً، وهداية ورشداً ــ فقد أصبح من بين الخلق مطوياً، وصار نسياً منسياً.

ولما كان هذا ثلماً في الدين ملماً، رأيت الاشتغال بتحرير هذا الكتاب مهماً، إحياءً لعلوم الدين، وكشفاً عن مناهج الأئمة المتقدمين.

وقد أسسته على أربعة أرباع، وهي ربع العبادات، وربع العادات، وربع المهلكات، وربع المنجيات.

ويشتمل ربع العبادات على عشرة كتب.. أذكر فيه من خفايا آدابها، ودقائق سننها، وأسرار معانيها، ما يضطر العالم العامل إليه، بل لا يكون من علماء الآخرة من لا يطلع عليه، وأكثر ذلك مما أهمل في فن الفقهيات.

وأما ربع العادات فيشتمل على عشرة كتب.. أذكر فيه أسرار المعاملات الجارية بين الخلق، ودقائق سننها، وخفايا الورع في مجاريها، وهي مما لا يستغني عنه متدين.

وأما ربع المهلكات، فيشتمل على عشرة كتب.. أذكر فيه كل خلق مذموم، وردَ القرآن بتزكية النفس عنه، وتطهير القلب منه، وأذكر من كل واحد من تلك الأخلاق حدَّه وحقيقته، ثم أذكر سببه الذي منه يتولد، ثم طرق المعالجة..

وأما ربع المنجيات، فيشتمل على عشرة كتب.. فأذكر فيه كل خلق محمود، وخصلة مرغوب فيها من خصال المقربين والصديقين، التي بها يتقرب العبد من رب العالمين، وأذكر في كل خصلة حدها وحقيقتها، وسببها.. وثمرتها.. وعلامتها.

ولقد صنف الناس في بعض هذه المعاني كتباً، ولكن يتميز هذا الكتاب عنها بخمسة أمور:

الأول: حل ما عقدوه، وكشف ما أجملوه.

الثاني: ترتيب ما بددوه، ونظم ما فرقوه.

الثالث: إيجاز ما طولوه، وضبط ما قرروه.

الرابع: حذف ما كرروه، وإثبات ما حرروه.

الخامس: تحقيق أمور غامضة، اعتاصت على الأفهام، لم يتعرض لها في الكتب أصلاً.

فهذه خواص هذا الكتاب، مع كونه حاوياً لمجامع هذه العلوم.. فنسأل الله سبحانه التوفيق للرشاد والسداد، إنه كريم جواد[1].

***

(١) هذا بعض خطبة المصنف، ذكرت منها ما يبين غرضه من تصنيف الكتاب، وبيان أقسامه.

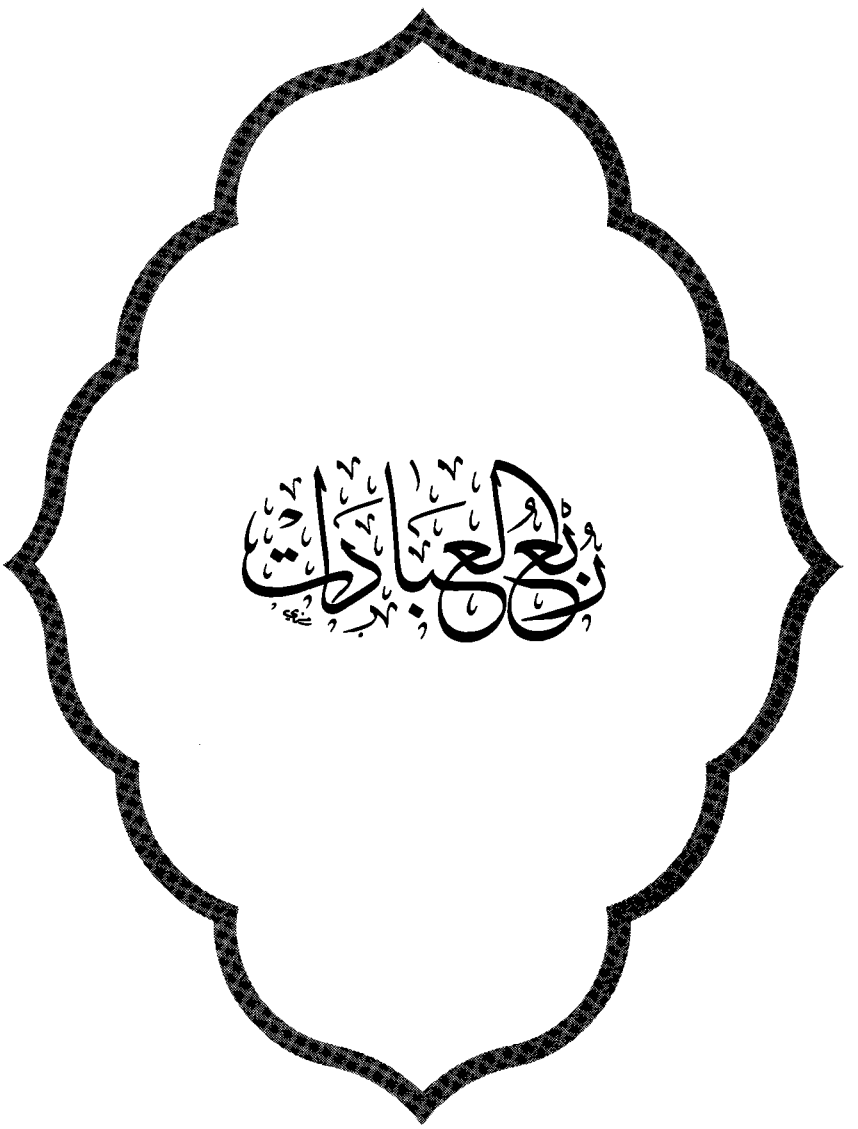
ربع العبادات

الكِتَابُ الأَوَّلُ

العِلْمُ

البَابُ الأَوَّل
فِي فَضْلِ العِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالتَّعَلُّمِ

فضيلة العلم:

شواهدها من القرآن قوله عزَّ وجلّ:

﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ﴾[1].

فانظر كيف بدأ سبحانه وتعالى بنفسه، وثنى بالملائكة، وثلث بأهل العلم، وناهيك بهذا شرفاً وفضلاً.

وقال الله تعالى:

﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾[2].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[3].

وقال تعالى:

﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ ﴾[4].

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٨).
(٢) سورة المجادلة: الآية (١١).
(٣) سورة الزمر: الآية (٩).
(٤) سورة فاطر: الآية (٢٨).

وقال تعالى:

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[1].

ردَّ حكمه في الوقائع إلى استنباطهم، وألحق رتبتهم برتبة الأنبياء في كشف حكم الله تعالى.

وأما الأخبار: فقال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»[2]. وقال ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»[3]، ومعلوم أنه لا رتبة فوق النبوة، ولا شرف فوق شرف الوراثة لتلك الرتبة. وقال ﷺ: «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»[4]، وقال ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب»[5].

وأما الآثار[6]: فقد قال علي بن أبي طالب، رضي الله عنه: (العالم أفضل من الصائم القائم المجاهد، وإذا مات العالم ثلم في الإسلام ثلمة لا يسدها إلا خلف منه)[7]، وقال بعض العلماء: ليت شعري، أي شيء أدرك من فاته العلم، وأي شيء فاته من أدرك العلم. وقال الحسن[8] رحمه الله: (يوزن مداد العلماء بدم

---

(١) سورة النساء: الآية (٨٣).

(٢) متفق عليه (خ ٦٢، م ١٠٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث أبي الدرداء (ع). وقال السخاوي في المقاصد: رواه أحمد وأبو داود والترمذي وآخرون (ش).

(٤) متفق عليه (خ ٣٣٨٣، م ٢٥٢٦)، دون ذكر «كمعادن الذهب والفضة» وهي في المسند (٢/٥٢٩).

(٥) قال السخاوي في المقاصد: روي عن أبي الدرداء مرفوعاً عند أصحاب السنن الأربعة (ش).

(٦) الآثار: جمع أثر، وهو من اصطلاح الفقهاء، فإنهم يستعملونه في كلام السلف. وأما الأخبار فهي جمع: خبر، وهو مرادف للحديث عند الجمهور (ش ١/٦٢).

(٧) أخرجه الخطيب في تاريخه (ش).

(٨) الحسن بن يسار البصري (٢١ ــ ١١٠)هـ، تابعي جليل، ولد زمن عمر بن الخطاب، كانت له هيبة في القلوب، وكان كبير الشأن رفيع الذكر، رأساً في العلم، وصفه الغزالي

الشهداء، فيرجح مداد العلماء بدم الشهداء)[1]، وقال ابن مسعود: (عليكم بالعلم قبل أن يرفع، ورفعه موت رواته، فوالذي نفسي بيده ليودَّن رجال قتلوا في سبيل الله شهداء، أن يبعثهم الله علماء، لما يرون من كرامتهم، فإن أحداً لم يولد عالماً، وإنما العلم بالتعلم)[2]. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (تذاكر العلم بعض ليلة أحب إلي من إحيائها).

فضيلة التعلم:

أما الآيات، فقوله تعالى:

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾[3].

وقوله عزَّ وجلّ:

﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[4].

وأما الأخبار، فقوله ﷺ: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً، سلك الله به طريقاً إلى الجنة»[5].

وأما الآثار، فقال ابن المبارك[6] رحمه الله: (عجبت لمن لم يطلب العلم،

بقوله: (كان الحسن البصري أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء، وأقربهم هدياً من الصحابة).

(١) روي مرفوعاً عن أبي الدرداء، وأخرجه الشيرازي في الألقاب من حديث أنس مرفوعاً، فلعل الحسن سمعه من أنس (ش).

(٢) هكذا أورده بتمامه ابن القيم وغيره، والفقرة الأخيرة منه «إنما العلم بالتعلم» في صحيح البخاري (ش).

(٣) سورة التوبة: الآية (١٢٢).

(٤) سورة الأنبياء: الآية (٧).

(٥) رواه مسلم برقم (٢٦٩٩).

(٦) عبد الله بن المبارك (١١٨ ــ ١٨١)هـ وصفه الذهبي بـ: الإمام، شيخ الإسلام، علم زمانه، وأمير الأتقياء في وقته، قضى عمره في الأسفار تاجراً وحاجاً ومجاهداً وكانت وفاته عند انصرافه من غزو الروم.

كيف تدعوه نفسه إلى مكرمة؟).

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: (كن عالماً، أو متعلماً، أو مستمعاً، ولا تكن الرابع فتهلك).

وقال الشافعي[1] رحمه الله: (طلب العلم أفضل من النافلة)[2].

فضيلة التعليم:

أما الآيات، فقوله عزَّ وجلّ:

﴿ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾[3].

والمراد هو التعليم والإرشاد. وقوله تعالى:

﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾[4].

وهو إيجاب للتعليم.

وقوله تعالى:

﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[5].

وهو تحريم للكتمان.

وقال تعالى:

﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾[6].

---

(١) محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ ــ ٢٠٤)هـ صاحب المذهب المشهور وأحد الأئمة الأربعة.

(٢) أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ش).

(٣) سورة التوبة: الآية (١٢٢).

(٤) سورة آل عمران: الآية (١٨٧).

(٥) سورة البقرة: الآية (١٤٦).

(٦) سورة النحل: الآية (١٢٥).

وأما الأخبار: فقوله ﷺ لما بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من الدنيا وما فيها»[1].

وقال ﷺ: «إن الله عزَّ وجلّ لا ينتزع العلم انتزاعاً من الناس بعد أن يؤتيهم إياه، ولكن يذهب بذهاب العلماء، فكلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم، حتى إذا لم يبق إلا رؤساء جهالاً إن سئلوا أفتوا بغير علم، فيضلون ويضلون»[2].

وقال ﷺ: «من علم علماً فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»[3].

وقال ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: علم ينتفع به..»[4]، الحديث.

وأما الآثار: قال معاذ بن جبل: (تعلموا العلم فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة، ومدارسته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه من لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، وهو الأنيس في الوحدة، والصاحب في الخلوة، والدليل على الدين، والمصبر على السراء والضراء، والوزير عند الأخلاء، والقريب عند الغرباء، ومنار سبيل الجنة، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة سادة هداة، يقتدى بهم، أدلة في الخير، تقتص آثارهم، وتُرمَق أفعالهم..).

الشواهد العقلية:

اعلم أن المطلوب من هذا الباب معرفة فضيلة العلم ونفاسته، والفضيلة مأخوذة من الفضل، وهي الزيادة؛ فإذا تشارك شيئان في أمر واختص أحدهما

---

(١) أخرجه أحمد من حديث معاذ، وهو في الصحيحين من حديث سهل بن سعد أنه قال ذلك لعلي بن أبي طالب (ع)، (البخاري برقم ٤٢١٠، ومسلم برقم ٢٤٠٦) بلفظ: «خير لك من أن يكون لك حمر النعم».

(٢) متفق عليه (خ ١٠٠، م ٢٦٧٣) بلفظ «فضلوا وأضلوا» وفي (ع) أخرجه الستة إلا أبا داود.

(٣) رواه أبو داود والترمذي ــ وقال: حديث حسن ــ وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه (ع).

(٤) أخرجه مسلم برقم (١٦٣١) وأبو داود والترمذي والنسائي (ش).

بمزيد، يقال: فضله، وله الفضل عليه، مهما كانت زيادته فيما هو كمال ذلك الشيء.

فإذا فهمت هذا، لم يخفَ عليك أن العلم فضيلة ـ إن أخذته ـ بالإضافة إلى سائر الأوصاف، والعلم فضيلة في ذاته، وعلى الإطلاق من غير إضافة، فإنه وصف كمال الله سبحانه، وبه شرف الملائكة والأنبياء.

واعلم أن الشيء النفيس المرغوب فيه، ينقسم إلى: ما يطلب لغيره، وإلى ما يطلب لذاته، وإلى ما يطلب لغيره ولذاته جميعاً.

فما يطلب لذاته أشرف وأفضل مما يطلب لغيره.

والمطلوب لغيره: الدراهم والدنانير، فإنهما حجران لا منفعة لهما، ولولا أن الله سبحانه يسر قضاء الحاجات بهما لكانا والحصباء بمثابة واحدة.

والذي يطلب لذاته: فالسعادة في الآخرة، ولذة النظر لوجه الله تعالى.

والذي يطلب لذاته ولغيره: فكسلامة البدن، فإن سلامة الرجل مثلاً مطلوبة من حيث إنها سلامة للبدن عن الألم، ومطلوبة للمشي بها، والتوصل إلى المآرب والحاجات.

وبهذا الاعتبار، إذا نظرت إلى العلم، رأيته لذيذاً في نفسه، فيكون مطلوباً لذاته، ووجدته وسيلة إلى دار الآخرة وسعادتها، وذريعة إلى القرب من الله تعالى، ولا يتوصل إليه إلا به.

وأعظم الأشياء رتبة في حق الآدمي، السعادة الأبدية، وأفضل الأشياء ما هو وسيلة إليها، ولن يتوصل إليها إلا بالعلم والعمل، ولا يتوصل إلى العمل إلا بالعلم بكيفية العمل، فأصل السعادة في الدنيا والآخرة هو العلم، فهو إذن أفضل الأعمال.

هذه فضيلة العلم مطلقاً، ثم تختلف العلوم وتتفاوت فضائلها بتفاوتها. وأما فضيلة التعليم والتعلم فظاهرة مما ذكرناه، فإن العلم إذا كان أفضل الأمور كان تعلمه طلباً للأفضل، فكان تعليمه إفادة للأفضل.

***

البَابُ الثَّانِي
فِي العِلْمِ المَحْمُودِ وَالمَذْمُومِ

وفيه بيان ما هو فرض عين، وما هو فرض كفاية، وتفضيل علم الآخرة.

بيان العلم الذي هو فرض عين:

اختلف الناس في العلم الذي هو فرض عين على كل مسلم، فتفرقوا فيه أكثر من عشرين فرقة، ولا نطيل بنقل التفصيل، ولكن حاصله: أن كل فريق نزَّل الوجوب على العلم الذي هو بصدده.

فقال المتكلمون: هو علم الكلام، وقال الفقهاء: هو علم الفقه، وقال المفسرون والمحدثون: هو علم الكتاب والسنة..

والذي ينبغي أن يقطع به المحصِّل، ولا يسترِيب فيه، ما سنذكره: وهو أن العلم ينقسم إلى علم معاملة وعلم مكاشفة، وليس المراد بهذا العلم إلا علم المعاملة، والمعاملة التي كلف العبد العاقل البالغ العلم بها ثلاثة: اعتقاد، وفعل، وترك.

فإذا بلغ الرجل العاقل ضحوة، فأول واجب عليه تعلم كلمتي الشهادة وفهم معناهما. فإذا فعل ذلك فقد أدى واجب الوقت الذي هو فرض عين عليه، فإن عاش إلى وقت الظهر، فيتجدد عليه بدخول وقت الظهر تعلم الطهارة والصلاة.. وهكذا التدرج في علم سائر الأفعال التي هي فرض عين.

وأما التروك: فيجب تعلم ذلك بحسب ما يتجدد من الحال. وذلك يختلف بحال الشخص، إذ لا يجب على الأبكم تعلم ما يحرم من الكلام، ولا على الأعمى تعلم ما يحرم من النظر.

وأما الاعتقادات: فيجب علمها بحسب الخواطر، فإن خطر له شك في المعاني التي تدل عليها كلمتا الشهادتين، فيجب عليه تعلم ما يتوصل به إلى إزالة الشك..

وهذا هو الحق في العلم الذي هو فرض عين، ومعناه: العلم بكيفية العمل الواجب، فمن علم العلم الواجب، ووقت وجوبه، فقد علم العلم الذي هو فرض عين.

بيان العلم الذي هو فرض كفاية:

العلوم بالإضافة إلى الغرض الذي نحن بصدده تنقسم إلى: شرعية وغير شرعية.

وأعني بالشرعية: ما استفيد من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، ولا يرشد العقل إليه مثل الحساب، ولا التجربة مثل الطب، ولا السماع مثل اللغة.

والعلوم التي ليست بشرعية، تنقسم إلى ما هو محمود، وإلى ما هو مذموم، وإلى ما هو مباح:

ـ فالمحمود: ما يرتبط به مصالح أمور الدنيا، كالطب، والحساب، وذلك ينقسم إلى ما هو فرض كفاية، وإلى ما هو فضيلة وليس بفريضة.

أما فرض الكفاية: فهو علم لا يستغنى عنه في قوام أمور الدنيا كالطب، إذ هو ضروري في حاجة بقاء الأبدان، وكالحساب؛ فإنه ضروري في المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرهما، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عمن يقوم بها حرج أهل البلد، وإذا قام بها واحد كفى، وسقط الفرض عن الآخرين.

فلا يتعجب من قولنا: إن الطب والحساب من فروض الكفايات، فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفايات، كالفلاحة والحياكة والسياسة، بل الحجامة والخياطة، فإنه لو خلا البلد من الحجام تسارع الهلاك إليهم، وحرجوا بتعريضهم أنفسهم للهلاك، فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء، وأرشد إلى استعماله، وأعد الأسباب لتعاطيه، فلا يجوز التعرض للهلاك بإهماله.

وأما ما يعد فضيلة لا فريضة، فالتعمق في دقائق الحساب، وحقائق الطب، وغير ذلك مما يستغنى عنه، ولكنه يفيد زيادة قوة القدر المحتاج إليه.

ـ وأما المذموم: فعلم السحر والطلسمات وعلم الشعبذة والتلبيسات.

ـ وأما المباح منه، فالعلم بالأشعار التي لا سخف فيها، وتواريخ الأخبار، وما يجري مجراه.

[العلوم الشرعية]:

أما العلوم الشرعية، وهي المقصودة بالبيان، فهي محمودة كلها، ولكن قد يلتبس بها ما يظن أنها شرعية وتكون مذمومة، فتنقسم إلى: المحمودة والمذمومة.

أما المحمودة، فلها أصول وفروع، ومقدمات ومتممات، وهي أربعة أضرب:

(الضرب الأول): الأصول: وهي أربعة: كتاب الله عزَّ وجلّ، وسنة رسول الله ﷺ، وإجماع الأمة، وآثار الصحابة.

والإجماع أصل من حيث إنه يدل على السنة، فإنه أصل في الدرجة الثالثة.

وكذا الأثر، فإنه أيضاً يدل على السنة، لأن الصحابة رضي الله عنهم قد شاهدوا الوحي والتنزيل وأدركوا بقرائن الأحوال ما غاب عن غيرهم، فمن هذا الوجه رأى العلماء الاقتداء بهم والتمسك بآثارهم.

(الضرب الثاني): الفروع: وهو ما فهم من هذه الأصول، لا بموجب ألفاظها، بل بمعان تنبهت لها العقول، فاتسع بسببها الفهم، كما فهم من قوله ﷺ: «لا يقضي القاضي وهو غضبان»[1]، أنه لا يقضي إذا كان خائفاً، أو جائعاً..

وهذا على ضربين:

أحدهما: يتعلق بمصالح الدنيا، وتحويه كتب الفقه، والمتكفل به الفقهاء، وهم علماء الدنيا.

---

(١) متفق عليه (خ ٧١٥٨، م ١٧١٧).

والثاني: ما يتعلق بمصالح الآخرة، وهو علم أحوال القلب، وأخلاقه المحمودة والمذمومة.

• (الضرب الثالث): المقدمات: وهي التي تجري منه مجرى الآلات، كعلم اللغة والنحو، فإنهما آلة لعلم كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ. وليست اللغة والنحو من العلوم الشرعية في أنفسهما.

(الضرب الرابع): المتممات: وذلك في علم القرآن، فإنه ينقسم:

ـ إلى ما يتعلق باللفظ، كتعلم القراءات ومخارج الحروف.

ـ إلى ما يتعلق بالمعنى كالتفسير، فإن اعتماده أيضاً على النقل.

ـ وإلى ما يتعلق بأحكامه، كمعرفة الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص.. وهو العلم الذي يسمى «أصول الفقه»، ويتناول السنة أيضاً.

وأما المتممات في الآثار والأخبار: فالعلم بالرجال، وأسمائهم وأنسابهم، وأسماء الصحابة وصفاتهم، والعلم بالعدالة في الرواة..

فهذه هي العلوم الشرعية، وكلها محمودة، بل كلها من فروض الكفايات.

[الفقه من علوم الدنيا؟!]:

فإن قلت: لمَ ألحقت الفقه بعلم الدنيا؟

فاعلم: أن الله خلق الدنيا زاداً للمعاد، ليتناول منها ما يصلح للتزود، فلو تناولوها بالعدل لانقطعت الخصومات، وتعطل الفقهاء، ولكنهم تناولوها بالشهوات، فتولدت منها الخصومات، فمسَّت الحاجة إلى سلطان يسوسهم، واحتاج السلطان إلى قانون يسوسهم به، فالفقيه هو العالم بقانون السياسة، وطريق التوسط بين الخلق، إذا تنازعوا بحكم الشهوات. فكان الفقيه معلم السلطان ومرشده إلى طرق سياسة الخلق وضبطهم، لينتظم باستقامتهم أمورهم في الدنيا.

ولعمري إنه متعلق أيضاً بالدين، لكن لا بنفسه، بل بواسطة الدنيا، فإن الدنيا مزرعة الآخرة، ولا يتم الدين إلا بالدنيا.

فإن قلت: هذا إن استقام لك في الحدود والغرامات وفصل الخصومات، فلا يستقيم فيما يشتمل عليه ربع العبادات، من الصيام والصلاة..؟

فاعلم: أن ما يتكلم الفقيه فيه من الأعمال التي هي أعمال الآخرة ثلاثة: الإسلام، والصلاة والزكاة، والحلال والحرام. فإذا تأملت منتهى نظر الفقيه فيها، علمت أنه لا يجاوز حدود الدنيا إلى الآخرة، وإذا عرفت هذا في هذه الثلاثة فهو في غيرها أظهر:

ـ أما الإسلام، فيتكلم الفقيه فيما يصح منه وفيما يفسد، وفي شروطه، وليس يلتفت فيه إلا إلى اللسان، أما القلب فخارج عن ولاية الفقيه، لعزل رسول الله ﷺ أرباب السيوف عنه، حيث قال: «هلا شققت عن قلبه؟»[1]

وهذه الكلمة باللسان تعصم رقبته وماله، وذلك في الدنيا، ولذلك قال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا «لا إله إلا الله»، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم»[2] جعل أثر ذلك في الدم والمال. وأما الآخرة فلا تنفع فيها الأموال، بل أنوار القلوب وإخلاصها، وليس ذلك من الفقه.

ـ وأما الصلاة، فالفقيه يفتي بالصحة إذا أتى بصورة الأعمال، مع ظاهر الشروط، وإن كان غافلاً في جميع صلاته من أولها إلى آخرها، مشغولاً بالتفكير في حساب معاملاته في السوق، وهذه الصلاة لا تنفع في الآخرة.. فأما الخشوع وإحضار القلب الذي هو عمل الآخرة، وبه ينفع العمل الظاهر، فلا يتعرض له الفقيه.

ـ وأما الزكاة، فالفقيه ينظر إلى ما يقطع به مطالبة السلطان.

ـ وأما الحلال والحرام، فالورع عن الحرام من الدين، ولكن الورع له أربع مراتب:

الأولى: الورع الذي يشترط في عدالة الشهادة.

---

(١) أخرجه مسلم من حديث أسامة بن زيد برقم (٩٦).

(٢) أخرجه الستة وهذا لفظ الترمذي (ش).

الثانية: ورع الصالحين، وهو التوقي من الشبهات. قال ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[1].

الثالثة: ورع المتقين، وهو ترك الحلال المحض الذي يخاف منه أداؤه إلى الحرام، قال ﷺ: «لا يكون الرجل من المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافةً مما به بأس»[2].

الرابعة: ورع الصديقين، وهو الإعراض عما سوى الله تعالى، خوفاً من صرف ساعة من العمر إلى ما لا يفيد زيادة قرب عند الله عزَّ وجلّ.

فهذه الدرجات كلها خارجة عن نظر الفقيه، إلا الدرجة الأولى، وهي ورع الشهود والقضاة، وما يقدح في العدالة.

[علم طريق الآخرة]:

فإن قلت: فصِّل لي علم طريق الآخرة..

فاعلم أنه قسمان: علم مكاشفة، وعلم معاملة.

فالقسم الأول: علم المكاشفة، وهو علم الباطن، وذلك غاية العلوم، وهو علم الصديقين والمقربين..

وهو: عبارة عن نور يظهر في القلب عند تطهيره وتزكيته من صفاته المذمومة، بالكف عن الشهوات، والاقتداء بالأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم، في جميع أحوالهم.

وأما القسم الثاني، وهو علم المعاملة، فهو علم أحوال القلب..

ـ أما ما يحمد منها فكالصبر، والخوف، والرجاء..، فمعرفة حقائق هذه الأحوال، وحدودها، وأسبابها التي بها تكتسب، وثمرتها وعلاماتها، ومعالجة ما ضعف منها حتى يقوى، وما زال حتى يعود، من علم الآخرة.

---

(١) أخرجه الترمذي وصححه، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، قاله العراقي (ش).

(٢) أخرجه الترمذي وحسنه، وابن ماجه، والحاكم وصححه (ع)، وكذا البيهقي (ش).

ـ وأما ما يذم: فخوف الفقر، وسخط المقدور، والغل، والحقد.. فالعلم بحدود هذه الأمور وحقائقها، وأسبابها وثمراتها، وعلاجها، هو علم الآخرة، وهو فرض عين في فتوى علماء الآخرة.

[ترتيب فروض الكفاية]:

لو سُئل فقيه عن الإخلاص مثلاً، أو عن التوكل.. لتوقف فيه، مع أنه فرض عينه الذي في إهماله هلاكه في آخرته، ولو سألته عن اللعان والظهار.. لسرد عليك مجلدات..

وإذا روجع فيه قال: اشتغلت به لأنه علم الدين، فرض الكفاية.

والفطن يعلم أنه لو كان غرضه أداء حق الأمر في فرض الكفاية لقدم عليه فرض العين، بل قدم عليه كثيراً من فروض الكفايات.

فكم من بلدة ليس فيها طبيب إلا من أهل الذمة، ولا يجوز قبول شهادتهم فيما يتعلق بالأطباء من أحكام الفقه، ثم لا نرى أحداً يشتغل به، ويتهاترون[1] على علم الفقه لا سيما الخلافيات والجدليات، والبلد مشحون من الفقهاء بمن يشتغل بالفتوى والجواب عن الوقائع.

فليت شعري؟! كيف يرخص فقهاء الدين في الاشتغال بفرض كفاية قد قام به جماعة، وإهمال ما لا قائم به[2]؟!

---

(١) أي يتنافسون، ويترامون بأنفسهم (ش).

(٢) انظر تفصيل ذلك في إحياء علوم الدين (٣/٤٠٣ ـ ٤٠٤).

البَابُ الثَّالِثُ

فِيمَا يعدُّهُ العَامَّةُ مِنَ العُلُومِ المَحْمُودَةِ وَلَيْسَ مِنْهَا

بيان علة ذم العلم المذموم:

اعلم أن العلم لا يذم لعينه، وإنما يذم في حق العباد، لأحد أسباب ثلاثة:

(الأول): أن يكون مؤدياً إلى ضرر ما، إما لصاحبه أو لغيره، كما يذم علم السحر والطلسمات.

(الثاني): أن يكون مضراً بصاحبه في غالب الأمر، كعلم النجوم، فإنه في نفسه غير مذموم لذاته، إذ هو قسمان:

قسم حسابي، وقد نطق القرآن بأن مسير الشمس والقمر محسوب، إذ قال عزَّ وجلّ:

﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾[1].

والثاني: الأحكام، وحاصله يرجع إلى الاستدلال على الحوادث بالأسباب، وهو يضاهي استدلال الطبيب بالنبض على ما سيحدث من المرض، وهو معرفة لمجاري سنة الله تعالى وعادته في خلقه، ولكن قد ذمه الشرع وزجر عنه من ثلاثة أوجه:

ـ أحدها: أنه مضر بأكثر الخلق، فإنه إذا ألقي إليهم أن هذه الآثار تحدث عقيب سير الكواكب، وقع في نفوسهم أن الكواكب هي المؤثرة، ويعظم وقعها في

---

(١) سورة الرحمن: الآية (٥).

القلوب، وينمحي ذكر الله سبحانه عن القلب، فإن الضعيف يقصر نظره على الوسائط، والعالم الراسخ هو الذي يطلع على أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره سبحانه وتعالى.

ـ ثانيها: أن أحكام النجوم تخمين محض، ليس يدرك في حق آحاد الأشخاص لا يقيناً ولا ظناً، فالحكم به حكم بجهل.

ـ وثالثها: أنه لا فائدة فيه، فأقل أحواله أنه خوض في فضول لا يغني، وتضييع العمر الذي هو أنفس بضاعة الإنسان في غير فائدة، وذلك غاية الخسران.

(السبب الثالث): الخوض في علم لا يستفيد الخائض فيه فائدة علم، فهو مذموم في حقه، كتعلم دقيق العلوم قبل جليلها، وخفيها قبل جليها، وكالبحث عن الأسرار الإلهية. فيجب كف الناس عن البحث عنها، وردهم إلى ما نطق به الشرع، ففي ذلك مقنع للموفق.

بيان ما بدِّل من ألفاظ العلوم:

اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الأسامي المحمودة، وتبديلها ونقلها بالأغراض الفاسدة إلى معان غير ما أراده السلف الصالح والقرن الأول، وهي خمسة ألفاظ: الفقه، والعلم، والتوحيد، والتذكير، والحكمة. فهذه أسام محمودة، والمتصفون بها أرباب المناصب في الدين، ولكنها نقلت الآن إلى معان مذمومة.

(اللفظ الأول): الفقه:

فقد تصرفوا فيه بالتخصيص ـ لا بالنقل والتحويل ـ إذ خصصوه بمعرفة الفروع الغريبة في الفتاوي، والوقوف على دقائق عللها.. فمن كان أشد تعمقاً فيها، وأكثر اشتغالاً بها، يقال له: الأفقه.

ولقد كان اسم الفقه في العصر الأول مطلقاً على علم طريق الآخرة، ومعرفة دقائق آفاق النفوس، ومفسدات الأعمال، ويدلك عليه قوله عزَّ وجلّ:

﴿ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ﴾[1].

وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه، دون تفريعات الطلاق واللعان.. فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف، بل التجرد له على الدوام يقسي القلب، وتنزع الخشية منه، كما نشاهد الآن من المتجردين له. وقال تعالى:

﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾[2].

وأراد به معاني الإيمان، دون الفتاوى.

وقد سأل فرقد السبخي[3] الحسنَ عن شيء، فأجابه، فقال: إن الفقهاء يخالفونك؛ فقال الحسن رحمه الله: (ثكلتك أمك فريقد، وهل رأيت فقيهاً بعينك؟ إنما الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، البصير بدينه، المداوم على عبادة ربه، الورع الكافُّ نفسه عن أعراض المسلمين، العفيف عن أموالهم، الناصح لجماعتهم)[4]. ولم يقل في جميع ذلك: الحافظ لفروع الفتاوى.

ولست أقول إن اسم الفقه لم يكن متناولاً للفتاوى في الأحكام الظاهرة، ولكن كان بطريق العموم والشمول، أو بطريق الاستتباع، فكان إطلاقهم له على علم الآخرة أكثر.

(اللفظ الثاني): العلم:

وقد كان يطلق على العلم بالله تعالى، وبآياته، وبأفعاله في عباده، وخلقه،

---

(١) سورة التوبة: الآية (١٢٢).

(٢) سورة الأعراف: الآية (١٧٩).

(٣) فرقد بن يعقوب السبخي، نسبة إلى السبخة، موضع بالبصرة، وهو البصري الحافظ الزاهد، روى عن أنس، وضعفوه، وثقه ابن معين، يقال: شغله التعبد عن حفظ الحديث. مات بالبصرة سنة (١٣١)هـ (ش).

(٤) أورد هذه القصة هكذا صاحب القوت، وقال: جمعنا قوله هذا من روايات مختلفة عنه (ش).

حتى إنه لما مات عمر ـ رضي الله عنه ـ قال ابن مسعود رحمه الله: (لقد مات تسعة أعشار العلم)[1]، فعرفه بالألف واللام، ثم فسره: العلم بالله سبحانه وتعالى.

وقد تصرفوا فيه ـ أيضاً ـ بالتخصيص، حتى شهروه في الأكثر بمن يشتغل بالمناظرة مع الخصوم في المسائل الفقهية وغيرها. ومن لا يمارس ذلك ولا يشتغل به يعد من جملة الضعفاء، ولا يعدونه في زمرة أهل العلم.

(اللفظ الثالث): التوحيد:

وقد جعل الآن عبارة عن صناعة الكلام، ومعرفة طريق المجادلة، والقدرة على التشدق فيها، بتكثير الأسئلة، وإثارة الشبهات. حتى لقب طوائف منهم أنفسهم: بأهل العدل والتوحيد، وسمي المتكلمون: العلماء بالتوحيد.

مع أن جميع ما هو خاصة هذه الصناعة لم يكن يعرف منها شيء في العصر الأول، بل كان يشتد منهم النكير على من كان يفتح باباً في الجدل والمماراة. فأما ما يشتمل عليه القرآن من الأدلة الظاهرة، التي تسبق الأذهان إلى قبولها في أول السماع، فلقد كان ذلك معلوماً للكل، وكان العلم بالقرآن هو العلم كله.

وكان التوحيد عندهم عبارة عن أمر آخر، لا يفهمه أكثر المتكلمين، وإن فهموه لم يتصفوا به، وهو: أن يرى الأمور كلها من الله عزَّ وجلّ، رؤية تقطع التفاته عن الأسباب والوسائط، فلا يرى الخير والشر كله إلا منه جلّ جلاله.. وأن يعبده عبادة يفرده بها، فلا يعبد غيره.

ويخرج عن هذا التوحيد أتباع الهوى، فكل متبع هواه فقد اتخذ هواه معبوده، قال تعالى:

﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ ﴾[2].

---

(١) أخرجه أبو خيثمة في كتاب العلم فقال: حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم، قال: قال عبد الله.

(٢) سورة الجاثية: الآية (٢٣).

(اللفظ الرابع): الذكر والتذكير:

فقد قال الله تعالى:

﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[1].

وقد ورد في الثناء على مجالس الذكر أخبار كثيرة، كقوله ﷺ: «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا»، قيل: وما رياض الجنة؟ قال: «مجالس الذكر»[2]، وفي الحديث: «إن لله تعالى ملائكة سياحين في الدنيا سوى ملائكة الخلق، إذا رأوا مجالس الذكر ينادي بعضهم بعضاً: ألا هلموا إلى بغيتكم، فيأتونهم، ويحفون بهم ويستمعون. ألا فاذكروا الله. وذكروا أنفسكم»[3] فنقل ذلك إلى ما نرى أكثر الوعاظ في هذا الزمان يواظبون عليه، وهو: القصص والأشعار والشطح والطامات.

أما القصص فهي بدعة، وقد ورد نهي السلف عن الجلوس إلى القصاص، وقالوا: لم يكن ذلك في زمن رسول الله ﷺ[4] ولا في زمن أبي بكر ولا عمر رضي الله عنهما، حتى ظهرت الفتنة وظهر القصاص.

وأما الأشعار، فتكثيرها في المواعظ مذموم، وأكثر ما اعتاده الوعاظ من الأشعار ما يتعلق بالتواصف في العشق، وجمال المعشوق، وروح الوصال، وألم الفراق، والمجلس لا يحوي إلا أجلاف العوام، وبواطنهم مشحونة بالشهوات.. وأكثر ذلك أو كله يرجع إلى نوع فساد.

وأما الشطح، فنعني به من الكلام ما أحدثه بعض الصوفية، من الدعاوى الطويلة العريضة في العشق مع الله تعالى، والوصال المغني عن الأعمال الظاهرة، حتى ينتهي قوم إلى دعوى الاتحاد، وارتفاع الحجاب، والمشاهدة بالرؤية

---

(١) سورة الذاريات: الآية (٥٥).

(٢) أخرجه الترمذي من حديث أنس وحسنه (ع)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، والبيهقي في الشعب عن أنس (ش).

(٣) متفق عليه، دون قوله «في الدنيا» مع اختلاف يسير في اللفظ (خ ٦٤٠٨، م ٢٦٨٩).

(٤) رواه ابن ماجه من حديث عمر بإسناد حسن.

والمشافهة بالخطاب، ويتشبهون فيه بالحسين بن منصور الحلاج[1]، الذي صلب لأجل إطلاقه كلمات من هذا الجنس. . فهذا مما قد استطار في البلاد شرره. . حتى من نطق بشيء منه فقتله أفضل في دين الله من إحياء عشرة.

وأما الطامات، فيدخلها ما ذكرناه في الشطح، وأمر آخر يخصها وهو صرف ألفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة إلى أمور باطنة لا يسبق منها إلى الأفهام فائدة، فهذا أيضاً حرام، وضرره عظيم، فإن الألفاظ إذا صرفت عن مقتضى ظواهرها، بغير اعتصام فيه بنقل عن صاحب الشرع، ومن غير ضرورة تدعو إليه من دليل العقل اقتضى ذلك بطلان الثقة بالألفاظ، وسقط به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ.

وهذا أيضاً من البدع الشائعة، العظيمة الضرر، وإنما قصد أصحابها الإغراب، لأن النفوس مائلة إلى الغريب ومستلذة له. وبهذا الطريق توصل الباطنية إلى هدم جميع الشريعة بتأويل ظواهرها، وتنزيلها على رأيهم.

ومثال تأويل أهل الطامات: قول بعضهم في تأويل قوله تعالى:

﴿ اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴾[2].

أنه إشارة إلى قلبه، وقال: هو المراد بفرعون، وهو الطاغي على كل إنسان.

وفي قوله ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة»[3]، أراد به الاستغفار في الأسحار. .

فكل ذلك حرام وضلالة، وإفساد للدين على الخلق، ولم ينقل شيء من ذلك عن الصحابة ولا عن التابعين.

---

(١) الحسين بن منصور الحلاج. صحب الجنيد والنوري وغيرهما، اختلف الناس في شأنه وأفتى كثير من العلماء بإباحة دمه، وذلك بسبب ادعاء حلول الإلهية فيه، فسجن زمن المقتدر وقتل عام (٣٠٩)هـ.

(٢) سورة طه: الآية (٢٤).

(٣) متفق عليه (خ ١٩٢٣، م ١٠٩٥).

(اللفظ الخامس): وهو الحكمة:

فإن اسم الحكيم صار يطلق على الطبيب والشاعر والمنجم، والحكمة هي التي أثنى الله عزَّ وجلّ عليها فقال:

﴿ يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا ﴾[1].

* * *

فقد عرفت العلم المحمود والمذموم، ومثار الالتباس، وإليك الخيرة في أن تنظر لنفسك فتقتدي بالسلف، أو تتدلى بحبل الغرور وتتشبه بالخلف، فكل ما ارتضاه السلف من العلوم قد اندرس، وما أكب الناس عليه فأكثره مبتدع ومحدث. وقد صح قول رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء، فقيل: ومن الغرباء؟ قال: الذين يصلحون ما أفسده الناس من سنتي، والذين يحيون ما أماتوه من سنتي»[2].

القدر المحمود من العلوم:

اعلم أن العلم بهذا الاعتبار ثلاثة أقسام: قسم هو مذموم قليله وكثيره، وقسم هو محمود قليله وكثيره، وقسم يحمد منه مقدار الكفاية، ولا يحمد الفاضل عليه ولا الاستقصاء فيه.

فالقسم المذموم منه قليله وكثيره، هو ما لا فائدة فيه في دين ولا دنيا، إذ فيه ضرر يغلب نفعه، كعلم السحر والطلسمات والنجوم.

وأما القسم المحمود إلى أقصى غايات الاستقصاء، فهو العلم بالله تعالى وصفاته وأفعاله، وسنته في خلقه، وحكمته في ترتيب الآخرة على الدنيا، فإن هذا العلم مطلوب لذاته، وللتوصل به إلى سعادة الآخرة.

---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٦٩).

(٢) القسم الأول أخرجه مسلم برقم (١٤٥)، وهو بتمامه عند الترمذي.

وأمـا العلوم التي لا يحمـد منهـا إلا مقـدار مخصـوص، فهي العلوم التي أوردناها في فروض الكفايات، فإن في كل علم منها اقتصاراً، وهو الأقل، واقتصاداً وهو الوسط، واستقصاء وراء ذلك الاقتصاد لا مرد له إلى آخر العمر.

فكن أحـد رجلين: إما مشغـولاً بنفسك، وإمـا متفرغـاً لغيرك بعـد الفراغ من نفسك، وإياك أن تشتغل بما يصلح غيرك قبل إصلاح نفسك.

فـإن كنت المشغول بنفسـك فلا تشتغـل إلا بـالعلم الـذي هـو فـرض عليـك بحسب مـا يقتضيه حـالك، ومـا يتعلق منـه بـالأعمـال الـظاهـرة، من تعلم الصـلاة والـطهارة.. وإنمـا الأهم الذي أهمله الكـل، علم صفات القلب ومـا يحمـد منهـا وما يذم.

فلا تشتغل بفـروض الكفايـة، لاسيما وفي زمـرة الخلق من قد قـام بها، فـإن مهلك نفسه فيما به صلاح غيره سفيه، وإن تفـرغت من نفسك وتـطهيرهـا، وقدرت على ترك ظاهر الإثم وباطنـه ــ وما أبعـد ذلك منـك ــ فاشتغـل بفروض الكفـايات وراع التدريج فيها.

***

الباب الرابع

سبب الإقبال على علم الخلاف

اعلم أن الخلافة بعد رسول الله ﷺ تولاها الخلفاء الراشدون، وكانوا أئمة علماء بالله تعالى، فقهاء في أحكامه، وكانوا مستقلين بالفتوى، فكانوا لا يستعينون بالفقهاء، إلاَّ نادراً في وقائع لا يستغنى فيها عن المشاورة، فتفرغ العلماء لعلم الآخرة، وكانوا يتدافعون الفتاوى وما يتعلق بأحكام الخلق من الدنيا، وأقبلوا على الله تعالى..

فلما أفضت الخلافة بعدهم إلى أقوام تولوها بغير استحقاق، اضطروا إلى الاستعانة بالفقهاء، وإلى استصحابهم. وكان قد بقي من علماء التابعين من هو مستمر على الطراز الأول، فكانوا إذا طُلبوا هربوا وأعرضوا، فاضطر الخلفاء إلى الإلحاح في طلبهم لتولية القضاء.

فرأى أهل تلك الأعصار عزَّ العلماء، وإقبال الولاة عليهم، فاشرأبوا لطلب العلم توصلاً إلى نيل العز ودرك الجاه من قبل الولاة، فأكبوا على علم الفتاوى، وعرضوا أنفسهم على الولاة، فأصبح الفقهاء ــ بعد أن كانوا مطلوبين ــ طالبين، وبعد أن كانوا أعزة بالإعراض عن السلاطين أذلة بالإقبال عليهم.

وقد كان أكثر الإقبال في تلك الأعصار على علم الفتاوى والأقضية لشدة الحاجة إليها في الولايات. ثم ظهر بعدهم من الأمراء من يسمع مقالات الناس في قواعد العقائد، ومالت نفسه إلى سماع الحجج فيها، فعُلمت رغبته إلى المناظرة والمجادلة في الكلام فأكب الناس على علم الكلام، وأكثروا فيه التصانيف.

ثم ظهر بعد ذلك ــ من الصدور ــ من لم يستصوب الخوض في الكلام.. لما كان قد تولد من فتح بابه من التعصبات الفاحشة، ومالت نفسه إلى المناظرة في

الفقه، وبيان الأولى من مذهب الشافعي وأبـي حنيفة على الخصوص، فتـرك الناس الكلام، وانثالوا على المسائل الخلافية بين الشافعي وأبـي حنيفـة على الخصوص، وتساهلوا في الخلاف مع مالك وسفيان وأحمد رحمهم الله تعالى.

فهذا هو الباعث على الإكباب على الخلافيات والمناظرات لا غير، ولو مالت نفوس أرباب الدنيا إلى علم آخر من العلوم لمالوا أيضاً معهم.

[نـصـيـحـة]:

أمـا الخلافيـات التي أحدثت في هـذه الأعصـار المتـأخـرة، وأبـدع فيهـا من التحريرات والتصنيفات والمجادلات مـا لم يعهد مثلهـا في السلف، فإيـاك أن تحوم حولها، واجتنبها اجتناب السم القـاتل، فـإنها الـداء العضال، الـذي رد الفقهاء إلى طلب المنافسة والمباهاة.

وهذا الكلام ربما يسمع من قائله فيقال: الناس أعداء ما جهلوا.

فلا تظن ذلك، فعلى الخبير سقطت، فاقبـل هذه النصيحـة ممن ضيّع العمـر فيه زماناً، وزاد فيه على الأولين تصنيفاً وتحقيقاً وجدلاً وبياناً، ثم ألهمه الله رشـده، وأطلعه على عيبه، فهجره واشتغل بنفسه. وفي الحديث: «مـا ضل قـوم بعد هـدى كانوا عليه إلاَّ أوتوا الجدل»[1]. والله أعلم[2].

***

(١) رواه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح (ع).

(٢) هذه الفقرة وردت في نهاية الباب الثالث، ووضعتها هنا لمناسبتها للموضوع.

الباب الخامس
في آداب المتعلم والمعلم

آداب المتعلم:

أما المتعلم فآدابه ووظائفه الظاهرة كثيرة:

الوظيفة الأولى: تقديم طهارة النفس عن رذائل الأخلاق ومذموم الأوصاف، إذ العلم عبادة القلب، وصلاة السر، وقربة الباطن إلى الله تعالى؛ وكما لا تصح الصلاة التي هي وظيفة الجوارح الظاهرة إلاَّ بتطهير الظاهر، عن الأحداث والأخباث، فكذلك لا تصح عبادة الباطن، وعمارة القلب بالعلم إلاَّ بعد طهارته عن خبائث الأخلاق.

الوظيفة الثانية: أن يقلل علاقته من الاشتغال بالدنيا، فإن العلائق شاغلة وصارفة، قال تعالى:

﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ﴾[1].

ومهما توزعت الفكرة قصرت عن درك الحقائق، والفكرة المتوزعة على أمور متفرقة، كجدول تفرق ماؤه، فنشفت الأرض بعضه، واختطف الهواء بعضه فلا يبقى منه ما يجتمع ويبلغ المزروع.

الوظيفة الثالثة: أن لا يتكبر على العلم، ولا يتأمر على معلم، بل يلقي إليه زمام أمره، ويذعن لنصيحته إذعان المريض الجاهل للطبيب الحاذق، وينبغي أن

---

(١) سورة الأحزاب: الآية (٤).

يتواضع لمعلمه، ويطلب الثواب والشرف بخدمته. قال الشعبي[1]: صلَّى زيد بن ثابت على جنازة فقربت إليه بغلته ليركبها، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه، فقال زيد: خلِّ عنه يا ابن عم رسول الله ﷺ، فقال ابن عباس: (هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء والكبراء)[2]..

فلا ينال العلم إلاَّ بالتواضع وإلقاء السمع، قال تعالى:

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[3].

ومعنى كونه ذا قلب: أن يكون قابلاً للعلم فهماً، ثم لا تعينه القدرة على الفهم حتى يلقي السمع وهو شهيد حاضر القلب ليستقبل ما ألقي إليه بحسن الإصغاء.

الوظيفة الرابعة: أن يحترز الخائض في العلم في مبدأ الأمر عن الإصغاء إلى اختلاف الناس، سواء كان ما خاض فيه من علوم الدنيا أو من علوم الآخرة، فإن ذلك يدهش عقله ويحير ذهنه، ويفتر رأيه.. بل ينبغي أن يتقن الطريق الواحدة المرضية عند أستاذه، ثم بعد ذلك يصغي إلى المذاهب..

الوظيفة الخامسة: أن لا يخوض في فن من فنون العلم دفعة، بل يراعي الترتيب، ويبتدىء بالأهم، فإن العمر لا يتَّسع لجميع العلوم، فالحزم أن يأخذ من كل شيء أحسنه، ويصرف قوته إلى استكمال أشرف العلوم، وهو علم الآخرة.

الوظيفة السادسة: أن لا يخوض في فن حتى يستوفي الفن الذي قبله، فإن العلوم مرتبة ترتيباً ضرورياً، وبعضها طريق إلى بعض، والموفق من راعى ذلك الترتيب والتدريج.

---

(١) الشعبي: عامر بن شراحيل، تابعي جليل، يضرب المثل بحفظه وقوة ذاكرته. قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، أخرج حديثه الجماعة، توفي سنة (١٠٣)هـ.

(٢) أخرجه الطبراني والحاكم والبيهقي في المدخل، إلاَّ أنهم قالوا: (هكذا نفعل)، قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم (ع).

(٣) سورة ق: الآية (٣٧).

الوظيفة السابعة: أن يعرف السبب الذي به يدرك أشرف العلوم، وأن ذلك يراد به شيئان: أحدهما: شرف الثمرة، والثاني: وثاقة الدليل وقوته.

وذلك: كعلم الدين، وعلم الطب، فإن ثمرة أحدهما الحياة الأبدية، وثمرة الآخر الحياة الفانية، فيكون علم الدين أشرف. ومثل علم الحساب، وعلم النجوم، فإن علم الحساب أشرف، لوثاقة أدلته وقوتها. وإن نسب الحساب إلى الطب، كان الطب أشرف باعتبار ثمرته، والحساب أشرف باعتبار أدلته، وملاحظة الثمرة أولى، ولذلك كان الطب أشرف وإن كان أكثره بالتخمين.

وبهذا تبين أن أشرف العلوم، العلم بالله عزَّ وجلَّ وملائكته وكتبه ورسله والعلم بالطريق الموصل إلى هذه العلوم.

الوظيفة الثامنة: أن يكون قصد المتعلم في الحال: تحلية باطنه وتجميله بالفضيلة، وفي المآل: القرب من الله سبحانه، ولا يقصد به الرياسة والمال والجاه، ومماراة السفهاء، ومباهاة الأقران.

الوظيفة التاسعة: أن يعلم نسبة العلوم إلى المقصد، كيما يؤثر الرفيع القريب على البعيد، والمهم على غيره.

ومعنى المهم: ما يهمك، ولا يهمك إلاَّ شأنك في الدنيا والآخرة. وإذا لم يمكنك الجمع بين ملاذ الدنيا ونعيم الآخرة، فالأهم ما يبقى أبد الآباد، وعند ذلك تصير الدنيا منزلاً، والبدن مركباً، والأعمال سعياً إلى المقصد، ولا مقصد إلاَّ لقاء الله تعالى، ففيه النعيم كله.

* * *

فتأمل هذا، واقبل النصيحة مجاناً، ممن قام عليه ذلك غالياً، ولم يصل إليه إلاَّ بعد جهد جهيد، وجراءة تامة على مباينة الخلق ــ العامة والخاصة ــ في النزوع عن تقليدهم بمجرد الشهوة، فهذا القدر كاف في وظائف المتعلم.

وظائف المعلم:

من اشتغل بالتعليم فقد تقلد أمراً عظيماً، وخطراً جسيماً، فليحفظ آدابه ووظائفه:

الوظيفة الأولى: الشفقة على المتعلمين، وأن يجريهم مجرى بنيه، بأن يقصد إنقاذهم من نار الآخرة، وهو أهم من إنقاذ الوالدين ولدهما من نار الدنيا، ولذلك صار حق المعلم أعظم من حق الوالدين.

الوظيفة الثانية: أن يقتدي بصاحب الشرع ﷺ فلا يطلب على إفادة العلم أجراً، ولا يقصد به جزاءً ولا شكراً، بل يعلم لوجه الله تعالى، وطلباً للتقرب إليه، ولا يرى لنفسه منة عليهم، بل يرى الفضل لهم إذ هذبوا قلوبهم لأن تتقرب إلى الله تعالى بزراعة العلوم فيها.

الوظيفة الثالثة: أن لا يدع من نصح المتعلم شيئاً، بأن يمنعه من التصدي لرتبة قبل استحقاقها، والتشاغل بعلم خفي قبل الفراغ من الجلي، ثم ينبهه على أن الغرض بطلب العلوم القرب إلى الله تعالى، دون الرياسة والمباهاة.

الوظيفة الرابعة: وهي من دقائق صناعة التعليم: أن يزجر المتعلم عن سوء الأخلاق، بطريق التعريض ما أمكن ولا يصرح، وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ، فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف، ويهيج الحرص على الإصرار.

الوظيفة الخامسة: أن المتكفل ببعض العلوم ينبغي أن لا يقبح في نفس المتعلم العلوم التي وراءه، كمعلم اللغة إذ من عادته تقبيح علم الفقه، ومعلم الفقه عادته تقبيح علم الحديث.. بل ينبغي للمتكفل بعلم واحد أن يوسع على المتعلم طريق التعلم في غيره.

الوظيفة السادسة: أن يقتصر بالمتعلم على قدر فهمه، فلا يلقي إليه ما لا يبلغه عقله فينفره. قال ابن مسعود: (ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم، إلاَّ كان لبعضهم فتنة)[1].

الوظيفة السابعة: أن يكون المعلم عاملاً بعلمه، فلا يكذب قوله فعلُه، لأن العلم يدرك بالبصائر، والعمل يدرك بالأبصار، وأرباب الأبصار أكثر، فإذا خالف العمل العلم منع الرشد، وسخر الناس به، قال تعالى:

﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾[2].

***

(١) أخرجه مسلم في المقدمة برقم (٥).

(٢) سورة البقرة: الآية (٤٤).

البَابُ السَّادِسُ

عَلَامَاتُ عُلَمَاءِ الآخِرَةِ وَعُلَمَاءِ السُّوءِ

[علامات علماء الدنيا]:

قد وردت في العلماء السوء تشديدات عظيمة دلت على أنهم أشد الخلق عذاباً يوم القيامة. فمن المهمات العظيمة معرفة العلامات الفارقة بين علماء الدنيا وعلماء الآخرة. ونعني بعلماء الدنيا علماء السوء، الذين قصدهم من العلم التنعم بالدنيا، والتوصل إلى الجاه والمنزلة عند أهلها.

قال ﷺ: «لا تتعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولتماروا به السفهاء، ولتصرفوا به وجوه الناس إليكم، فمن فعل ذلك فهو في النار»[1]. وقال ﷺ: «لأنا من غير الدجال أخوف عليكم من الدجال، فقيل: وما ذلك؟ فقال: من الأئمة المضلين»[2].

وقال عيسى عليه السلام: (إلى متى تصفون الطريق للمدلجين، وأنتم مقيمون مع المتحيّرين؟!).

وقال الحسن: (لا تكن ممن يجمع علم العلماء، وطرائف الحكماء، ويجري في العمل مجرى السفهاء).

وقال ابن المبارك: (لا يزال المرء عالماً ما طلب العلم، فإذا ظن أنه قد علم فقد جهل).

---

(١) أخرجه ابن ماجه من حديث جابر بإسناد صحيح (ع)، وأخرجه كذلك الحاكم وابن حبان والضياء المقدسي في المختارة (ش).

(٢) أخرجه الإمام أحمد من حديث أبي ذر بإسناد جيد (ع)، وأخرج مسلم وأصحاب السنن عن النواس بن سمعان وفيه: «غير الدجال أخوفني عليكم» (ش).

وقال أسامة بن زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالعالم يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أقتابه[1]، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيطيف به أهل النار فيقولون: ما لك؟ فيقول: كنت آمر بالخير ولا آتيه، وأنهى عن الشر وآتيه»[2].

فهذه الأخبار تبين أن العالم الذي هو من أبناء الدنيا أخس حالاً وأشد عذاباً من الجاهل.

[علامات علماء الآخرة]:

إن الفائزين المقربين هم علماء الآخرة. ولهم علامات:.

● **فمنها**: أن لا يطلب الدنيا بعلمه، فإن أقل درجات العالم أن يدرك حقارة الدنيا وخستها، وكدورتها وانصرامها، وعظمَ الآخرة ودوامها، وصفاء نعيمها، وجلالة ملكها، ويعلم أنهما متضادتان، وأنهما كالضرتين، مهما أرضيت إحداهما أسخطت الأخرى، وأنهما ككفتي الميزان، مهما رجحت إحداهما خفَّت الأخرى.

ومن علم هذا ثم لم يؤثر الآخرة على الدنيا فهو أسير الشيطان، قد أهلكته شهوته وغلبت عليه شقوته، فكيف يعدُّ من حزب العلماء من هذه درجته؟! ولذلك قال الحسن رحمه الله: (عقوبة العلماء موت القلب، وموت القلب طلب الدنيا بعمل الآخرة)، وقال عمر رضي الله عنه: (إذا رأيتم العالم محباً للدنيا فاتهموه على دينكم، فإن كل محب يخوض فيما أحب).

وكان يحيى بن معاذ الرازي[3] رحمه الله يقول لعلماء الدنيا: (يا أصحاب العلم قصوركم قيصرية، وبيوتكم كسروية، وأثوابكم طاهرية[4]، وأخفافكم

---

(١) أي أمعاؤه.

(٢) متفق عليه بلفظ (الرجل) بدل (العالم). (خ ٣٢٦٧، م ٢٩٨٩).

(٣) أبو زكريا يحيى بن معاذ، من أهل الري، واعظ زاهد، كان أوحد وقته في زمانه، أقام ببلخ مدة ثم عاد إلى نيسابور، وتوفي بها سنة (٢٥٨)هـ.

(٤) منسوبة إلى عبد الله بن طاهر بن الحسين الوزير، وكان يتغالى في الثياب (ش).

جالوتية[1]، ومراكبكم قارونية، وأوانيكم فرعونية، ومآتمكم[2] جاهلية، ومذاهبكم شيطانية، فأين الشريعة المحمدية؟!).

قال الشاعر:

وراعي الشاة يحمي الذئب عنها فكيف إذا الرعاة لها ذئاب؟

وقال سهل[3] رحمه الله: العلم كله دنيا، والآخرة منه العمل به، والعمل كله هباء إلاَّ الإخلاص. وقال: الناس كلهم موتى إلاَّ العلماء، والعلماء سكارى إلاَّ العاملين، والعاملون كلهم مغرورون إلاَّ المخلصين، والمخلص على وجل حتى يدري ماذا يختم له به.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب علماً مما يبتغى به وجه الله تعالى ليصيب به عرضاً من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة»[4].

● **ومنها**: أن تكون عنايته بتحصيل العلم النافع في الآخرة، المرغب في الطاعات، مجتنباً للعلوم التي يقل نفعها، ويكثر فيها الجدال والقيل والقال.

وينبغي أن يكون المتعلم من جنس ما روي عن حاتم الأصم[5] ـ تلميذ شقيق البَلْخي[6] ـ أنه قال له شقيق: منذ كم صحبتني؟

قال حاتم: منذ ثلاث وثلاثين سنة.

---

(١) أي مزينة كأخفاف جالوت، وكان جباراً من الجبابرة (ش).

(٢) أي من أفعال الجاهلية، وفي بعض النسخ: موائدكم (ش).

(٣) أبو محمد سهل بن عبد الله التستري، سكن البصرة، صحب ذا النون المصري بمكة سنة خروجه للحج، وهو أحد أئمة الصوفية، وله كلام كثير في الإخلاص والرياضات، توفي سنة (٢٨٣)هـ.

(٤) أخرجه أبو داود وابن ماجه بإسناد جيد (ع).

(٥) حاتم بن علوان، زاهد اشتهر بالورع والتقشف، اجتمع بأحمد بن حنبل في بغداد وشهد بعض الفتوح، قيل فيه: حاتم الأصم لقمان هذه الأمة، توفي سنة (٢٣٧)هـ.

(٦) شقيق بن إبراهيم البلخي، أبو علي، الزاهد، شيخ خراسان، صحب إبراهيم بن أدهم، وهو شيخ حاتم الأصم، كان من رؤوس الغزاة، قتل في غزاة كولان سنة (١٩٤)هـ.

قال: فما تعلمت مني في هذه المدة؟

قال: ثماني مسائل.

قال شقيق له: إنا لله وإنا إليه راجعون، ذهب عمري معك، ولم تتعلم إلاَّ ثماني مسائل؟

قال: يا أستاذ، لم أتعلم غيرها، وإني لا أحب أن أكذب.

قال: هات هذه الثماني مسائل حتى أسمعها.

قال حاتم:

أما الأولى: فإني نظرت إلى الخلق، فرأيت كل واحد يحب محبوباً، فهو مع محبوبه إلى القبر، فإذا وصل إليه فارقه، فجعلت الحسنات محبوبي، فإذا دخلت القبر دخل محبوبي معي.

وأما الثانية: فإني نظرت في قول الله عزَّ وجلّ:

﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾[1].

فعلمت أن قوله سبحانه وتعالى هو الحق فأجهدت نفسي في دفع الهوى، حتى استقرت على طاعة الله تعالى.

وأما الثالثة: فإني نظرت إلى الخلق، فرأيت كل من معه شيء له قيمة ومقدار رفعه وحفظه، ثم نظرت إلى قول الله عزَّ وجلّ:

﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ﴾[2].

فكلما وقع معي شيء له قيمة ومقدار وجهته إلى الله ليبقى عنده محفوظاً.

وأما الرابعة: فإني نظرت إلى هذا الخلق، فرأيت كل واحد منهم يرجع إلى المال، وإلى الحسب والشرف، فنظرت فيها فإذا هي لا شيء، ثم نظرت إلى قول الله تعالى:

---

(١) سورة النازعات: الآية (٤٠).

(٢) سورة النحل: الآية (٩٦).

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[1].

فعملت في التقوى حتى أكون عند الله كريماً.

وأما الخامسة: فإني نظرت إلى الخلق وهم يطعن بعضهم في بعض، ويلعن بعضهم بعضاً، وأصل هذا كله الحسد، ثم نظرت إلى قول الله تعالى:

﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾[2].

فتركت الحسد، واجتنبت الخلق، وعلمت أن القسمة من عند الله سبحانه، فتركت عداوة الخلق.

وأما السادسة: فإني نظرت إلى هذا الخلق يبغي بعضهم على بعض، ويقاتل بعضهم بعضاً، فرجعت إلى قول الله عزَّ وجلّ:

﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾[3].

فعاديته وحده واجتهدت في أخذ حذري منه، لأن الله تعالى شهد عليه أنه عدو لي، فتركت عداوة الخلق غيره.

وأما السابعة: فإني نظرت إلى هذا الخلق، فرأيت كل واحد منهم يطلب هذه الكسرة فيذل فيها نفسه، ويدخل فيما لا يحل له، ثم نظرت إلى قوله تعالى:

﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾[4].

فعلمت أني واحد من هذه الدواب التي على الله رزقها، فاشتغلت بما لله عليَّ، وتركت ما لي عنده.

وأما الثامنة: فإني نظرت إلى هذا الخلق فرأيتهم كلهم متوكلين على

---

(١) سورة الحجرات: الآية (١٣).
(٢) سورة الزخرف: الآية (٣٣).
(٣) سورة فاطر: الآية (٦).
(٤) سورة هود: الآية (٦).

مخلوق: هذا على ضيعته، وهذا على تجارته، وهذا على صناعته، وكل مخلوق متوكل على مخلوق مثله، فرجعت إلى قوله تعالى:

﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾[1].

فتوكلت على الله عزَّ وجلّ فهو حسبي.

● **ومنها**: أن يكون غير مائل إلى الترفه في المطعم والمشرب، والتنعم في الملبس، والتجمل في الأثاث والمسكن، بل يؤثر الاقتصاد في جميع ذلك، ويتشبَّه فيه بالسلف ــ رحمهم الله تعالى ــ ويميل إلى الاكتفاء بالأقل في جميع ذلك.

والتحقيق فيه: أن التزين بالمباح ليس بحرام، ولكن الخوض فيه يوجب الأنس به حتى يشق تركه.

● **ومنها**: أن يكون مستقصياً عن السلاطين، فلا يدخل عليهم ألبتة، ما دام يجد إلى الفرار عنهم سبيلاً، بل ينبغي أن يحترز عن مخالطتهم وإن جاؤوا إليه، فإن الدنيا حلوة خضرة، وزمامها بأيدي السلاطين، والمخالط لا يخلو عن تكلف في طيب مرضاتهم، واستمالة قلوبهم، مع أنهم ظلمة.

وعلى الجملة: فمخالطتهم مفتاح للشرور، وعلماء الآخرة طريقهم الاحتياط.

قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: (إياكم ومواقف الفتن، قيل: وما هي؟ قال: أبواب الأمراء، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب، ويقول فيه ما ليس فيه)[2].

وكتب عمر بن عبد العزيز[3] رحمه الله إلى الحسن: أما بعد، فأشر عليَّ

---

(١) سورة الطلاق: الآية (٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (ش).

(٣) أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب. ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من تابعي أهل المدينة. كان ثقة، له فقه وعلم وورع، وكان إماماً عادلاً رحمه الله، مات سنة (١٠١)هـ بدير سمعان.

بأقوام أستيعن بهم على أمر الله تعالى. فكتب إليه: (أما أهل الدين فلا يريدونك، وأما أهل الدنيا فلن تريدهم، ولكن عليك بالأشراف فإنهم يصونون شرفهم أن يدنسوه بالخيانة). هذا في عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وكان أزهد أهل زمانه؟!

● **ومنها**: أن لا يكون مسارعاً إلى الفتيا، بل يكون متوقفاً ومحترزاً ما وجد إلى الخلاص سبيلاً، فإن سئل عما يعلمه تحقيقاً أفتى، وإن سئل عما يشك فيه قال: لا أدري.

قال الشعبي: (لا أدري)، نصف العلم.

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسأل عن عشر مسائل فيجيب عن واحدة ويسكت عن تسع.

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى[1]: أدركت في هذا المسجد مائة وعشرين من أصحاب رسول الله ﷺ ما منهم أحد يسأل عن حديث أو فُتْيا إلاَّ ودَّ أن أخاه كفاه ذلك.

● **ومنها**: أن يكون أكثر اهتمامه بعلم الباطن، ومراقبة القلب، ومعرفة طريق الآخرة وسلوكه، وصدق الرجاء.

● **ومنها**: أن يكون حزيناً منكسراً صامتاً، يظهر أثر الخشية على هيئته وكسوته، وسيرته وحركته، وسكوته ونطقه.. وعلماء الآخرة يعرفون بسيماهم في السكينة والتواضع.

وأما التهافت في الكلام، والتشدق، والاستغراق في الضحك، والحدة في الحركة والنطق، فكل ذلك من آثار البطر، والأمن والغفلة عن عظيم عقاب الله تعالى، وهو دأب أبناء الدنيا الغافلين عن الله دون العلماء به.

● **ومنها**: أن يكون أكثر بحثه عن علم الأعمال، وعما يفسدها، ويشوش

---

(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى، من ثقات التابعين، ولد لست بقين من خلافة عمر، ومات بوقعة الجماجم غريقاً.

القلوب، ويهيج الوسواس، فإن أصل الدين التوقي من الشر.

ولقد كان الحسن البصري ـ رحمه الله ـ أشبه الناس كلاماً بكلام الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ وأقربهم هدياً من الصحابة رضي الله عنهم، اتفقت الكلمة في حقه على ذلك، وكان أكثر كلامه في خواطر القلوب، وفساد الأعمال، ووساوس النفوس، والصفات الخفية الغامضة من شهوات النفس. وقد قيل له: يا أبا سعيد إنك تتكلم بكلام لا يسمع من غيرك، فمن أين أخذته؟ قال: من حذيفة بن اليمان.

وقيل لحذيفة بن اليمان: نراك تتكلم بكلام لا يسمع من غيرك من الصحابة، فمن أين أخذته؟ قال: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه)[1].

● **ومنها**: أن يكون اعتماده في علومه على بصيرته، وإدراكه بصفاء قلبه، لا على تقليد ما يسمعه من غيره.

وإنما المقلَّد صاحب الشرع ﷺ فيما أمر به وقاله.

وإنما يقلد الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ من حيث إنّ فعلهم يدل على سماعهم من رسول الله ﷺ[2].

ثم إذا قلد صاحب الشرع ﷺ في تلقي أقواله وأفعاله، فينبغي أن يكون حريصاً على فهم أسراره، وفعله ﷺ لا بد وأن يكون لسرّ فيه، فينبغي أن يكون شديد البحث عن أسرار الأعمال والأقوال، فإنه إن اكتفى بحفظ ما يقال كان وعاء للعلم ولا يكون عالماً.

---

(١) متفق عليه (خ ٧٠٨٤، م ١٨٤٧)، ونصه فيهما: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني..).

(٢) قال المصنف (١/٢٣): واعلم أن من عرف الحق بالرجال حار في متاهات الضلال. فاعرف الحق تعرف أهله إن كنت سالكاً طريق الحق. وإن قنعت بالتقليد والنظر إلى من اشتهر بدرجات الفضل بين الناس فلا تغفل عن الصحابة.

● **ومنها**: أن يكون شديد التوقي من محدثات الأمور، فلا يغرنه إطباق الخلق على ما أحدث بعد الصحابة رضي الله عنهم، وليكن حريصاً على التفتيش عن أحوالهم، وسيرتهم وأعمالهم.

واعلم تحقيقاً: أن أعلم أهل الزمان، وأقربهم إلى الحق؛ أشبههم بالصحابة، وأعرفهم بطريق السلف، فمنهم أخذ الدين، ولذلك قال علي رضي الله عنه: (خيرنا أتبعنا لهذا الدين)، لما قيل له: خالفت فلاناً.

***

البَابُ السَّابِعُ
فِي العَقْلِ وَشَرَفِه

اعلم أن بيان شرف العقل مما لا يحتاج إلى تكلف في إظهاره، لا سيما وقد ظهر شرف العلم من قِبَل العقل، والعقل منبع العلم ومطلعه وأساسه، والعلم يجري منه مجرى الثمرة من الشجرة.

وقد اختلف الناس في حد العقل وحقيقته، وذهل الأكثرون عن كون هذا الاسم مطلقاً على معان مختلفة، فصار ذلك سبب اختلافهم.

والحق الكاشف للغطاء فيه: أن العقل اسم يطلق بالاشتراك على أربعة معانٍ:

فالأول: الوصف الذي يفارق الإنسان به سائر البهائم، وهو الذي استعد به لقبول العلوم النظرية وتدبير الصناعات الخفية الفكرية، وهو الذي أراده الحارث بن أسد المحاسبي[1] حيث قال في حد العقل: إنه غريزة يتهيأ بها إدراك العلوم النظرية، وكأنه نور يقذف في القلب، به يستعد لإدراك الأشياء.

الثاني: هو العلوم التي تخرج إلى الوجود في ذات الطفل المميز، بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات، كالعلم بأن الاثنين أكثر من الواحد، وأن الشخص الواحد لا يكون في مكانين في وقت واحد.

الثالث: علوم تستفاد من التجارب بمجاري الأحوال، فإن من حنكته

---

(١) أبو عبد الله، الحارث بن أسد، البصري المولد، البغدادي المنزل والوفاة، الإمام العارف، عديم النظير في زمانه ورعاً وعلماً، أحد الزهاد المتكلمين في العبادة والزهد. وكانت وفاته بعد سنة (٢٤٣)هـ رحمه الله.

التجارب وهذبته المذاهب، يقال: إنه عاقل في العادة، ومن لا يتصف بهذه الصفة فيقال: إنه غبي.

الرابع: أن تنتهي قوة تلك الغريزة إلى أن يعرف عواقب الأمور، ويقمع الشهوة الداعية إلى اللذة العاجلة ويقهرها، فإذا حصلت هذه القوة سمي صاحبها: عاقلاً، من حيث إن إقدامه وإحجامه بحسب ما يقتضيه النظر في العواقب، لا بحكم الشهوة العاجلة، وهذه أيضاً من خواص الإنسان، التي بها يتميز عن سائر الحيوان.

فالأولان بالطبع، والأخيران بالاكتساب.

* * *

وقد اختلف الناس في تفاوت العقل.

والحق الصريح فيه أن يقال: إن التفاوت يتطرق إلى الأقسام الأربعة، سوى القسم الثاني، وهو العلم الضروري بجواز الجائزات، واستحالة المستحيلات.

أما القسم الرابع ــ وهو استيلاء القوة على قمع الشهوات ــ فلا يخفى تفاوت الناس فيه، بل لا يخفى تفاوت أحوال الشخص الواحد فيه. وهذا التفاوت يكون تارة لتفاوت الشهوة، وقد يكون سببه التفاوت في العلم المعرِّف لغائلة تلك الشهوة.

وأما القسم الثالث ــ وهو علوم التجارب ــ فتفاوت الناس فيها لا ينكر، فإنهم يتفاوتون بكثرة الإصابة، وسرعة الإدراك، ويكون سببه: إما تفاوتاً في الغريزة، وإما تفاوتاً في الممارسة.

* * *

فإن قلت فما بال أقوام يذمون العقل والمعقول؟

فاعلم أن السبب فيه أن الناس نقلوا اسم العقل والمعقول إلى المجادلة والمناظرة بالمناقضات والإلزامات. وهو صنعة الكلام، فلم يقدروا على أن يقرروا عندهم: إنكم أخطأتم في التسمية، إذ كان لا ينمحي عن قلوبهم بعد تداول الألسنة

به، ورسوخه في القلوب. فذموا العقل والمعقول، وهو المسمى به عندهم.

فأما نور البصيرة التي يعرف بها الله تعالى، ويعرف صدق رسله، فكيف يتصور ذمه؟!

وأكثر هذه التخبيطات إنما ثارت من جهل أقوام طلبوا الحقائق من الألفاظ. فتخبطوا فيها لتخبط اصطلاحات الناس في الألفاظ. فهذا القدر كافٍ في بيان العقل، والله أعلم.

***

الكتاب الثاني

قواعد العقائد

الفَصْلُ الأَوَّلُ[1]

عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّة

الحمد الله الذي ميَّز عصابة السنة بأنوار اليقين، ويسر لهم اقتفاء آثار السلف الصالحين، حتى اعتصموا من مقتضيات العقول بالحبل المتين، فجمعوا بالقول بين نتائج العقول وقضايا الشرع المنقول، وتحققوا أن النطق بما تعبدوا به من قول «لا إله إلاَّ الله محمد رسول الله» ليس له طائل، إن لم تتحقق الإحاطة بما تدور عليه هذه الشهادة. وعرفوا أن كلمتي الشهادة على إيجازها تتضمن: إثبات ذات الإله، وإثبات صفاته، وإثبات أفعاله، وإثبات صدق الرسول.

وعلموا أن بناء الإيمان على هذه الأركان، وهي أربعة، ويدور على كل ركن منها أصول:

الركن الأول من أركان الإيمان:

وهو في معرفة ذات الله سبحانه وتعالى، وأن الله تعالى واحد، ومداره على أصول:

(**الأصل الأول**): معرفة وجوده تعالى، وأول ما يستضاء به من الأنوار،

---

(١) ذكر المصنف في هذا الكتاب ــ كتاب العقائد ــ أربعة فصول:
تناول في الفصل الأول أصول العقيدة بإيجاز، لتكون سهلة حتى يحفظها الأطفال الصغار، وتناول في الثاني التدرج إلى ترتيب درجات الاعتقاد، وتناول في الثالث أصول العقيدة مع أدلتها. . وبما أن الفصل الأول يدخل جملة وتفصيلاً ضمن ما جاء في الفصل الثالث فقد اكتفيت به ووضعته في الترتيب: الأول وسيبقى الثاني في ترتيبه، ويصبح الرابع ثالثاً.

ويسلك من طريق الاعتبار، ما أرشد إليه القرآن، فليس بعد بيان الله سبحانه بيان، وقد قال تعالى:

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ ﴾[1].

وقال تعالى:

﴿ أَلَمْ تَرَوْا۟ كَيْفَ خَلَقَ ٱللَّهُ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ ٱلشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾ وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴾[3].

فليس يخفى على من معه أدنى مسكة من عقل، إذا تأمل بأدنى فكرة مضمون هذه الآيات، وأدار نظره في عجائب خلق الله في الأرض والسماوات، وبدائع فطرة الحيوان والنبات، أن هذا الأمر العجيب، والترتيب المحكم، لا يستغني عن صانع يدبره، وفاعل يحكمه ويقدره، بل تكاد فطرة النفوس تشهد بكونها مقهورة تحت تسخيره، ومصرفة بمقتضى تدبيره.

ولذلك قال الله تعالى:

---

(١) سورة البقرة: الآية (١٦٤).
(٢) سورة نوح: الآية (١٥ ــ ١٨).
(٣) سورة الواقعة: الآية (٥٩).

﴿ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[1].

ولهذا بعث الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ لدعوة الخلق إلى التوحيد ليقولوا: «لا إله إلاَّ الله».

فإذن: في فطرة الإنسان وشواهد القرآن ما يغني عن إقامة البرهان.

(الأصل الثاني): العلم بأن الله تعالى قديم لم يزل، أزلي ليس لوجوده أول. بل هو أول كل شيء، وقبل كل ميت وحي.

(الأصل الثالث): العلم بأنه تعالى ـ مع كونه أزلياً ـ أبدي، ليس لوجوده آخر، فـ: ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ﴾[2].

(الأصل الرابع): العلم بأنه تعالى مستوٍ على عرشه، بالمعنى الذي أراده الله تعالى بالاستواء، وهو الذي لا ينافي وصف الكبرياء، ولا يتطرق إليه سمات الحدوث والفناء.

(الأصل الخامس): العلم بأنه تعالى مرئي بالأعين والأبصار في الدار الآخرة، دار القرار، لقوله تعالى:

﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾[3].

ولا يرى في الدنيا تصديقاً لقوله عزَّ وجلّ:

﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ﴾[4].

ولقوله تعالى في خطاب موسى عليه السلام:

﴿ لَن تَرَىٰنِي ﴾[5].

---

(١) سورة إبراهيم: الآية (١٠).
(٢) سورة الحديد: الآية (٣).
(٣) سورة القيامة: الآية (٢٢ ـ ٢٣).
(٤) سورة الأنعام: الآية (١٠٣).
(٥) سورة الأعراف: الآية (١٤٣).

(**الأصل السادس**): العلم بأن الله عزَّ وجلّ واحد لا شريك له، فرد لا نـدَّ له، انفرد بالخلق والإبداع، واستبدَّ بالإيجاد والاختراع، وبرهانه قوله تعالى:

﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾[1].

الركن الثاني: الصفات:

العلم بصفات الله تعالى، ومداره على أصول:

(**الأصل الأول**): العلم بأن صانع العالم قادر، وأنه تعالى في قوله:

﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾[2]

صادق، لأن العالم محكم في صنعته، مرتب في خلقته، ومن رأى ثوباً من ديباج، حسن النسيج والتأليف، متناسب التطريز والتطريف، ثم توهم صدور نسجه عن ميت لا استطاعة له، أو عن إنسان لا قدرة له، كان منخلعاً عن غريزة العقل ومنخرطاً في سلك أهل الغباوة والجهل.

(**الأصل الثاني**): العلم بأنه تعالى عالم بجميع الموجودات، ومحيط بكل المخلوقات.

﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾[3].

صادق في قوله:

﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾[4].

(**الأصل الثالث**): العلم بكونه عزَّ وجلّ حياً، فإن من ثبت علمه وقدرته ثبت بالضرورة حياته.

---

(١) سورة الأنبياء: الآية (٢٢).
(٢) سورة المائدة: الآية (١٢٠).
(٣) سورة يونس: الآية (٦١).
(٤) سورة الحديد: الآية (٣).

(**الأصل الرابع**): العلم بكونه تعالى مريداً لأفعاله، فلا موجود إلاَّ وهو مستند إلى مشيئته، وصادر عن إرادته، فهو المبدىء المعيد، والفعال لما يريد.

(**الأصل الخامس**): العلم بأنه تعالى سميع بصير، لا يعزب عن رؤيته هواجس الضمير وخفايا الوهم والتفكير، ولا يشذ عن سمعه صوت دبيب النملة السوداء في الليلة الظلماء، على الصخرة الصماء.

(**الأصل السادس**): أنه سبحانه وتعالى متكلم، ولا يشبه كلامه كلام غيره، كما لا يشبه وجوده وجود غيره.

(**الأصل السابع**): أن كلامه قديم، وكذا جميع صفاته، إذ يستحيل أن يكون محلاً للحوادث، داخلاً تحت التغير.

(**الأصل الثامن**): أن علمه قديم، فلم يزل عالماً بذاته وصفاته، وما يحدثه في مخلوقاته.

(**الأصل التاسع**): أن إرادته قديمة، وهي في القدم تعلقت بإحداث الحوادث في أوقاتها اللائقة بها، على وفق سبق العلم الأزلي، إذ لو كانت حادثة، لصار محل الحوادث[1].

الركن الثالث: الأفعال:

العلم بأفعال الله تعالى، ومداره على أصول:

(**الأصل الأول**): العلم بأن كل حادث في العالم فهو فعله وخلقه واختراعه، لا خالق له سواه، ولا محدث له إلاَّ إياه. خلق الخلق وصنعهم، وأوجد قدرتهم وحركتهم، فجميع أفعال عباده مخلوقة له ومتعلقة بقدرته، تصديقاً له في قوله تعالى:

---

(١) قال أهل السلف: ينبغي الإيمان بصفاته سبحانه التي وصف بها نفسه في كتابه أو وصفه بها رسوله في سنته. وذلك بأن نثبتها له كما جاءت في الكتاب والسنة بألفاظها ومعانيها اللائقة بكماله سبحانه وتعالى.

﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾[1].

وفي قوله تعالى:

﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾[2].

وفي قوله تعالى:

﴿ وَأَسِرُّوا۟ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا۟ بِهِۦٓ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾[3].

(**الأصل الثاني**): أن انفراد الله سبحانه باختراع حركات العباد لا يخرجها عن كونها مقدورة للعباد، على سبيل الاكتساب، بل الله تعالى خلق القدرة والمقدور جميعاً. وخلق الاختيار والمختار جميعاً.

(**الأصل الثالث**): أن فعل العبد، وإن كان كسباً للعبد، فلا يخرج عن كونه مراداً لله سبحانه، فلا يجري في الملك والملكوت طرفة عين، ولا لفتة خاطر، ولا فلتة ناظر إلَّا بقضاء الله وقدرته وبإرادته ومشيئته. ومنه الشر والخير، والنفع والضر، والإسلام والكفر، والعرفان والنكر، والغواية والرشد، والشرك والإيمان، لا رادَّ لقضائه ولا معقب لحكمه، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء:

﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾[4].

(**الأصل الرابع**): أن الله تعالى متفضل بالخلق والاختراع، ومتطوِّل بتكليف العباد، ولم يكن الخلق والتكليف واجباً عليه.

(**الأصل الخامس**): أنه تعالى يفعل بعباده ما يشاء، فلا يجب عليه رعاية

---

(١) سورة الزمر: الآية (٦٢).
(٢) سورة الصافات: الآية (٩٦).
(٣) سورة الملك: الآية (١٤).
(٤) سورة الأنبياء: الآية (٢٣).

الأصلح لعباده، لأنه لا يجب عليه سبحانه شيء، بل لا يعقل في حقه الوجوب: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾[1].

(الأصل السادس): أن معرفة الله سبحانه وطاعته واجبة بإيجاب الله تعالى وشرعه لا بالعقل.

(الأصل السابع): أن الله سبحانه قد أرسل محمداً ﷺ خاتماً للنبيين، وناسخاً لما قبله من شرائع اليهود والنصارى، وأيده بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة.

الركن الرابع: السمعيات:

الركن الرابع في السمعيات، وتصديقه ﷺ فيما أخبر عنه، ومداره على أصول:

(الأصل الأول): الحشر والنشر، وقد ورد بهما الشرع، والتصديق بهما واجب، ومعناه الإعادة بعد الإفناء، وذلك مقدور لله تعالى كابتداء الإنشاء، قال الله تعالى:

﴿قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَـٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[2].

فاستدل بالابتداء على الإعادة[3].

(الأصل الثاني): سؤال منكر ونكير[4] وقد وردت به الأخبار، فيجب التصديق به.

---

(١) سورة الأنبياء: الآية (٢٣).

(٢) سورة يس: الآية (٧٨).

(٣) حديث الحشر والنشر أخرجه الشيخان: (إنكم تحشرون إلى الله حفاة..) (خ ٤٦٢٥، م ٢٨٦٠ والذي بعده).

(٤) حديث سؤال منكر ونكير، أخرجه الترمذي وصححه ابن حبان (إذا قبر الميت أتاه ملكان

(**الأصل الثالث**): عذاب القبر[1]، وقد ورد الشرع به، قال الله تعالى:

﴿ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾[2].

واشتهر عن رسول الله ﷺ والسلف الصالح الاستعاذة من عذاب القبر[3].

(**الأصل الرابع**): الميزان. قال الله تعالى:

﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾[4].

وقال تعالى:

﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ ﴾[5].

(**الأصل الخامس**): الصراط[6]، وهو جسر ممدود على متن جهنم، أدق من الشعرة، وأحد من السيف، قال الله تعالى:

أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير)، وفي الصحيحين: (إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه ــ وإنه ليسمع قرع نعالهم ــ أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله..) (ع)، رقمه في مسلم [خ ١٣٧٤، م ٢٨٧٠].

(١) حديث عذاب القبر أخرجاه من حديث عائشة (إنكم تفتنون أو تعذبون في قبوركم...) الحديث (ع) (م ٥٨٤).

(٢) سورة غافر: الآية (٤٦).

(٣) استعاذته ﷺ من عذاب القبر، أخرجاه من حديث أبي هريرة وعائشة (خ ٦٣٦٥، م ٥٨٥).

(٤) سورة الأنبياء: الآية (٤٧).

(٥) سورة الأعراف: الآية (٨).

(٦) حديث (الإيمان بالصراط وهو جسر ممدود على متن جهنم أحد من السيف وأدق من الشعرة)، أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة (ع).

﴿ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾[1].

(الأصل السادس): أن الجنة والنار مخلوقتان. قال الله تعالى:

﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ﴾[2].

فقوله: ﴿أعدت﴾ دليل على أنها مخلوقة.

(الأصل السابع): أن الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، ثم علي، رضي الله عنهم.

(الأصل الثامن): أن فضل الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ على ترتيبهم في الخلافة.

(الأصل التاسع): أن شرائط الإمامة بعد الإسلام والتكليف خمسة: الذكورة والورع والعلم والكفاية ونسبة قريش، لقوله ﷺ: «الأئمة من قريش»[3].

***

(١) سورة الصافات: الآية (٢٤).

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٣٣).

(٣) أخرجه النسائي من حديث أنس والحاكم (ع).

الفصل الثاني

التدرج إلى الإرشاد
ترتيب درجات الاعتقاد

اعلم أن ما ذكرناه في ترجمة العقيدة ينبغي أن يقدم إلى الصبي في أول نشوئه ليحفظه حفظاً، ثم لا يزال ينكشف له معناه في كبره شيئاً فشيئاً، فابتداؤه الحفظ، ثم الفهم، ثم الاعتقاد والإيقان والتصديق به.

وذلك مما يحصل في الصبي بغير برهان، فمن فضل الله سبحانه على قلب الإنسان أن شرحه في أول نشوئه للإيمان، من غير حاجة إلى حجة وبرهان، وكيف ينكر ذلك، وجميع عقائد العوام مباديها التلقين المجرد، والتقليد المحض؟

نعم يكون الاعتقاد الحاصل بمجرد التقليد غير خالٍ من نوع من الضعف في الابتداء، على معنى أنه يقبل الإزالة بنقيضه لو ألقي إليه. فلا بد من تقويته وإثباته في نفس الصبي والعامي، حتى يترسخ ولا يتزلزل.

وليس الطريق في تقويته وإثباته أن يُعَلَّم صنعة الجدل والكلام، بل يشتغل بتلاوة القرآن وتفسيره، وقراءة الحديث ومعانيه، ويشتغل بوظائف العبادات، فلا يزال اعتقاده يزداد رسوخاً: بما يقرع سمعه من أدلة القرآن وحججه، وبما يَرِدُ عليه من شواهد الأحاديث وفوائدها، وبما يسطع عليه من أنوار العبادات ووظائفها، وبما يسري إليه من مشاهدة الصالحين ومجالستهم، وسيماهم وسماعهم، وهيئاتهم في الخضوع لله عزَّ وجلّ، والخوف منه، والاستكانة له.

فيكون أول التلقين كإلقاء بذر في الصدر، وتكون هذه الأسباب كالسقي والتربية له، حتى ينمو ذلك البذر، ويرتفع شجرة طيبة راسخة، أصلها ثابت وفرعها في السماء.

وينبغي أن يحرس سمعه من الجدل والكلام غاية الحراسة، فإن ما يشوشه الجدل أكثر مما يمهده، وما يفسده أكثر مما يصلحه، والمشاهدة تكفيك برهاناً.

فقس عقيدة أهل الصلاح والتقى من عوام الناس، بعقيدة المتكلمين والمجادلين، فترى اعتقاد العامي في الثبات كالطود الشامخ لا تحركه الدواهي، وعقيد المتكلم ــ الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل ــ كخيط مرسل في الهواء، تفيئه الرياح مرة هكذا ومرة هكذا.

والصبي إذا وقع نشوؤه على هذه العقيدة، واشتغل بكسب الدنيا، يسلم في الآخرة باعتقاد أهل الحق. إذ لم يكلف الشرع أجلاف العرب أكثر من التصديق الجازم بظاهر هذه العقائد. أما البحث وتكلف نظم الأدلة فلم يكلفوه أصلاً.

*
**

الفصل الثالث

في الإيمان والإسلام

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى

اختلفوا في أن الإسلام هو الإيمان أو غيره؟

فقيل: إنهما شيء واحد.

وقيل: إنهما شيئان لا يتواصلان.

وقيل: إنهما شيئان، ولكن يرتبط أحدهما بالآخر.

فنقول: في هذا ثلاثة مباحث:

الأول: بحث عن موجب اللفظين في اللغة، وهو بحث لغوي.

والثاني: تفسيري، وهو بحث عن المراد بهما في إطلاق الشرع.

والثالث: فقهي، وهو بحث عن حكمهما في الدنيا والآخرة.

[البحث الأول]:

في موجب اللغة، والحق فيه أن:

الإيمان عبارة عن التصديق، قال تعالى:

﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾[1].

أي: بمصدق. والإسلام عبارة عن التسليم والاستسلام بالإذعان والانقياد، وترك التمرد والإباء والعناد.

---

(١) سورة يوسف: الآية (١٧).

وللتصديق محل خاص وهو القلب، واللسان ترجمان.

وأما التسليم فإنه عام: في القلب واللسان والجوارح. فإن كل تصديق بالقلب فهو تسليم.

فموجب اللغة: أن الإسلام أعم، والإيمان أخص، فكان الإيمان عبارة عن أشرف أجزاء الإسلام. فإذن: كل تصديق تسليم، وليس كل تسليم تصديقاً.

[البحث الثاني]:

عن إطلاق الشرع؛ والحق فيه: أن الشرع قد ورد باستعمالهما على سبيل الترادف، وورد على سبيل الاختلاف، وورد على سبيل التداخل.

أما الترادف: ففي قوله تعالى:

﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾[1].

ولم يكن بالاتفاق إلا بيت واحد. وقال تعالى:

﴿يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾[2].

وأما الاختلاف: فقوله تعالى:

﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾[3].

ومعناه: استسلمنا في الظاهر، فأراد بالإيمان هنا التصديق بالقلب فقط، وبالإسلام الاستسلام ظاهراً باللسان والجوارح. وفي حديث جبريل لما سأله عن الإيمان فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالبعث بعد الموت، وبالحساب، وبالقدر خيره وشره»، فقال: فما الإسلام؟ فأجاب بذكر

---

(١) سورة الذاريات: الآية (٣٦).

(٢) سورة يونس: الآية (٨٤).

(٣) سورة الحجرات: الآية (١٤).

الخصال الخمس[1]. فعبر بالإسلام عن تسليم الظاهر بالقول والعمل.

وأما التداخل: فما روي أنه سئل: فقيل: «أي الأعمال أفضل؟ فقال ﷺ: الإسلام، فقال: أي الإسلام أفضل؟ فقال ﷺ: الإيمان»[2]. وهذا دليل على الاختلاف وعلى التداخل.

[البحث الثالث]:

عن الحكم الشرعي، وللإسلام والإيمان حكمان: أخروي ودنيوي.

أما الأخروي: فهو الإخراج من النار، ومنع التخليد، إذ قال رسول الله ﷺ: «يخرج من النار من كان قلبه مثقال ذرة من إيمان»[3].

وقد اختلفوا في أن هذا الحكم على ماذا يترتب؟ وعبروا عنه بأن الإيمان ماذا هو:

فمن قائل إنه مجرد العقد..

ومن قائل يقول: إنه عقد بالقلب، وشهادة باللسان.

ومن قائل يزيد ثالثاً: وهو العمل بالأركان.

ونحن نكشف الغطاء عنه ونقول:

ـ من جمع بين هذه الثلاثة، فلا خلاف في أن مستقره الجنة، وهذه درجة.

ـ الدرجة الثانية: أن يوجد اثنان وبعض الثالث ـ وهو القول والعقد وبعض الأعمال ـ ولكن ارتكب صاحبه كبيرة، فقالت المعتزلة: خرج بهذا من الإيمان ولم يدخل في الكفر، بل اسمه «فاسق» وهو على منزلة بين المنزلتين. وهو مخلد في النار. وهذا باطل.

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة (خ ٥٠، م ٩ و ١٠). ومقصوده بالخصال الخمس: أركان الإسلام التي هي: الشهادتان، والصلاة، والصوم، والزكاة، والحج.

(٢) أخرج أحمد والطبراني الشطر الأخير، وإسناده صحيح (ع).

(٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري (خ ٢٢، م ١٨٣، ١٨٤).

ـ الدرجة الثالثة: أن يوجد التصديق بالقلب والشهادة باللسان، دون الأعمال بالجوارح. وقد اختلفوا في حكمه.

ـ الدرجة الرابعة: أن يقول باللسان: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» ولكن لم يصدق بقلبه، فلا نشك في أن هذا في حكم الآخرة من الكفار، وأنه مخلد في النار، ولا نشك في أنه في حكم الدنيا الذي يتعلق بالأئمة والولاة: من المسلمين، لأن قلبه لا يطلع عليه. ولذلك كان حذيفة رضي الله عنه لا يحضر جنازة من يموت من المنافقين، وعمر رضي الله عنه كان يراعي ذلك منه، فلا يحضر إذا لم يحضر حذيفة رضي الله عنه.

المسألة الثانية

اتفق السَّلف على أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية. فإذا كان التصديق هو الإيمان فلا يتصور فيه زيادة ولا نقصان!!

فأقول: السلف هم الشهود العدول، وما لأحد عن قولهم عدول، فما ذكروه حق، وإنما الشأن في فهمه. وإذا تركنا المداهنة، وكشفنا الغطاء ارتفع الإشكال.

فنقول: «الإيمان» اسم مشترك يطلق على ثلاثة أوجه:

الأول: أنه يطلق للتصديق بالقلب على سبيل الاعتقاد والتقليد ـ من غير كشف وانشراح صدر ـ وهو إيمان الخلق كلهم إلا الخواصّ. وهذا الاعتقاد عقدة عن القلب تارة تشتد وتقوى، وتارة تضعف وتسترخي، كالعقدة على الخيط مثلاً، وهذا موجود في الاعتقاد الحق أيضاً، فالتفاوت في شدة التصميم.

والعمل يؤثر في نماء هذا التصميم وزيادته، كما يؤثر سقي الماء في نماء الأشجار ولذلك قال تعالى:

﴿ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا ﴾[1].

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٧٣).

وقال تعالى:

﴿ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ﴾[1].

قال علي ـ كرَّم الله وجهه ـ: إن الإيمان ليبدو لمعة بيضاء، فإذا عمل العبد الصالحات نمت فزادت، حتى يبيض القلب كله، وإن النفاق ليبدو نكتة سوداء، فإذا انتهكت الحرمات نمت وزادت، حتى يسودَّ القلب كله، فيطبع عليه، فذلك هو الختم، وتلا قوله تعالى:

﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾ ﴾[2].

الثاني: أن يراد به التصديق والعمل جميعاً، كما قال ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون باباً»[3]، وقال ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[4]. وإذا دخل العمل في مقتضى لفظ الإيمان لم تخفَ زيادته ونقصانه. وهل يؤثر ذلك في زيادة الإيمان الذي هو مجرد التصديق؟ هذا فيه نظر، وقد أشرنا إلى أنه يؤثر فيه.

الثالث: أن يراد به التصديق اليقيني على سبيل الكشف وانشراح الصدر، والمشاهدة بنور البصيرة. وهذا أبعد الأقسام عن قبول الزيادة.

ولكني أقول: إن اليقينيّات تختلف في درجات الإيضاح، ودرجات طمأنينة النفس إليها. فطمأنينة النفس إلى أن الاثنين أكثر من الواحد، ليست كطمأنينتها إلى أن العالم مصنوع حادث، وإن كان لا شك في واحد منهما.

فظهر في جميع الإطلاقات أن ما قالوه من زيادة الإيمان ونقصانه حق، وكيف وفي الخبر أنه: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»[5].

---

(١) سورة الفتح: الآية (٤).

(٢) سورة المطففين: الآية (١٤).

(٣) متفق عليه بلفظ «الإيمان بضع وسبعون شعبة»، وفي البخاري «وستون» (خ ٩، م ٣٥).

(٤) متفق عليه (خ ٢٤٧٥، م ٥٧).

(٥) متفق عليه (خ ٢٢، م ١٨٣، ١٨٤).

المسألة الثالثة

ما وجه قول السلف: (أنا مؤمن إن شاء الله) والاستثناء شك، والشك في الإيمان كفر؟ وقد كانوا يمتنعون عن جزم الجواب بالإيمان ويحترزون عنه.

قال سفيان الثوري[1]: (من قال: أنا مؤمن عند الله فهو من الكذابين، ومن قال: أنا مؤمن حقاً فهو بدعة). قيل له: فماذا نقول؟ قال: (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا).

وقيل للحسن: أمؤمن أنت؟ فقال: إن شاء الله، فقيل له: لمَ تستثني يا أبا سعيد في الإيمان؟ فقال: أخاف أن أقول نعم، فيقول الله سبحانه: كذبت يا حسن، فتحق عَلَيّ الكلمة.

الجواب:

إنّ هذا الاستثناء صحيح، وله أربعة أوجه:

الوجه الأول: الاحتراز من الجزم، خيفة ما فيه من تزكية النفس، قال الله تعالى:

﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ ﴾[3].

وقيل لحكيم: ما الصدق القبيح؟ فقال: ثناء المرء على نفسه. وهو كما يقال

---

(١) سفيان بن سعيد الثوري، أبو عبد الله، أحد زهاد الكوفة الأعلام، ساد الناس بالورع والعلم، لقب بأمير المؤمنين في الحديث، أراده المنصور على الحكم فرفض وغادر الكوفة إلى مكة والمدينة، فطلبه المهدي، فهرب إلى البصرة، ومات فيها مستخفياً عام (١٦١)هـ.

(٢) سورة النجم: الآية (٣٢).

(٣) سورة النساء: الآية (٤٩).

لـلإنسان: أنت فقيـه؟ فيقـول: نعم إن شـاء الله، لا في معـرض التشكيـك، ولكن لإخراج نفسه عن تزكية نفسه.

الوجه الثاني: التأدب بذكر الله تعالى في كل حـال، وإحالـة الأمور كلهـا إلى مشيئة الله سبحانه، فقد أدب الله سبحانه نبيه ﷺ فقال تعالى:

﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾[1].

ثم لم يقتصر على ذلك فيما يشك فيه، بل قال تعالى:

﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾[2].

وكان الله سبحانه عالمـاً بأنهم يـدخلون لا محالـة، وأنه شـاءه ولكن المقصود تعليمه ذلك. فتأدب رسول الله ﷺ في ما كان يخبـر عنه، معلومـاً كان أو مشكـوكاً، حتى قال ﷺ لما دخـل المقابـر: «السلام عليكم دار قـوم مؤمنين، وإنا إن شـاء الله بكم لاحقـون»[3]، واللحوق بهم غيـر مشكـوك فيـه، ولكن مقتضى الأدب ذكـر الله تعالى، وربط الأمور به.

الـوجه الثـالث: مستنده الشـك، ويرجـع هذا إلى الشـك في كمال الإيمـان لا في أصله، وكل إنسان شاك في كمال إيمانه، وذلك ليس بكفر.

والشك في كمال الإيمان حق من وجهين:

ـ أحدهما: من حيث إن النفـاق يزيـل كمال الإيمـان، وهو خفي لا تتحقّق البراءة منه.

ـ والثاني: أنه يكمل بأعمال الطاعات، ولا يدرى وجودها على الكمال.

الوجه الرابع: وهو أيضاً مستند إلى الشك، وذلـك من خوف الخـاتمة، فـإنه

---

(١) سورة الكهف: الآية (٢٣).

(٢) سورة الفتح: الآية (٢٧).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٤٩).

لا يدري أيسلم له الإيمان عند الموت أم لا؟ فإن ختم له بالكفر حبط عمله السابق، لأنه موقوف على سلامة الآخر.

ولو سئل الصائم ضحوة النهار عن صحة صومه، فقال: أنا صائم قطعاً، فلو أفطر في أثناء نهاره بعد ذلك لتبين كذبه، إذ كانت الصحة موقوفة على التمام إلى غروب الشمس من آخر النهار، وكما أن النهار ميقات تمام الصوم، فالعمر ميقات تمام صحة الإيمان، ووصفه بالصحة قبل آخره بناء على الاستصحاب، وهو مشكوك فيه، والعاقبة مخوفة، ولأجلها كان بكاء أكثر الخائفين، فمن الذي يدري أنه من الذين سبقت لهم من الله الحسنى؟

[ومسألة رابعة][1]

في بيان النفاق:

قال ﷺ: «أربع من كن فيه فهو منافق خالص، وإن صام وصلّى وزعم أنه مؤمن، من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وإذا خاصم فجر» وفي بعض الروايات: «وإذا عاهد غدر»[2]

وقال حذيفة رضي الله عنه: (المنافقون اليوم أكثر منهم على عهد النبي ﷺ، فكانوا إذ ذاك يخفونه، وهم اليوم يظهرونه)[3].

وهذا النفاق يضاد صدق الإيمان وكماله، وهو خفي، وأبعد الناس منه من يتخوفه، وأقربهم منه من يرى أنه بريء منه، فقد قيل للحسن البصري: يقولون أن لا نفاق اليوم؟ فقال: يا أخي، لو هلك المنافقون لاستوحشتم في الطريق.

وقيل للحسن: إن قوماً يقولون إنا لا نخاف النفاق، فقال: والله لأن أكون

---

(١) هذه المسألة لم يفردها المصنف، وإنما ذكرها ضمن شرحه للمسألة الثالثة ـ السابقة ـ ولأهميتها أفردتها في هذه المسألة.

(٢) متفق عليه (خ ٣٤، م ٥٨)، وقوله: «وإن صام..» في مسلم برقم (٥٩).

(٣) أخرجه البخاري، إلا أنه قال: (شر) بدل (أكثر) برقم (٧١١٣).

أعلم أني بريء من النفاق، أحب إليّ من تلاع[1] الأرض ذهباً. وقال: إن من النفاق اختلاف اللسان والقلب، والسر والعلانية، والمدخل والمخرج.

وقال ابن أبي مليكة[2]: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخافون النفاق[3].

وقال ﷺ: «اللهم إني أستغفرك لما علمت، ولما لم أعلم»[4].

فهذه الأخبار والآثار، تعرفك خطر الأمر، بسبب دقائق النفاق والشرك الخفي، وأنه لا يؤمن منه. حتى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأل حذيفة عن نفسه، وأنه هل ذكر في المنافقين[5].

وهذا من النفاق الذي يضاد حقيقة الإيمان، وصدقه، وكماله، وصفاءه، لا أصله.

فالنفاق نفاقان:

ـ أحدهما: يخرج من الدين، ويلحق بالكافرين ويسلك في زمرة المخلدين في النار.

ـ والثاني: يفضي بصاحبه إلى النار مدة، أو ينقص من درجات عليين، ويحط من رتبة الصديقين.

***

(١) تلاع: جمع تلعة، وهي ما ارتفع من الأرض، ومسيل الماء، وما اتسع من فوهة الوادي.

(٢) ابن أبي مليكة: اسمه: زهير بن عبد الله بن جدعان، سمع من عائشة وابن عباس، وقال: بعثني ابن الزبير على قضاء الطائف، فكنت أسأل ابن عباس، توفي سنة (١١٨)هـ، (ش ١/١٠١).

(٣) أخرجه البخاري معلقاً في مقدمة الحديث (٤٨).

(٤) أخرجه مسلم من حديث عائشة (ع).

(٥) وذلك لأن حذيفة كان اختصه رسول الله ﷺ بعلم المنافقين، ولذلك كان عمر لا يصلي على جنازة حتى يحضرها حذيفة، فإذا لم يحضرها، قال: صلوا على صاحبكم (ش).

الكِتَابُ الثَّالِثُ

أَسْرَارُ الطَّهَارَةِ

[تمهيد في مراتب الطهارة]

قال الله تعالى:

﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾[1].

وقال الله تعالى:

﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾[2].

وقال النبي ﷺ: «الطهور شطر الإيمان»[3].

فتفطن ذوو البصائر بهذه الظواهر أن أهم الأمور تطهير السرائر، إذ يبعد أن يكون المراد بقوله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان» عمارةَ الظاهر بالتنظيف، بإفاضة الماء وإلقائه، وتخريبَ الباطن، وإبقاءَه مشحوناً بالأخباث والأقذار. هيهات هيهات..

والطهارة لها أربع مراتب:

المرتبة الأولى: تطهير الظاهر عن الأحداث، وعن الأخباث والفضلات.

المرتبة الثانية: تطهير الجوارح عن الجرائم والآثام.

المرتبة الثالثة: تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة والرذائل الممقوتة.

المرتبة الرابعة: تطهير السرِّ عما سوى الله تعالى. وهي طهارة الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ والصديقين.

---

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

(٢) سورة المائدة: الآية (٦).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٢٣).

والطهارة في كل رتبة نصف العمل الذي فيها.

فعمل القلب، غايته القصوى عمارته بالأخلاق المحمودة والعقائد المشروعة، ولن يتصف بها ما لم ينظف عن نقائضها من العقائد الفاسدة، فتطهيره أحد الشطرين، وهو الشطر الأول، الذي هو شرط في الثاني. فكان الطهور شطر الإيمان بهذا المعنى.

وكذلك تطهير الجوارح هو الشطر الأول، وعمارتها بالطاعات هو الشطر الثاني.

فهذه مقامات الإيمان، ولكل مقام طبقة، ولن ينال العبد الطبقة العالية، إلاَّ أن يجاوز الطبقة السافلة. فلا يصل إلى طهارة السرِّ عن الصفات المذمومة وعمارته بالمحمودة ما لم يفرغ من طهارة القلب عن الخلق المذموم.. ولن يصل إلى ذلك من لم يفرغ عن طهارة الجوارح..

إذا عرفت هذه المقدمة، واستبنت أن الطهارة لها أربع مراتب، فاعلم أنّا في هذا الكتاب ــ كتاب أسرار الطهارة ــ لسنا نتكلم إلاَّ في المرتبة الرابعة، وهي نظافة الظاهر، لأنّا في الشطر الأول من الكتاب لا نتعرض قصداً إلاَّ للظواهر.

فنقول: طهارة الظاهر ثلاثة أقسام:

- طهارة عن الخبث[1].
- وطهارة عن الحدث.
- وطهارة عن فضلات البدن.

---

(١) الخبث: النجس.

القسم الأول

في طهارة الخبث

والنظر فيه يتعلق: بالمزال، والمزال به، والإزالة.

الطرف الأول: في المزال:

وهي النجاسة، والأعيان ثلاثة: جمادات، وحيوانات، وأجزاء حيوانات.

أما الجمادات: فطاهرة كلها، إلاَّ الخمر وكل منتبذ مسكر.

والحيوانات: طاهرة كلها، إلاَّ الكلب والخنزير، وما تولد منهما أو من أحدهما، فإذا ماتت فكلها نجسة إلاَّ خمسة: الآدمي، والسمك، والجراد، ودود التفاح ــ وفي معناه كل ما يستحيل من الأطعمة ــ، وكل ما ليس له نفس سائلة كالذباب، فلا ينجس الماء بوقوع شيء منها فيه.

وأما أجزاء الحيوانات فقسمان:

ــ أحدهما: ما يقطع منه، وحكمه حكم الميت. والشعر لا ينجس بالجزِّ والموت، والعظم ينجس.

ــ الثاني: الرطوبات الخارجة من باطنه، فكل ما ليس مستحيلاً[1]، ولا له مقر فهو طاهر، كالدمع والعرق واللعاب والمخاط، وما له مقر وهو مستحيل فنجس، إلاَّ ما هو مادة الحيوان كالمني والبيض.

والقيح والدم والروث والبول نجس من الحيوانات كلها، ولا يعفى عن شيء من هذه النجاسات قليلها وكثيرها إلاَّ عن خمسة: الأثر بعد الاستجمار يعفى عنه ما لم يعْدُ المخرج، وطين الشوارع، وغبار الروث في الطريق يعفى عنه مع تيقن النجاسة بقدر ما يتعذر الاحتراز عنه. وما على أسفل الخف من نجاسة لا يخلو الطريق عنها، ودم البراغيث، ودم البثرات. ومسامحة الشرع في هذه النجاسات تعرفك أن أمر الطهارة على التساهل. وما ابتدع من وسوسة لا أصل لها.

---

(١) أي متحولاً من شيء إلى شيء آخر.

الطرف الثاني: المزال به:

وهو إما جامد، وإما مائع.

أما الجامد، فحجر الاستنجاء، وهو مطهر تطهير تخفيف، بشرط أن يكون صلباً طاهراً، غير محترم.

وأما المائعات، فلا تُزال النجاسات بشيء منها إلاَّ الماء الطاهر، الذي لم يتفاحش تغيره بمخالطة ما يستغنى عنه.

ويخرج الماء عن الطهارة بأن يتغير ـ بملاقاة النجاسة ـ طعمه أو لونه أو ريحه. فإن لم يتغير وكان قريباً من قلتين لم ينجس لقوله ﷺ: «إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثاً»[1].

الطرف الثالث: في كيفية الإزالة:

النجاسة إن كانت حكمية ـ وهي التي ليس لها جرم محسوس ـ فيكفي إجراء الماء على جميع مواردها.

وإن كانت عينية فلا بد من إزالة العين، وبقاء الطعم يدل على بقاء العين، وكذا بقاء اللون، إلاَّ فيما يلتصق فهو معفو عنه بعد الحت والقرص. وأما الرائحة فلا يعفى عنها إلاَّ إذا عسر إزالتها.

والمزيل للوسواس: أن يعلم أن الأشياء خلقت طاهرة بيقين، فما لا يشاهد عليه نجاسة، ولا يعلمها يقيناً يصلي معه.

---

(١) أخرجه أصحاب السنن والحاكم وصححه (ع).

القسم الثاني
في طهارة الأحداث

ومنها: الوضوء، والغسل، والتيمم، ويتقدمها الاستنجاء.

آداب قضاء الحاجة:

ينبغي أن يبعد عن أعين الناظرين في الصحراء، وأن يستتر بشيء إن وجده، وأن لا يكشف عورته قبل الانتهاء إلى موضع الجلوس، وأن لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها إلَّا إذا كان في بناء، وأن يتقي الجلوس في متحدث الناس، وأن لا يبول في الماء الراكد، ولا تحت الشجرة المثمرة، ولا في الجحر، وأن يتقي الموضع الصلب ومهاب الريح في البول، استنزاهاً من رشاشه، وأن يتكىء في جلوسه على الرجل اليسرى.

وإن كان في بنيان يقدم الرجل اليسرى في الدخول، واليمنى في الخروج، ولا يستصحب شيئاً عليه اسم الله تعالى أو رسوله ﷺ، ويقول عند الدخول: باسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث، وعند الخروج: الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني.

كيفية الوضوء:

إذا فرغ من الاستنجاء اشتغل بالوضوء، ويبتدىء بالسواك، قال ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»[1] ثم يجلس للوضوء مستقبل القبلة، ويسمي، ثم يغسل يديه ثلاثاً، قبل أن يدخلهما الإناء، ثم يأخذ عرفة فيتمضمض بها ثلاثاً، ثم يأخذ غرفة ويستنشق ثلاثاً، ثم يغسل وجهه ثلاثاً من مبتدأ سطح الجبهة إلى منتهى ما يقبل من الذقن في الطول، ومن الأذن إلى الأذن في

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة (خ ٨٨٧، م ٢٥٢).

العرض، ثم يغسل يديه إلى مرفقيه ثلاثاً، ويحرك الخاتم، ويبدأ باليمين، ثم يستوعب رأسه بالمسح، ثم يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما بماء جديد، ثم يغسل رجليه إلى الكعبين ويخلل أصابعهما.

ويكره في الوضوء أن يزيد على الثلاث، وأن يسرف في الماء.

وفروض الوضوء: النية، وغسل الوجه، واليدين إلى المرفقين، ومسح بعض الرأس، وغسل الرجلين إلى الكعبين، والترتيب.

فضيلة الوضوء:

قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء وصلّى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشيء من الدنيا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»[1].

وقال ﷺ: «ألا أنبئكم بما يكفر الله به الخطايا، ويرفع الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، ونقل الأقدام إلى الصلاة، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط ـ ثلاث مرات ـ»[2].

وقال ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم رفع طرفه إلى السماء، فقال: أشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء»[3].

كيفية الغسل:

يغسل يديه ثلاثاً، ثم يستنجي، ويزيل ما على بدنه من نجاسة، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، إلاَّ غسل القدمين فإنه يؤخرهما، ثم يصب الماء على رأسه ثلاثاً، ثم على شقه الأيمن ثلاثاً، ثم على شقه الأيسر ثلاثاً، ثم يدلك ما أقبل من بدنه، ويخلل شعر الرأس واللحية، ويوصل الماء إلى منابته.

---

(١) متفق عليه من حديث عثمان بن عفان دون قوله: (بشيء من الدنيا) (م ٢٣٤).

(٢) أخرجه مسلم عن أبي هريرة برقم (٢٥١).

(٣) أخرجه أبو داود، وهو عند مسلم (م ٢٣٤) دون قوله: «ثم رفع» (ع).

وليس على المرأة نقض الضفائر إلاَّ إذا علمت أن الماء لا يصل إلى خلال الشعر.

ويتعهد معاطف البدن وليتق أن يمسَّ ذكره في أثناء ذلك، فإن فعل ذلك فليعد الوضوء.

والواجب من جملة ما ذكرناه في الغسل أمران: النية، واستيعاب البدن بالغسل.

والغسل واجبٌ بأربعة: بخروج المني، والتقاء الختانين، والحيض، والنفاس.

وما عداه سنَّة: كغسل العيدين، والجمعة، والإحرام والوقوف بعرفة، وبقية أغسال الحج، والمجنون إذا أفاق.

كيفية التيمم:

من تعذر عليه استعمال الماء ــ لفقده، أو بمانع من الوصول إليه، أو خاف من استعماله بسبب مرض.. ــ فينبغي أن يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة، ثم يقصد صعيداً طيباً عليه تراب طاهر خالص يثور منه غبار، ويضرب عليه كفيه ضاماً بين أصابعه، ويمسح بهما جميع وجهه مرة واحدة، وينوي استباحة الصلاة، ثم ينزع خاتمه ويضرب ضربة ثانية يفرج فيها بين أصابعه، ثم يلصق ظهور يده اليمنى ببطون أصابع يده اليسرى، ثم يمر يده اليسرى على ظاهر ساعده الأيمن إلى المرفق، ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن ساعده الأيمن ويمرها إلى الكوع، ويمر بطن إبهامه اليسرى على ظاهر إبهامه اليمنى، ثم يفعل باليسرى كذلك، ثم يمسح كفيه ويخلل بين أصابعه، وإذا صلَّى به الفرض فله أن يتنفل كيف شاء، ويعيد التيمم لفرض ثانٍ.

القسم الثالث
التنظيف عن الفضلات

الفضلات الظاهرة نوعان:

- أوساخ.
- أجزاء.

النوع الأول: الأوساخ:

وهي ثمانية:

(الأول): ما يجتمع في شعر الرأس، فالتنظيف عنه مستحب بالغسل والترجيل والتدهين، وقد دخل على رسول الله ﷺ رجل ثائر الرأس، أشعث اللحية، فقال: «أما كان لهذا دهن يسكّن به شعره»، ثم قال: «يدخل أحدكم كأنه شيطان»[1].

(الثاني): ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن، والمسح يزيل ما يظهر منه، وما يجتمع في قعر الصماخ فينبغي أن ينظف برفق عند الخروج من الحمام.

(الثالث): ما يجتمع داخل الأنف، ويزيله بالاستنشاق والاستنثار.

(الرابع): ما يجتمع على الأسنان وطرف اللسان، فيزيله بالسواك والمضمضة.

(الخامس): ما يجتمع في اللحية من الوسخ إذا لم يتعهد، ويستحب إزالة ذلك بالغسل والتسريح بالمشط.

وهذا واجب على كل عالم تصدّى لدعوة الخلق إلى الله عزَّ وجلّ، وهو أن يراعي من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه، والاعتماد في مثل هذه الأمور على النية، فالتزين على هذا القصد محبوب، وترك الشعث باللحية إظهاراً للزهد وقلة

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان من حديث جابر بإسناد جيد.

المبالاة بالنفس محذور، وتركه شغلاً بما هو أهم منه محبوب، وهذه أحوال باطنة بين العبد وبين الله عزَّ وجلّ، والناقد بصير.

(السادس): وسخ البراجم ـ وهي معاطف ظهور الأنامل ـ فقد أمر رسول الله ﷺ بغسل البراجم[1].

(السابع): تنظيف الرواجب، أمر رسول الله ﷺ العرب بتنظيفها، وهي رؤوس الأنامل، وما تحت الأظافر من الوسخ، لأنها كانت لا يحضرها المقراض في كل وقت فتجتمع فيها أوساخ، فوقت لهم رسول الله ﷺ قلم الأظافر، ونتف الإبط، وحلق العانة أربعين يوماً[2].

(الثامن): الدرن الذي يجتمع على جميع البدن برشح العرق وغبار الطريق، وذلك يزيله الحمام، ولا بأس بدخول الحمام، وقد دخل بعض أصحاب رسول الله ﷺ حمامات الشام، وقال بعضهم: نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار[3]، وقال بعضهم: بئس البيت بيت الحمام يبدي العورة ويذهب الحياء[4]. فهذا تعرض لآفته، وذاك تعرض لفائدته، ولا بأس بطلب فائدته عند الاحتراز من آفته.

النوع الثاني: فيما يحدث في البدن من الأجزاء:

وهي ثمانية:

(الأول): شعر الرأس، ولا بأس بحلقه لمن أراد التنظيف، ولا بأس بتركه لمن يدهنه ويرجِّله.

---

(١) أخرجه مسلم من حديث عائشة: «عشر من الفطرة.. وفيه غسل البراجم» برقم (٢٦١).
والبراجم جمع بُرجُمة: وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أنس برقم (٢٥٨).

(٣) روي ذلك عن أبي هريرة بلفظ (يذهب الوسخ ويذكر الآخرة)، أخرجه ابن منيع في مسنده، وابن عساكر في التاريخ (ش).

(٤) روي عن ابن عباس: (بئس البيت الحمام ترفع فيه الأصوات وتكشف فيه العورات)، أخرجه ابن عدي في الكامل (ش).

(**الثاني**): شعر الشارب، وقد قال ﷺ: «حفوا الشوارب واعفوا اللحى»[1]، أي اجعلوها حفاف الشفة، أي حولها، وفي لفظ آخر (احفوا) وهذا يشعر بالاستئصال، وقوله: «حفوا» يدل على ما دون ذلك. وأما الحلق فلم يرد والإحفاء القريب من الحلق نقل عن الصحابة.

(**الثالث**): شعر الإبط، ويستحب نتفه كل أربعين يوماً، وذلك سهل عن من تعوده، ومن تعود الحلق فيكفيه.

(**الرابع**): شعر العانة، ويستحب إزالته، إما بالحلق أو بالنورة في المدة المتقدمة.

(**الخامس**): الأظافر، وتقليمها مستحب، لشناعة صورتها إذا طالت، ولما يجتمع فيها من الوسخ.

(**السادس والسابع**): زيادة السرة، وقلفة الحشفة، أما السرة فتقطع في أول الولادة، وأما التطهير بالختان، فعادة اليهود في اليوم السابع من الولادة، ومخالفتهم بالتأخير إلى أن يثغر[2] الولد أحب وأبعد عن الخطر.

(**الثامن**): ما طال من اللحية[3]. وقد اختلفوا فيما طال منها:

فقيل: إن قبض الرجل على لحيته، وأخذ ما فضل عن القبضة فلا بأس، فقد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين، واستحسنه الشعبي، وابن سيرين[4].

---

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر بلفظ (احفوا)، وفي البخاري (وفروا اللحى) (خ ٥٨٩٢، م ٢٥٩)، وفي لفظ لمسلم (جزوا الشوارب) (م ٢٦٠).

(٢) أي: يقوى.

(٣) قال المصنف: إنه أخر البحث فيها، لما يريده من الحديث عن السنن والبدع فيها.

(٤) محمد بن سيرين، من التابعين، وكان إماماً في علوم الدين، روى عن أبي هريرة وعمران بن حصين. كان شديد الورع، توفي سنة (١١٠)هـ.

وكرهه: الحسن، وقتادة[1] وقالا: تركها عافية أحب لقوله ﷺ: «اعفوا اللحى».

والأمر في هذا قريب إن لم ينته إلى تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب، فإن الطول المفرط قد يشوه الخلقة، ويطلق ألسنة المغتابين، فلا بأس بالاحتراز عنه على هذه النية.

وقال النخعي[2]: عجبت لرجل عاقل طويل اللحية، كيف لا يأخذ من لحيته ويجعلها بين لحيتين، فإن التوسط في كل شيء حسن.

وفي اللحية خصال مكروهة، وبعضها أشد كراهة من بعض:

ـ الخضاب بالسواد، فهو منهي عنه[3].

ـ الخضاب بالصفرة والحمرة، وهو جائز تلبيساً للشيب على الكفار في الغزو والجهاد. فإن لم يكن على هذه النية فهو مذموم.

ـ تبييضها بالكبريت استعجالاً لإظهار علو السن، وتوصلاً إلى التوقير، ظناً بأن كثرة الأيام تعطيه فضلاً، وهيهات..

ـ نتف بياضها استنكافاً من الشيب، وهو في معنى الخضاب بالسواد.

ـ تسريحها لأجل الناس.

* * *

كان غرض هذا الكتاب التعرض للطهارة الظاهرة دون الباطنة. وإن فضلات الباطن وأوساخه التي يجب التنظف منها أكثر من أن تحصى، وسيأتي تفصيلها في ربع المهلكات.. إن شاء الله عزَّ وجلّ.

***

---

(١) قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب، البصري الأكمه. أحد الأئمة الأعلام توفي عام (١١٧)هـ.

(٢) إبراهيم بن يزيد النخعي، من كبار التابعين صلاحاً وروايةً وصدقاً، فقيه الكوفة، توفي سنة (٩٦)هـ، ورأى السيدة عائشة رضي الله عنها وهو صغير.

(٣) جاء في صحيح مسلم في شأن شعر أبي قحافة: «غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد»، (م ٢١٠٢).

الكِتَابُ الرَّابِعُ

أَسْرَارُ الصَّلَاةِ وَمُهِمَّاتُهَا

الصلاة عماد الدين، وعصام اليقين، ورأس القربات، وغرة الطاعات، ونقتصر في هذا الكتاب على ما لا بد للمريد منه، من أعمالها الظاهرة، وأسرارها الباطنة.

البَابُ الأوَّل

فِي فَضَائِلِ الصَّلَاة

فضيلة الأذان:

قال ﷺ: «لا يسمع نداء المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة»[1].

وقال ﷺ: «إذا سمعتم النداء، فقولوا مثل ما يقول المؤذن»[2] وذلك مستحب، إلا في الحيعلتين[3] فإنه يقول فيهما: لا حول ولا قوة إلا بالله. وفي قوله: «قد قامت الصلاة»: أقامها الله وأدامها ما دامت السماوات والأرض. وفي «التثويب»[4]: صدقت وبررت ونصحت.

وعند الفراغ يقول: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، والدرجة الرفيعة، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد»[5].

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٠٩).

(٢) متفق عليه (خ ٦١١، م ٣٨٣).

(٣) متفق عليه (خ ٦١٣، م ٣٨٥). والحيعلتان: قول المؤذن: حي على الصلاة، حي على الفلاح.

(٤) هو قول المؤذن في صلاة الفجر «الصلاة خير من النوم».

(٥) رواه البخاري برقم (٦١٤) إلى قوله: «.. الذي وعدته» وبعده: «حلت له شفاعتي يوم =

فضيلة المكتوبة:

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾[1].

وقال ﷺ: «مثل الصلوات الخمس، كمثل نهر جارٍ غَمرٍ[2] على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات»[3].

وقال ﷺ: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن، ولم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة»[4]

وقال ﷺ: «إن الصلوات كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر»[5].

وسئل ﷺ: أي الأعمال أفضل فقال: «الصلاة على مواقيتها»[6].

وقال ﷺ: «من ترك الصلاة متعمداً فقد برىء من ذمة محمد عليه السلام»[7].

= القيامة» وأوله: «من قال حين يسمع النداء» وأشار إليه حديث عمرو بن العاص عند مسلم برقم (٣٨٤).

(١) سورة النساء: الآية (١٠٣).

(٢) الغمر: هو الكثير.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٦٦٨)، ولهما من حديث أبي هريرة وفيه: (هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا).

(٤) أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان، وصححه ابن عبد البر (ع).

(٥) أخرجه مسلم برقم (٢٣٣).

(٦) متفق عليه، ورقمه عند مسلم (٨٥)، وعند البخاري (٥٢٧).

(٧) أخرجه أحمد والبيهقي من حديث أم أيمن بنحوه، ورجاله ثقات (ع).

فضيلة إتمام الأركان:

قال ﷺ: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى العبد، لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده»[1]، وقال ﷺ: «أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته»[2].

وقال ابن مسعود وسلمان رضي الله عنهما: الصلاة مكيال، فمن أوفى استوفى، ومن طفف فقد علم ما قال الله في المطففين.

فضيلة الجماعة:

قال ﷺ: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»[3]. وروى أبو هريرة أنه ﷺ فقد ناساً في بعض الصلوات فقال: «لقد هممت أن آمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها فأحرق عليهم بيوتهم»[4].

وقال عثمان رضي الله عنه مرفوعاً: «من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة، ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة»[5].

وقال حاتم الأصم: فاتتني الصلاة في الجماعة، فعزاني أبو إسحاق البخاري[6] وحده، ولو مات لي ولد لعزاني أكثر من عشرة آلاف، لأن مصيبة الدين أهون عند الناس من مصيبة الدنيا.

---

(١) أخرجه أحمد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح (ع).
(٢) أخرجه أحمد والحاكم وصحح إسناده من حديث أبي قتادة (ع).
(٣) متفق عليه من حديث ابن عمر (خ ٦٤٥، م ٦٥٠).
(٤) متفق عليه (خ ٦٤٤، م ٦٥١).
(٥) أخرجه مسلم برقم (٦٥٦).
(٦) هو أحمد بن إسحاق السلمي، أحد فرسان الإسلام، وكان زاهداً ثقة، روى عنه البخاري.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: من سمع المنادي فلم يجب، لم يرد خيراً، ولم يرد به خير.

فضيلة السجود:

روي أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: ادع الله أن يجعلني من أهل شفاعتك، وأن يرزقني مرافقتك في الجنة، فقال ﷺ: «أعني بكثرة السجود»[1].

وقال الله عزَّ وجلّ:

﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾[2].

فقيل هو ما يلتصق بوجوههم من الأرض عند السجود، وقيل: هو نور الخشوع فإنه يشرق من الباطن على الظاهر.

وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء»[3].

فضيلة الخشوع:

قال النبي ﷺ: «من صلى ركعتين، لم يحدث نفسه فيهما ـ بشيء من الدنيا ـ غفر له ما تقدم من ذنبه»[4].

وقال ﷺ للذي أوصاه: «وإذا صليت فصل صلاة مودع»[5] أي مودع لنفسه، مودع لهواه، مودع لعمره سائر إلى مولاه.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٤٨٩) من حديث ربيعة بن كعب، وهو الذي سأله ذلك.

(٢) سورة الفتح: الآية (٢٩).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٨٢).

(٤) متفق عليه دون قوله «بشيء من الدنيا» (خ ١٣٤، م ٢٢٦).

(٥) أخرجه ابن ماجه من حديث أبي أيوب، والحاكم من حديث سعد، وقال صحيح الإسناد، والبيهقي في الزهد.

والصلاة مناجاة فكيف تكون مع الغفلة؟

ويروى عن علي بن الحسين[1]: أنه كان إذا توضأ اصفر لونه، فيقول له أهله: ما هذا الذي يعتريك عند الوضوء؟ فيقول: أتدرون بين يدي من أريد أن أقوم؟

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه.

فضيلة المسجد وموضع الصلاة:

قال الله عزَّ وجلّ:

﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾[2].

وقال ﷺ: «من بنى مسجداً ــ ولو كمفحص قطاة ــ بنى الله له قصراً في الجنة»[3]، وقال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس»[4].

وقال ﷺ: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي يصلي فيه، تقول: اللهم صلِّ عليه، اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، ما لم يحدث أو يخرج من المسجد»[5].

---

(١) هو الإمام زين العابدين، علي بن الحسين بن علي رضي الله عنه، العابد الوفي، الجواد، مناقبه كثيرة.

(٢) سورة التوبة: الآية (١٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه بسند صحيح. وهو متفق عليه من حديث عثمان، دون قوله «ولو كمفحص قطاة» ومفحص القطاة: مكان وضع بيضها. (خ ٤٥٠، م ٥٣٣).

(٤) متفق عليه (خ ٤٤٤، م ٧١٤) وأحمد والترمذي وأبو داود والنسائي من حديث أبي قتادة (ش).

(٥) متفق عليه (خ ٦٥٩، م ٦٤٩).

وقال علي كرم الله وجهه: إذا مات العبد، يبكي عليه مصلاه من الأرض، ومصعد عمله من السماء، ثم قرأ:

﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾[1].

***

(١) سورة الدخان: الآية (٢٩).

البَابُ الثَّانِي

كَيْفِيَّةُ الأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ

[القيام]:

ينبغي للمصلي إذا فرغ من الوضوء والطهارة، وستر العورة، أن ينتصب قائماً متوجهاً إلى القبلة، وليكن رأسه على استواء القيام، وإن شاء أطرق، والإطراق أقرب للخشوع، وأغض للبصر، وليكن بصره محصوراً على مصلاه الذي يصلي عليه.

وليقرب من جدار الحائط، فإن ذلك يقصر مسافة البصر، ويمنع تفرق الفكر، وليدم على هذا القيام كذلك إلى الركوع من غير التفات. **هذا أدب القيام.**

ثم ليحضر النية بقلبه، ثم ليرفع يديه إلى حذو منكبيه، وإذا استقرت اليدان في مقرهما ابتدأ التكبير، مع إرسالهما وإحضار النية، ثم ليضع اليدين على ما فوق السرة وتحت الصدر، ويضع اليمنى على اليسرى.

القراءة:

ثم يبتدىء بدعاء الاستفتاح، وحسن أن يقول: «الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا»[1] أو «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين..»[2] أو يقول: «سبحانك

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٦٠١).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٧٧١).

اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، وجل ثناؤك، ولا إله غيرك»[1].

ثم يقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» ثم يقرأ الفاتحة، يبتدىء فيها بـ «بسم الله الرحمن الرحيم» بتمام تشديداتها وحروفها.

ويجهر بالقراءة في: الصبح والمغرب والعشاء، إلا أن يكون مأموماً، ويجهر بالتأمين، ثم يقرأ السورة، أو قدر ثلاث آيات من القرآن فما فوقها.

ولا يصل آخر السورة بتكبير الهوي، بل يفصل بينهما بقدر قوله: «سبحان الله».

الركوع ولواحقه:

ثم يركع ويراعي فيه أموراً: وهو أن يكبر للركوع، وأن يرفع يديه مع تكبيرة الركوع، وأن يمد التكبير مداً إلى الانتهاء إلى الركوع، وأن يضع راحتيه على ركبتيه في الركوع وأصابعه منشورة على طول الساق..

وأن ينصب ركبتيه ولا يثنيهما، وأن يمد ظهره مستوياً، وأن يكون عنقه ورأسه مستويين مع ظهره، لا يكون رأسه أخفض ولا أرفع، وأن يجافي مرفقيه عن جنبيه. وتضم المرأة مرفقيها إلى جنبيها.

وأن يقول: «سبحان ربي العظيم» ثلاثاً.

ثم يرتفع من الركوع إلى القيام، ويرفع يديه، ويقول: «سمع الله لمن حمده»، ويطمئن في الاعتدال ويقول: «ربنا لك الحمد، ملء السماوات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد».

السجود:

ثم يهوي إلى السجود مكبراً، فيضع ركبتيه على الأرض، ويضع جبهته وأنفه وكفيه مكشوفة، ويكبر عند الهوي، ولا يرفع يديه في غير الركوع.

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه، ورواه مسلم موقوفاً على عمر. (ع).

ويكون أول ما يقع منه على الأرض ركبتاه، ثم يداه، ثم وجهه.

ويجافي مرفقيه عن جنبيه، ولا تفعل المرأة ذلك. ويفرج بين رجليه، ولا تفعل المرأة ذلك.

ويضع يديه على الأرض حذاء منكبيه، ولا يفرج بين أصابعهما، بل يضمهما ويضم الإبهام إليهما، ولا يفترش ذراعيه على الأرض فإنه منهيّ عنه[1].

ويقول: «سبحان ربي الأعلى» ثلاثاً. ثم يرفع من السجود، فيطمئن جالساً معتدلاً، فيرفع رأسه مكبراً، ويجلس على رجله اليسرى، وينصب قدمه اليمنى، ويضع يديه على فخذيه والأصابع منشورة، ويقول: «رب اغفر لي، وارحمني، وارزقني واهدني، واجبرني وعافني واعف عني». ويأتي بالسجدة الثانية كذلك.

التشهُّد:

ثم يتشهد في الركعة الثانية التشهد الأول، ثم يصلي على رسول الله ﷺ، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويقبض أصابعه اليمنى إلا المسبحة، ويشير بها وحدها عند قوله: «إلا الله» لا عند قوله «لا إله» ويجلس في هذا التشهد كما بين السجدتين.

وفي التشهد الأخير، يستكمل الدعاء المأثور بعد الصلاة على النبي ﷺ.

وسننه كسنن التشهد الأول، لكن يجلس في الأخير على وركه الأيسر، ويضجع رجله اليسرى خارجة من تحته، وينصب اليمنى.

ثم يقول: «السلام عليكم ورحمة الله» ويلتفت يميناً بحيث يرى خده الأيمن من وراءه من الجانب الأيمن، ويلتفت شمالاً كذلك، ويسلم تسليمة ثانية. وينوي بالسلام: الملائكة والمسلمين. ويرفع صوته بالتكبيرات بقدر ما يسمع نفسه.

---

(١) «النهي عن أن يفرش ذراعيه على الأرض كما يفرش الكلب» متفق عليه من حديث أنس (ع).

[الإمـام]:

وينـوي الإمام الإمـامة، ويسـر بدعـاء الاستفتاح والتعـوذ كـالمنفـرد، ويجهـر بالفاتحة والسورة في جميع الصبح، وأوليـي العشاء والمغرب، ويجهر بقوله «آمين» في الصلاة الجهرية، وكذلك المأموم، ويقرن المأموم تأمينه بتأمين الإمام معاً..

ويسكت الإمـام سكتة عقيب الفـاتحة، يقـرأ فيها المـأموم الفـاتحة، ولا يقـرأ المأموم السور في الجهرية.

ويقول الإمام: «سمع الله لمن حمده» عنـد رفع رأسـه من الركـوع. ولا يزيـد الإمام على ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود. ولا يطول على القوم.

وعنـد السلام يثبت الإمـام حتى يفرغ النـاس من السلام، ويقبـل على الناس بوجهه.

المـنهـيّات:

نهى رسول الله ﷺ عن صلاة الحاقن والحاقب والحازق، وعن صلاة الجـائع والمتلثم، وهو ستر الوجه[1].

أما الحاقن: فمن البول، والحاقب: من الغـائط، والحازق: صـاحب الخف الضيق، فـإن كل ذلـك يمنع الخشـوع، وفي معناه الجـائع، وفهم نهي الجـائع من قوله ﷺ: «إذا حضر العَشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعَشاء»[2].

قال الحسن: كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهي إلى العقوبة أسرع.

تمييز الفرائض والسنن:

جملة ما ذكر يشتمل على: فرائض وسنن وآداب وهيئـات، مما ينبغي لمـريد

---

(١) حديث النهي عن ستر الوجه. أخـرجه أبـو داود، وابن ماجـه والحاكم وصححـه من حديث أبـي هريرة (ع).

(٢) متفق عليه (خ ٦٧١، م ٥٥٧).

طريق الآخرة أن يراعي جميعها:

فالفرض من جملتها اثنتا عشرة خصلة: النية، والتكبير، والقيام، والفاتحة، والركوع، والاعتدال عنه قائماً، والسجود، والاعتدال عنه قاعداً، والجلوس للتشهد الأخير، والتشهد الأخير، والصلاة على النبي ﷺ، والسلام الأول.

أما السنن، فمن الأفعال أربعة: رفع اليدين في تكبيرة الإحرام، وعند الهوي إلى الركوع، وعند الارتفاع إلى القيام منه، والجلسة للتشهد الأول.

وأما السنن من الأذكار: فدعاء الاستفتاح، ثم التعوذ، ثم قوله «آمين» ثم قراءة السورة، ثم تكبيرات الانتقالات، ثم الذكر في الركوع والسجود والاعتدال عنهما، ثم التشهد الأول، والصلاة فيه على النبي ﷺ. ثم الدعاء في آخر التشهد الأخير، ثم التسليمة الثانية.

وتمييز السنن عن الفرائض معقول، إذ تفوت الصحة بفوت الفرض دون السنة، ويتوجه العقاب به دونها.

* * *

والصلاة صورة صورها الشرع وتعبدنا باكتسابها، فروحها الخشوع والنية وحضور القلب، وهي قربة وتحفة تتقرب بها إلى حضرة ملك الملوك، وهذه التحفة تعرض على الله عزَّ وجلّ، ثم ترد عليك يوم العرض الأكبر. فإليك الخيرة في تحسين صورتها أو تقبيحها، فإن أحسنت فلنفسك وإن أسأت فعليها.

ولا ينبغي أن يكون حظك من ممارسة الفقه أن يتميز لك السنة عن الفرض، فلا يعلق بفهمك من أوصاف السنة إلا أنه يجوز تركها فتتركها، فإن من اقتصر على أقل ما يجزي من الصلاة، كان كمن أهدى إلى ملك من الملوك عبداً حياً مقطوع الأطراف.

فكل صلاة لم يتم الإنسان ركوعها وسجودها، فهي الخصم الأول على صاحبها تقول: ضيعك الله كما ضيعتني.

***

الباب الثالث

الشروط الباطنة من أعمال القلب

شرط الخشوع وحضور القلب:

اعلم أن الأدلة على اشتراط ذلك كثيرة:

فمن ذلك قوله تعالى:

﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴿١٤﴾﴾[1].

وظاهر الأمر الوجوب، والغفلة تضاد الذكر، فمن غفل في جميع صلاته، كيف يكون مقيماً للصلاة لذكره؟

وقوله تعالى:

﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾[2].

نهي، وظاهره التحريم.

وقوله عزَّ وجلّ:

﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾[3].

تعليل لنهي السكران، وهو مطرد مع الغافل المستغرق الهم بالوسواس وأفكار الدنيا.

---

(١) سورة طه: الآية (١٤).

(٢) سورة الأعراف: الآية (٢٠٥).

(٣) ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾، سورة النساء: الآية (٤٣).

والتحقيق: أن المصلي مناجٍ ربه عزَّ وجلّ، كما ورد في الخبر[1]، والكلام مع الغفلة ليس بمناجاة البتة.

ولا شك أن المقصود من القراءة والأذكار: الحمد والثناء والتضرع والدعاء، والمخاطَب هو الله عزَّ وجلّ، وقلب الغافل محجوب بحجاب الغفلة عنه، فلا يراه، ولسانه يتحرك بحكم العادة، فما أبعد هذا عن المقصود بالصلاة التي شرعت لتصقيل القلب، وتجديد ذكر الله عزَّ وجلّ، ورسوخ عقد الإيمان به.

فإن قلت: إن حكمت ببطلان الصلاة، وجعلت حضور القلب شرطاً في صحتها، خالفت إجماع الفقهاء، فإنهم لم يشترطوا ذلك، إلَّا عند التكبير.

فاعلم: أن الفقهاء لا يتصرفون في الباطن، ولا يشقون عن القلوب، بل يبنون أحكام الدين على ظاهر أعمال الجوارح، وهذا كافٍ لسقوط القتل وتعزير السلطان، أما أنه ينفع في الآخرة فليس هذا من حدود الفقه.

كما أنه لا يمكن أن يدعى الإجماع، فقد روي عن سفيان الثوري أنه قال: (من لم يخشع فسدت صلاته)، وقال ﷺ: «إن العبد ليصلي الصلاة لا يكتب له سدسها ولا عشرها، وإنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها»[2]. وهذا لو نقل عن غيره ﷺ لجعل مذهباً، فكيف لا يتمسك به؟! وما نقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين، وعن علماء الآخرة أكثر من أن يحصى.

والحق: الرجوع إلى أدلة الشرع، والأخبار والآثار ظاهرة في هذا الشرط، إلَّا أن مقام الفتوى في التكليف الظاهر يتقدر بقدر قصور الخلق. فلا يمكن أن يشترط على الناس إحضار القلب في جميع الصلاة، فإن ذلك يعجز عنه كل البشر إلَّا الأقلين، وإذا لم يمكن اشتراط الاستيعاب للضرورة، فلا مردَّ له إلَّا أن يشترط منه

---

(١) «المصلي يناجي ربه» متفق عليه (خ ٥٣١، م ٥٥١).

(٢) أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان، من حديث عمار بن ياسر بنحوه (ع) قلت: وأحمد أيضاً، ولفظهم جميعاً: (إن الرجل لينصرف، وما كتب له إلَّا عشر صلاته، تسعها، ثمنها، سبعها، سدسها، خمسها، ربعها، ثلثها، نصفها). (ش).

مـا يطلق عليـه الاسم ولو في لحـظة واحـدة، وأولى اللحـظات بـه لحـظة التكبيـر، فاقتصرنا على التكليف بذلك.

وحاصل الكلام: أن حضور القلب هو روح الصلاة، وأن أقل ما يبقى به رمق الروح الحضور عند التكبير. . وكم من حي لا حـراك به قـريب من ميت؟ نسأل الله حسن العون.

المعاني التي بها حياة الصلاة:

اعلم أن هذه المعاني تكثـر العبارات عنهـا، ولكن يجمعها ست جمـل هي: حضور القلب، والتفهم، والتعظيم، والهيبة، والرجاء، والحياء، فلنذكر تفـاصيلها، ثم أسبابها، ثم العلاج في اكتسابها. أما التفاصيل:

ـ فحضـور القلب: ونعني به: أن يفـرِّغ القلب عن غير مـا هـو مـلابس لـه ومتكلم به، فيكون العلم بـالقول والفعـل مقرونـاً بهما. ولا يكـون الفكر جـائلاً في غيرهما.

ـ والتفهم لمعنى الكـلام: أمـر وراء حضـور القلب، فـربمـا يكـون القلب حاضراً مع اللفظ، ولا يكون حـاضراً مـع معنى اللفظ. فاشتمـال القلب على العلم بمعنى اللفظ هو الذي أردناه بالتفهم، وهذا مقام يتفاوت الناس فيـه، إذ ليس يشترك الناس في تفهم المعاني للقرآن والتسبيحات. وكم من معانٍ لطيفـة يفهمها المصلي أثناء الصلاة تكون ناهية له عن الفحشاء والمنكر.

ـ والتعظيم: أمر وراء حضور القلب والفهم، زائد عليهما.

ـ والهيبة: زائدة على التعظيم. بل هي عبارة عن خوف منشؤه التعظيم، لأن من لا يخاف لا يسمى هائباً. والخوف من العقـرب، ومن سوء خلق العبـد لا يسمى مهابة، بل الخوف من السلطان المعظم يسمى مهابة.

ـ والرجاء: أمر زائد، فكم من معظم ملكاً يهابه ولكنه لا يرجو مثوبته.

ـ والحياء: زائد على الجملة، لأن مستنـده استشعار تقصيـر، وتوهم ذنب،

ويتصور التعظيم والخوف والرجاء من غير حياء حيث لا يكون التقصير والذنب.

وأما أسباب هذه المعاني الستة، فاعلم:

● إن حضور القلب سببه الهمة، فإن قلبك تابع لهمتك، فلا يحضر إلاَّ فيما يهمك، ومهما أهمك أمر حضر القلب فيه شاء أم أبى، فهو مجبول على ذلك ومسخر فيه.

والقلب إذا لم يحضر في الصلاة لم يكن متعطلاً، بل جائلاً فيما الهمة مصروفة إليه من أمور الدنيا، فلا حيلة ولا علاج لإحضار القلب إلاَّ بصرف الهمة إلى الصلاة. والهمة لا تنصرف إليها ما لم يتبين أن الغرض المطلوب منوط بها، وذلك هو الإيمان والتصديق بأن الآخرة خير وأبقى، وأن الصلاة وسيلة إليها.

فإذا أضيف هذا إلى حقيقة العلم بحقارة الدنيا، حصل من مجموعها حضور القلب في الصلاة.

● وأما التفهم، فسببه ـ بعد حضور القلب ـ إدمان الفكر، وصرف الذهن إلى إدراك المعنى.

وعلاجه: علاج إحضار القلب، مع الإقبال على الفكر، والتشمر لدفع الخواطر، وعلاج دفع الخواطر الشاغلة، قطع موادها، أعني: تلك الأسباب التي تنجذب الخواطر إليها.

● وأما التعظيم، فهي حالة للقلب تتولد من معرفتين:
إحداهما: معرفة جلال الله عزَّ وجلّ وعظمته، وهو من أصول الإيمان.

الثانية: معرفة حقارة النفس وخستها، وكونها عبداً مسخراً مربوباً.

حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع لله سبحانه، فيعبر عنه: بالتعظيم.

● وأما الهيبة والخوف، فحالة للنفس تتولد من المعرفة بقدرة الله وسطوته، ونفوذ مشيئته فيه، مع قلة المبالاة به، وأنه لو أهلك الأولين والآخرين لم ينقص من ملكه ذرة. وبالجملة: كلما زاد العلم بالله، زادت الخشية والهيبة.

● وأما الرجاء، فسببه معرفة لطف الله عزَّ وجلّ وكرمه، وعميم إنعامه، ومعرفة صدقه في وعده الجنة بالصلاة، فإذا حصل اليقين بوعده، والمعرفة بلطفه، انبعث من مجموعهما الرجاء لا محالة.

● وأما الحياء، فباستشعاره التقصير في العبادة، وعلمه بالعجز عن القيام بعظيم حق الله عزَّ وجلّ، ويقوّي ذلك بالمعرفة بعيوب النفس وآفاتها، وقلة إخلاصها، مع العلم بعظيم ما يقتضيه جلال الله عزَّ وجلّ، والعلم بأنه مطلع على السر وخطرات القلب وإن دقت وخفيت. وهذه المعارف إذا حصلت يقيناً انبعثت منها بالضرورة حالة تسمّى الحياء.

فهذه أسباب هذه الصفات، وكل ما طلب تحصيله فعلاجه إحضار سببه، ففي معرفة السبب معرفة العلاج، ورابطة جميع هذه الأسباب الإيمان.

وباختلاف المعاني التي ذكرناها، انقسم الناس إلى عاقل يتمم صلاته، ولم يحضر قلبه في لحظة منها، وإلى من يتمم ولم يغب قلبه في لحظة:

﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ﴾[1].

فحظ كل واحد من صلاته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه، فإن موقع نظر الله سبحانه: القلوب، دون ظاهر الحركات.

الدواء النافع في حضور القلب:

اعلم أن المؤمن لا بد أن يكون معظماً لله عزَّ وجلّ، وخائفاً منه، وراجياً له، ومستحيياً من تقصيره، فلا ينفك عن هذه الأحوال بعد إيمانه، وإن كانت قوتها بقدر قوة يقينه.

فانفكاكه عنها في الصلاة لا سبب له إلَّا تفرق الفكر، وتقسيم الخاطر، وغيبة القلب عن المناجاة، والغفلة عن الصلاة.

---

(١) سورة الأحقاف: الآية (١٩).

ولا يلهي عن الصلاة إلاَّ الخواطر الواردة الشاغلة.

فالدواء في إحضار القلب هو دفع تلك الخواطر، ولا يدفع الشيء إلاَّ بدفع سببه، فلتعلم سببه، وسبب موارد الخواطر إما أن يكون أمراً خارجاً، أو أمراً باطناً.

أما الخارج، فما يقرع السمع، أو يظهر للبصر، فإن ذلك قد يختطف الهمَّ حتى يتبعه، ثم تنجر منه الفكرة إلى غيره ويتسلل، ويكون الإبصار سبباً للافتكار، ثم تصير بعض الأفكار سبباً للبعض. ومن قويت نيته، وعلت همته، لم يلهه ما جرى على حواسه، ولكن الضعيف لا بد أن يتفرق به فكره.

وعلاجه: قطع هذه الأسباب، بأن يغض بصره، أو يصلي في بيت مظلم، أو لا يترك بين يديه ما يشغل حسَّه، ويقرب من حائط عند صلاته حتى لا تتسع مسافة بصره. ويحترز من الصلاة في المواضع المنقوشة، وعلى الفرش المصبوغة. ولذلك كان المتعبدون يتعبدون في بيت صغير مظلم، سعته قدر السجود، ليكون ذلك أجمع للهم.

وأما الأسباب الباطنة فهي أشد، فإن من تشعبت به الهموم في أودية الدنيا، لا ينحصر فكره في فن واحد، بل لا يزال يطير من جانب إلى جانب، وغض البصر لا يغنيه.

فهذا طريقه أن يردَّ النفس قهراً إلى فهم ما يقرؤه في الصلاة، ويشغلها به عن غيره، ويعينه على ذلك: أن يستعد له قبل التحريم، بأن يجدد على نفسه ذكر الآخرة، وموقف المناجاة، وخطر المقام بين يدي الله سبحانه، وهول المطلع، ويفرغ قلبه قبل التحريم بالصلاة عما يهمه، فلا يترك لنفسه شغلاً يلتفت إليه خاطره.

فإن كان لا يسكن هوائج أفكاره بهذا الدواء المسكِّن، فلا ينجيه إلاَّ المسهل، الذي يقمع مادة الداء من أعماق العروق، وهو أن ينظر إلى الأمور الصارفة الشاغلة عن إحضار القلب، فيعاقب نفسه بالنزوع عن تلك الشهوات، وقطع تلك العلائق، فكل ما يشغله عن صلاته فهو ضدّ دينه، فإمساكه أضرُّ عليه من إخراجه، فيتخلص منه بإخراجه.

فقد روي أنه ﷺ: لما لبس الخميصة[1] التي أتاه بها أبو جهم، وعليها علم، وصلى بها، نزعها بعد صلاته، وقال ﷺ: «اذهبوا بها إلى أبي جهم، فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي، وائتوني بأبنجانية أبي جهم»[2].

وروي أن أبا طلحة صلى في حائط، فأعجبه دبسي طار في الشجر يلتمس مخرجاً، فأتبعه بصره ساعة، ثم لم يدر كم صلى؟ فذكر لرسول الله ﷺ ما أصابه من الفتنة ثم قال: يا رسول الله: هو صدقة فضعه حيث شئت[3].

هذا هو الدواء القاطع لمادة العلة، ولا يغني غيره، فأما ما ذكرناه من التلطف بالتسكين، فذلك ينفع في الشهوات الضعيفة، فأما الشهوة القوية فلا ينفع فيها التسكين.

حضور القلب عند كل عمل من الصلاة:

إذا سمعت نداء المؤذن فأحضر في قلبك هول النداء يوم القيامة، وتشمر بظاهرك وباطنك للإجابة والمسارعة، فإن المسارعين إلى هذا النداء هم الذين ينادون باللطف يوم العرض الأكبر.

أما الطهارة: فإذا أتيت بها في مكانك، وهو ظرفك[4] الأبعد، ثم في ثيابك، وهي غلافك الأقرب، ثم في بشرتك، وهي قشرك الأدنى، فلا تغفل عن لبك الذي هو ذاتك، وهو قلبك، فاجتهد له تطهيراً بالتوبة والندم على ما فرطت، وتصميم العزم على الترك في المستقبل. فطهِّر باطنك فإنه موضع نظر معبودك.

---

(١) الخميصة: كساء مربع.

(٢) متفق عليه (خ ٣٧٣، م ٥٥٦). والأبنجانية: كساء غليظ لا علم له.
وخلاصة القصة: أن أبا جهم أهدى إلى رسول الله ﷺ خميصة، فلما لبسها في الصلاة شغلته، فطلب إعادتها إلى أبي جهم والإتيان بثوبه عوضاً عنها تطييباً لخاطره، حتى لا يتألم من رد الهدية.

(٣) أخرجه مالك عن عبد الله بن أبي بكر (ع).

(٤) جعل المكان ظرفاً، إذ الصلاة عليه. والمعنى: أنه طهر المكان الذي يريد أن يصلي فيه.

وأما ستر العورة: فاعلم أن معناه تغطية مقابح بدنك عن أبصار الخلق. فإن ظاهر بدنك موقع لنظر الخلق، فما بالك في عورات باطنك، وفضائح سرائرك التي لا يطلع عليها إلاّ ربك عزَّ وجلّ؟

فأحضر تلك الفضائح ببالك، وطالب نفسك بسترها، وتحقق أنه لا يسترها عن عين الله سبحانه ساتر، وإنما يغفرها الندم والحياء والخوف، فتستفيد بإحضارها في قلبك انبعاث جنود الخوف والحياء من مكامنهما، فتذل بها نفسك، ويستكين تحت الخجلة قلبك، وتقوم بين يدي الله عزَّ وجلّ قيام العبد المسيء الذي ندم، فرجع إلى مولاه ناكساً رأسه من الحياء والخوف.

وأما الاستقبال: فهو صرف ظاهر وجهك عن سائر الجهات إلى جهة بيت الله تعالى، أفترى أن صرف القلب عن سائر الأمور إلى الله عزَّ وجلّ ليس مطلوباً منك؟ هيهات، فلا مطلوب سواه.

وإنما هذه الظواهر تحريكات للبواطن، وضبط للجوارح، وتسكين لها بالإثبات في جهة واحدة، حتى لا تبغي على القلب، فإنها إذا بغت وظلمت في حركاتها والتفاتها إلى جهاتها استتبعت القلب، وانقلبت به عن وجه الله عزَّ وجلّ. فليكن وجه قلبك مع وجه بدنك.

واعلم أنه كما لا يتوجه الوجه إلى جهة البيت إلاَّ بالانصراف عن غيرها، فلا ينصرف القلب إلى الله عزَّ وجلّ إلاَّ بالتفرغ عما سواه.

وأما الاعتدال قائماً: فإنما هو مثول بالشخص والقلب بين يدي الله عزَّ وجلّ، فليكن رأسك الذي هو أرفع أعضائك مطرقاً مستكيناً، وليكن وضع الرأس عن ارتفاعه تنبيهاً على إلزام القلب التواضع والتذلل، والتبري عن التكبر. وليكن على ذكرك ههنا خطر القيام بين يدي الله عزَّ وجلّ في هول المطلع عند العرض على السؤال.

واعلم ــ في الحال ــ أنك قائم بين يدي الله عزَّ وجلّ، وهو مطلع عليك، فقم بين يديه قيامك بين يدي بعض ملوك الزمان، إن كنت تعجز عن معرفة كنه جلاله، بل قدر في دوام قيامك في صلاتك أنك ملحوظ ومرقوب بعين رجل صالح

من أهلك، أو ممن ترغب في أن يعرفك بالصلاح، فإنه تهدأ عند ذلك أطرافك، وتخشع جوارحك.

وأما النية: فاعزم على إجابة الله عزَّ وجلّ في امتثال أمره بالصلاة وإتمامها، والكف عن نواقضها، وإخلاص جميع ذلك لوجه الله سبحانه، رجاء لثوابه، وخوفاً من عقابه، وطلباً للقربة منه، متقلداً للمنة منه بإذنه إياك في المناجاة، مع سوء أدبك، وكثرة عصيانك.

وعظم في نفسك قدر مناجاته، وانظر من تناجي، وكيف تناجي، وبماذا تناجي؟ وعند هذا ينبغي أن يعرق جبينك من الخجل، وترتعد فرائصك من الهيبة، ويصفر وجهك من الخوف.

وأما التكبير: فإذا نطق به لسانك فينبغي أن لا يكذبه قلبك، فإن كان في قلبك شيء هو أكبر من الله سبحانه، فالله يشهد إنك لكاذب، وإن كان هواك أغلب عليك من أمر الله عزَّ وجلّ، فقد اتخذته إلهك وكبرته، فيوشك أن يكون قولك: (الله أكبر) كلاماً باللسان المجرد، وقد تخلف قلبك عن مساعدته، وما أعظم الخطر في ذلك، لولا التوبة والاستغفار، وحسن الظن بكرم الله تعالى وعفوه.

وأما دعاء الاستفتاح: فأول كلماته قولك: (وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض) وليس المراد بالوجه الوجه الظاهر، فإنك إنما وجهته إلى جهة القبلة، والله سبحانه يتقدس عن أن تحده الجهات حتى تقبل بوجه بدنك عليه، وإنما وجه القلب هو الذي تتوجه به إلى فاطر السموات والأرض. فانظر إليه: أمتوجه إلى أمانيه وهمِّه في البيت والسوق، متبع للشهوات، أو مقبل على فاطر السموات؟ وإياك أن تكون أول مفاتحتك للمناجاة بالكذب والاختلاق. ولن ينصرف الوجه إلى الله تعالى إلاَّ بانصرافه عما سواه، فاجتهد في صرفه إليه، وإن عجزت عنه على الدوام فليكن قولك في الحال صادقاً.

وإذا قلت: (حنيفاً مسلماً) فينبغي أن يخطر ببالك أن المسلم هو الذي سلم المسلمون من لسانه ويده، فإن لم تكن كذلك كنت كاذباً، فاجتهد في أن تعزم عليه في الاستقبال وتندم على ما سبق.

وإذا قلت: (وما أنا من المشركين) فأخطر ببالك الشرك الخفي، وكن حذراً مشفقاً منه، واستشعر الخجلة في قلبك، إن وصفت نفسك بأنك لست من المشركين، فإن اسم الشرك يقع على القليل والكثير منه.

وإذا قلت: (محياي ومماتي لله) فاعلم أن هذا حال عبد مفقود لنفسه، موجود لسيده، وأنه إن صدر ممن قيامه وقعوده.. لأمور الدنيا لم يكن ملائماً للحال.

وأما القراءة: فإذا قلت: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) فاعلم أنه عدوك، ومترصد لصرف قلبك عن الله عزَّ وجلّ، حسداً لك على مناجاتك مع الله عزَّ وجلّ وسجودك له، مع أنه لعن بسبب سجدة واحدة تركها ولم يوفق لها، وإن استعاذتك بالله سبحانه منه: بترك ما يحبه، وتبديله بما يحب الله عزَّ وجلّ، لا بمجرد قولك.

فإن من قصده سبع ليفترسه فقال: أعوذ منك بذلك الحصن، وهو ثابت على مكانه، فإن ذلك لا ينفعه، بل لا يعيذه إلاَّ بتبديل المكان. فكذلك من يتبع الشهوات ــ التي هي محاب الشيطان ــ فلا يغنيه مجرد القول، فليقترن قوله بالعزم على التعوذ بحصن الله تعالى من شر الشيطان.

واعلم أن من مكايده أن يشغلك في صلاتك بذكر الآخرة، وتدبر فعل الخيرات، ليمنعك عن فهم ما تقرأ، فاعلم أن كل ما يشغلك عن فهم معاني قراءتك فهو وسواس، فإن حركة اللسان غير مقصودة بل المقصود معانيها.

وإذا قلت: (بسم الله الرحمن الرحيم) فانوِ به التبرك لابتداء القراءة لكلام الله سبحانه. وافهم أن الأمور كلها بالله سبحانه، وأن المراد بالاسم ههنا هو المسمى. وإذا كانت الأمور بالله سبحانه فلا جرم كان (الحمد لله). ومعناه: أن الشكر لله، إذ النعم من الله، ومن يرى من غير الله نعمة، أو يقصد غير الله سبحانه بشكر ــ لا من حيث إنه مسخر من الله عزَّ وجلّ ــ ففي تسميته وتحميده نقصان بقدر التفاته إلى غير الله تعالى.

فإذا قلت: (الرحمن الرحيم) فأحضر في قلبك جميع أنواع لطفه، لتتضح لك رحمته، فينبعث بها رجاؤك.

ثم استثر من قلبك التعظيم والخوف بقولك (مالك يوم الدين). أما العظمة فلأنه لا مُلْكَ إلاَّ لَه. وأما الخوف فلهول يوم الجزاء والحساب، الذي هو مالكه.

ثم جدد الإخلاص بقولك (إياك نعبد)، وجدد العجز والاحتياج والتبري من الحول والقوة بقولك (وإياك نستعين)، وتحقق أنه ما تيسرت طاعتك إلاَّ بإعانته، وأن له المنة إذ وفَّقك لطاعته، وجعلك أهلاً لمناجاته.

ثم عيِّن سؤالك، ولا تطلب إلاَّ أهم حاجاتك وقل: (اهدنا الصراط المستقيم)، الذي يسوقنا إلى جوارك، ويفضي بنا إلى مرضاتك. وزده شرحاً وتفصيلاً واستشهاداً بالذين أفاض عليهم نعمة الهداية من النبيين والصديقين والصالحين، دون الذين غضب عليهم من الكفار والزائغين من اليهود والنصارى. ثم التمس الإجابة وقل: (آمين).

فإذا تلوت الفاتحة كذلك، فيشبه أن تكون من الذين قال الله تعالى فيهم، فيما أخبر عنه النبي ﷺ: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، نصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل. يقول العبد: (الحمد لله رب العالمين)، فيقول الله عزَّ وجلّ: حمدني وأثنى علي..»[1].

فلو لم يكن لك من صلاتك حظ سوى ذكر الله لك في جلاله وعظمته، فناهيك بذلك غنيمة، فكيف بما ترجوه من ثوابه وفضله؟

وكذلك ينبغي أن تفهم ما تقرأه من السور، فلا تغفل عن أمره ونهيه، ووعده ووعيده، ومواعظه وأخبار أنبيائه، وذكر مننه وإحسانه.

وتكون هذه المعاني بحسب درجات الفهم، ويكون الفهم بحسب وفور العلم

---

(١) رواه مسلم برقم (٣٩٥). وتتمته: «وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: أثنى علي عبدي. وإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجّدني عبدي. فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل. فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل.

وصفاء القلب، ودرجات ذلك لا تنحصر. والصلاة مفتاح القلوب فيها تنكشف أسرار الكلمات.

فهذا حق القراءة، وهو حق الأذكار والتسبيحات.

وأما دوام القيام: فإنه تنبيه على إقامة القلب مع الله عزَّ وجلّ على نعت واحد من الحضور، قال ﷺ: «إن الله عزَّ وجلّ يقبل على المصلي ما لم يلتفت»[1]، وكما تجب حراسة الرأس والعين عن الالتفات إلى الجهات، فكذلك تجب حراسة السرِّ عن الالتفات إلى غير الصلاة.

وألزم الخشوع للقلب، فإن الخلاص عن الالتفات باطناً وظاهراً، ثمرة الخشوع، ومهما خشع الباطن خشع الظاهر.

وأما الركوع والسجود: فينبغي أن تجدد عندهما ذكر كبرياء الله سبحانه، وترفع يديك مستجيراً بعفوه عزَّ وجلّ من عقابه، ثم تستأنف له ذلاً وتواضعاً بركوعك، وتجتهد في ترقيق قلبك وتجديد خشوعك، وتستعين على تقرير ذلك في قلبك بلسانك، فتسبح ربك وتشهد له بالعظمة، وأنه أعظم من كل عظيم، ثم ترتفع من ركوعك، راجياً أنه راحم لك، ومؤكداً للرجاء في نفسك بقولك: (سمع الله لمن حمده) أي أجاب لمن شكره. ثم تردف ذلك الشكر المتقاضي للمزيد فتقول: (ربنا ولك الحمد).

ثم تهوي إلى السجود، وهو أعلى درجات الاستكانة، فتمكن أعز أعضائك ــ وهو الوجه ــ من أذل الأشياء، وهو التراب.

وإذا وضعت نفسك موضع الذل، فاعلم أنك وضعتها موضعها، ورددت الفرع إلى أصله، فإنك من التراب خلقت، وإليه تعود، فعند هذا جدِّد على قلبك عظمة الله وقل: (سبحان ربي الأعلى) وأكده بالتكرار.

وأما التشهد: فإذا جلست له فاجلس متأدباً، وصرح بأن جميع ما تدلي به من

---

(١) أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصحح إسناده عن أبي ذر.

الصلوات والطيبات ــ أي من الأخلاق الطاهرة ــ لله، وكذلك الملك لله، وهو معنى (التحيات).

وأحضر في قلبك النبي ﷺ، وشخصه الكريم، وقل: (سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) وليصدق أملك في أنه يبلغه، ويرد عليك ما هو أوفى منه ثم تسلم على نفسك وعلى جميع عباد الله الصالحين، ثم تأمل أن يرد الله سبحانه عليك سلاماً وافياً بعدد عباده الصالحين.

ثم تشهد له تعالى بالوحدانية، ولمحمد نبيه ﷺ بالرسالة، مجدداً عهد الله سبحانه بإعادة كلمتي الشهادة.

ثم ادع في آخر صلاتك بالدعاء المأثور، مع التواضع والخشوع والضراعة وصدق الرجاء بالإجابة. وأشرك في دعائك أبويك وسائر المؤمنين. واقصد عند التسليم السلام على الملائكة والحاضرين، وانوِ ختم الصلاة به.

واستشعر شكر الله سبحانه على توفيقه لإتمام هذه الطاعة، وتوهم أنك مودع لصلاتك هذه، وأنك ربما لا تعيش لمثلها.

* * *

هذا تفصيل صلاة الخاشعين:

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢ ﴾[1].

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾[2].

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ۝٢٣ ﴾[3].

والذين هم يناجون الله على قدر استطاعتهم في العبودية، فليعرض الإنسان

---

(١) سورة المؤمنون: الآية (٢).

(٢) سورة المعارج: الآية (٣٤).

(٣) سورة المعارج: الآية (٢٣).

نفسه على هذه الصلاة، فبالقدر الذي تيسر له منها ينبغي أن يفرح، وعلى ما يفوته ينبغي أن يتحسر، وفي مداومته على ذلك ينبغي أن يجتهد.

وأما صلاة الغافلين فهي مخطرة إلاَّ أن يتغمدهم الله برحمته، والرحمة واسعة والكرم فائض، فنسأل الله أن يتغمدنا برحمته.

* * *

واعلم أن الخشوع ثمرة الإيمان، ونتيجة اليقين الحاصل بجلال الله عزَّ وجلّ، ومن رزق ذلك فإنه يكون خاشعاً في الصلاة، وفي غير الصلاة، بل في خلوته، فإن موجب الخشوع معرفة اطلاع الله تعالى على العبد، ومعرفة جلاله، ومعرفة تقصير العبد، فمن هذه المعارف يتولد الخشوع، وليست مختصة بالصلاة.

واعلم أن الصلاة قد يحسب بعضها ويكتب بعضها دون بعض، كما دلت الأخبار عليه، إذ ورد جبر نقصان الفرائض بالنوافل[1]. . نسأل الله حسن التوفيق.

* * *

(١) أخرجه أصحاب السنن والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة: (إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته. . وفيه: فإن انتقص من فريضته شيئاً، قال الرب عزَّ وجلّ: انظروا لعبدي هل من تطوع، فيكمل بها ما انتقص من الفريضة). (ع).

البَابُ الرَّابِعُ

فِي الإِمَامَةِ وَالْقُدْوَةِ

وعلى الإمام وظائف قبل الصلاة، وفي القراءة، وفي أركان الصلاة، وبعد السلام.

[الوظائف التي قبل الصلاة]:

أما الوظائف التي هي قبل الصلاة فست:

(أولها): أن لا يتقدم للإمامة على قوم يكرهونه، فإن اختلفوا كان النظر إلى الأكثرين. وكما ينهى عن تقدمه مع كراهيتهم، فكذلك ينهى عن التقدم إن كان وراءه من هو أفقه منه، إلاَّ إذا امتنع من هو أولى منه فله التقدم، ويكره عند ذلك المدافعة.

(الثانية): إذا خيِّر المرء بين الأذان والإمامة، فينبغي أن يختار الإمامة، فإن لكل واحدة فضلاً. والإمامة أفضل إذ واظب عليها رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر.. والأئمة بعدهم.

(الثالثة): أن يراعي الإمام أوقات الصلوات، فيصلي في أوائلها، ليدرك رضوان الله سبحانه، ولا ينبغي أن يؤخر الصلاة لانتظار كثرة الجماعة، بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة أول الوقت، فهي أفضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة.

وقد تأخر رسول الله ﷺ في صلاة الفجر، وكانوا في سفر، وإنما تأخّر للطهارة فلم يُنتظر، وقدم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حتى فاتت رسول الله ﷺ ركعة فقام يقضيها، قال: فأشفقنا من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «قد

أحسنتم، هكذا فافعلوا»[1].

(**الرابعة**): أن يؤم مخلصاً لله عزَّ وجلّ، ومؤدياً أمانة الله تعالى في طهارته وجميع شروط صلاته.

أما الإخلاص، فبأن لا يأخذ عليها أجرة، فقد أمر رسول الله ﷺ عثمان بن أبي العاص الثقفي وقال: «اتخذ مؤذناً لا يأخذ على الأذان أجراً»[2]، فالأذان طريق إلى الصلاة، فهي أولى بأن لا يؤخذ عليها أجر، فإن أخذ رزقاً من مسجد قد وقف على من يقوم بإمامته، أو من السلطان، أو آحاد الناس، فلا يحكم بتحريمه، ولكنه مكروه.

وأما الأمانة: فهي الطهارة باطناً عن الفسق والكبائر والإصرار على الصغائر، فإنه كالوفد والشفيع للقوم فينبغي أن يكون خير القوم. وكذا الطهارة ظاهراً عن الحدث والخبث، فإنه لا يطلع عليه سواه.

(**الخامسة**): أن لا يكبر حتى تستوي الصفوف، فليلتفت يميناً وشمالاً، فإن رأى خللاً أمر بالتسوية.

(**السادسة**): أن يرفع صوته بتكبيرة الإحرام، وسائر التكبيرات. ولا يرفع المأموم صوته إلاَّ بقدر ما يسمع نفسه، وليؤخر تكبيره عن تكبيرة الإمام، فيبتدىء بعد فراغه.

[وظائف القراءة]:

وأما وظائف القراءة فثلاث:

(**أولها**): أن يسرَّ بدعاء الاستفتاح والتعوذ كالمنفرد، ويجهر بالفاتحة والسورة بعدها، في جميع الصبح، وأوليي العشاء والمغرب، وكذلك المنفرد، ويجهر

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٧٤) وهو من أفراده كما قال الشارح، تصحيحاً لقول العراقي: متفق عليه.

(٢) أخرجه أصحاب السنن والحاكم وصححه من حديث عثمان بن أبي العاص. (ع).

بقوله (آمين) في الصلاة الجهرية، وكذا المأموم، ويقرن المأموم تأمينه بتأمين الإمام معاً.

(الثانية): أن يكون للإمام في القيام ثلاث سكتات:

- أولاهن: إذا كبر، وهي الطولى منهنّ.
- الثانية: إذا فرغ من الفاتحة.
- الثالثة: إذا فرغ من السورة، قبل أن يركع، وهي أخفها.

ولا يقرأ المأموم وراء الإمام إلاَّ الفاتحة.

(الثالثة): الإطالة في قراءة الفجر، والتغليس بها، سنة. وبالجملة: فالتخفيف أولى، لا سيما إذا كثر الجمع، قال ﷺ: «إذا صلّى أحدكم بالناس فليخفف، فإن فيهم الضعيف والكبير، وذا الحاجة، وإذا صلّى لنفسه فليطول ما شاء»[1].

وقد كان معاذ بن جبل يصلي بقوم العشاء، فقرأ البقرة، فخرج رجل من الصلاة وأتم لنفسه، فقالوا: نافق الرجل، فتشاكيا إلى رسول الله ﷺ، فزجر رسول الله ﷺ معاذاً فقال: «أفتان أنت يا معاذ، اقرأ سورة سبح، والسماء والطارق، والشمس وضحاها»[2].

[وظائف الأركان]:

وأما وظائف الأركان فثلاث:

(أولها): أن يخفف الركوع والسجود، فلا يزيد في التسبيحات على ثلاث. فقد روي عن أنس أنه قال: (ما رأيت أخف صلاة من رسول الله ﷺ في تمام)[3]. وينبغي أن يقول الإمام عند رفع رأسه من الركوع: (سمع الله لمن حمده).

---

(١) متفق عليه (خ ٧٠٣، م ٤٦٧).

(٢) متفق عليه (خ ٧٠٥، م ٤٦٥)، وليس فيه ذكر: ﴿والسماء والطارق﴾.

(٣) متفق عليه (ع).

(**الثانية**): في المأموم، ينبغي أن لا يساوي الإمام في الركوع والسجود، بل يتأخر، فلا يهوي للسجود إلَّا إذا وصلت جبهة الإمام إلى المسجد[1]، هكذا كان اقتداء الصحابة برسول الله ﷺ[2]، ولا يهوي للركوع حتى يستوي الإمام راكعاً.

(**الثالثة**): لا يزيد في دعاء التشهد على مقدار التشهد، حذراً من التطويل، ولا يخص نفسه في الدعاء، بل يأتي بصيغة الجمع فيقول: «اللَّهم اغفر لنا».

[وظائف التحلل]:

وأما وظائف التحلل فثلاث:

(**أولها**): أن ينوي بالتسليمتين: السلام على القوم والملائكة.

(**الثانية**): أن يثبت عقيب السلام، كذلك فعل رسول الله ﷺ، فإن كان خلفه نسوة لم يقم حتى ينصرفن[3].

وفي الخبر المشهور، أنه ﷺ لم يكن يقعد إلَّا قدر قوله: «اللَّهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»[4].

(**الثالثة**): إذا وثب فينبغي أن يقبل بوجهه على الناس. ويكره للمأموم القيام قبل انفتال الإمام.

***

---

(١) أي مكان السجود وهو الأرض.

(٢) متفق عليه من حديث البراء بن عازب: (كان الصحابة لا يهوون للسجود إلَّا إذا وصلت جبهة النبي ﷺ إلى الأرض). (ع).

(٣) أخرجه البخاري من حديث أم سلمة قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، ومكث يسيراً قبل أن يقوم). قال الزهري: فأرى ــ والله أعلم ــ أن مكثه لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم. (ش).

(٤) أخرجه مسلم بلفظ: (كان يقعد مقدار ما يقول: اللَّهم أنت السلام، ومنك السلام، وإليك يعود السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام، ثم يقوم إلى السنَّة). (ش).

البَابُ الخَامِسُ

صَلَاةُ الجُمعَةِ

فضيلة الجمعة:

اعلم أن هذا يوم عظيم، عظم الله به الإسلام، وخص به المسلمين، قال الله تعالى:

﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾[1].

فحرم الاشتغال بأمور الدنيا، وبكل صارف عن السعي إلى الجمعة.

وقال ﷺ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر طبع الله على قلبه»[2].

وفي الخبر: إن أهل الكتابين أعطوا يوم الجمعة، فاختلفوا فيه، فصرفوا عنه، وهدانا الله تعالى له، وأخره لهذه الأمة، وجعله عيداً لهم، فهم أول الناس به سبقاً وأهل الكتابين لهم تبع[3].

وقال ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة..»[4].

شروط الجمعة:

اعلم أنها تشارك جميع الصلوات في الشروط، وتتميز عنها بستة شروط:

---

(١) سورة الجمعة: الآية (٩).

(٢) أخرجه أحمد ــ واللفظ له ــ وأصحاب السنن، ورواه الحاكم وصححه (ع).

(٣) متفق عليه (خ ٨٧٦، م ٨٥٥)، وأوله «نحن الآخرون السابقون..».

(٤) أخرجه مسلم برقم (٨٥٤).

(الأول) الوقت: فإن وقعت تسليمة الإمام في وقت العصر فاتت الجمعة وعليه أن يتمها ظهراً أربعاً.

(الثاني) المكان: فلا تصح في الصحاري.. بل لا بد من بقعة جامعة لأبنية، ويجتمع فيها أربعون ممن تلزمهم الجمعة.

(الثالث) العدد، فلا تنعقد بأقل من أربعين ذكوراً مكلفين مقيمين.

(الرابع) الجماعة، فلو صلوا متفرقين لم تصح جمعتهم، والمسبوق إذا أدرك الركعة الثانية جاز له الانفراد بالركعة الثانية، وإن لم يدرك ركوع الثانية، اقتدى ونوى الظهر، وإذا سلّم الإمام تممها ظهراً.

(الخامس): إن تعذر اجتماع الناس في جامع واحد جاز في جامعين أو ثلاثة بقدر الحاجة، وإن لم تكن حاجة فالجمعة الصحيحة هي التي يقع فيها التحريم أولاً.

(السادس): الخطبتان، وبينهما جلسة خفيفة.

آداب الجمعة:

● يستحب **الغسل** يومها استحباباً مؤكداً. وذهب بعض العلماء إلى وجوبه، قال ﷺ: «غسل الجمعة واجب على كل محتلم»[1].

وقال عمر لعثمان ــ رضي الله عنهما ــ لما دخل وهو يخطب: أهذه الساعة؟ ــ منكراً عليه ترك البكور ــ فقال: ما زدت بعد أن سمعت الأذان على أن توضأت وخرجت، فقال: والوضوء أيضاً؟ وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل[2].

وقد عرف جواز ترك الغسل بوضوء عثمان رضي الله عنه.

● **الزينة**: وهي مستحبة في هذا اليوم، وهي ثلاثة: الكسوة والنظافة وتطييب الرائحة.

---

(١) متفق عليه (خ ٨٧٩، م ٨٤٦).

(٢) متفق عليه (خ ٨٧٨، م ٨٤٥) ولم يسم البخاري عثمان.

أما النظافة: فبالسواك، وحلق الشعر، وقلم الظفر، وقص الشارب، وليتطيب في هذا اليوم بأطيب طيب عنده، ويوصل الرائحة إلى مشام الحاضرين في جواره، وأحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه.

وأما الكسوة: فأحبها البياض من الثياب، ولا يلبس ما فيه شهرة، ولبس السواد ليس من السنة ولا فيه فضل.

● **البكور** إلى الجامع: وينبغي أن يكون في سعيه إليها خاشعاً متواضعاً، قاصداً للمبادرة إلى جواب نداء الله عزَّ وجلّ إلى الجمعة.

قال ﷺ: «من راح إلى الجمعة في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما أهدى دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما أهدى بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر»[1].

ودخل ابن مسعود رضي الله عنه إلى الجمعة، فوجد ثلاثة نفر سبقوه فقال: (رابع أربعة، وما رابع أربعة من البكور ببعيد)[2] فكأنه اغتمَّ لذلك وجعل يقول معاتباً نفسه: وما رابع أربعة من البكور ببعيد.

● **هيئة الدخول**: ينبغي أن لا يتخطى رقاب الناس، ولا يمر بين أيديهم، والبكور يسهل ذلك عليه. ويجلس إلى أقرب أسطوانة أو حائط.. قال ﷺ: «لو يعلم المارّ بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه» قال أبو النضر: لا أدري قال: أربعين يوماً أو شهراً أو سنة[3].

● أن يطلب **الصف الأول** فإن فضله كبير، كما رويناه في الخبر[4].

---

(١) متفق عليه (خ ٨٨١، م ٨٥٠). وأوله: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح..».

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (ش).

(٣) متفق عليه (خ ٥١٠، م ٥٠٧) لم يذكره المصنف بنصه ونقلناه منهما.

(٤) أخرج أحمد والشيخان والنسائي وغيرهم من حديث أبي هريرة «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا» (ش).

● أن **يقطع الكلام** عند خروج الإمام، بل يشتغل بجواب المؤذن ثم باستماع الخطبة، قال ﷺ: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت ـ والإمام يخطب ـ فقد لغوت»[1].

● ولا ينبغي أن يخلو المريد في جميع يوم الجمعة عن الخيرات والدعوات. قال أنس بن مالك رضي الله عنه في قوله تعالى:

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾[2].

أما إنه ليس بطلب دنيا، لكن عيادة مريض، وشهود جنازة، وتعلم علم، وزيارة أخ في الله عزَّ وجلّ[3].

● أن يكون حسن المراقبة للساعة الشريفة، ففي الخبر المشهور: «إن في الجمعة ساعة، لا يوافقها عبد مسلم ـ وهو يصلي ـ يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه»[4].

***

(١) متفق عليه (خ ٩٣٤، م ٨٥١).

(٢) سورة الجمعة: الآية (١٠).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن أنس مرفوعاً، ولم يذكر «وتعلم علم»، وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: «لم يؤمروا بشيء من طلب الدنيا..» (ش).

(٤) متفق عليه (خ ٩٣٥، م ٨٥٢) وقد اختلف في وقت هذه الساعة، وقد ورد في صحيح مسلم برقم (٨٥٣) قال رسول الله ﷺ: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة».

البَابُ السَّادِسُ

فِي مَسَائِلَ مُتَفَرِّقَةٍ

مسألة:

الفعل القليل، وإن كان لا يبطل الصلاة فهو مكروه إلا لحاجة، وذلك في دفع المار، وقتل العقرب التي تخاف ويمكن قتلها بضربة أو ضربتين، فإذا صارت ثلاثاً فقد كثرت وبطلت الصلاة.

ومهما تثاءب فلا بأس أن يضع يده على فيه، وهو الأولى، وإن عطس حمد الله عزَّ وجلّ في نفسه ولا يحرك لسانه، وإن سقط رداؤه فلا ينبغي أن يسوِّيه، وكذلك أطراف عمامته، فكل ذلك مكروه إلا لضرورة.

مسألة:

الصلاة في النعلين جائزة، وإن كان نزع النعلين سهلاً، فقد صلَّى رسول الله ﷺ في نعليه، كما أنه ﷺ خلع نعليه[1]، فإذن: قد فعل كليهما.

مسألة:

يقف الواحد عن يمين الإمام متأخراً عنه قليلاً، والمرأة الواحدة تقف خلف الإمام، فإن وقفت بجنب الإمام لم يضر ولكن خالفت السنة، فإن كان معها رجل، وقف الرجل عن يمين الإمام وهي خلف الرجل.

---

(١) أخرج حديث الصلاة في النعل الإمام أحمد وابن ماجه وأبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي سعيد، وأخرج حديث خلع النعل الإمام مسلم (ع).

ولا يقف أحد خلف الصف منفرداً، بل يدخل في الصف أو يجرُّ إلى نفسه واحداً من الصف، فإن وقف منفرداً صحت صلاته مع الكراهية.

مسألة:

المسبوق، إذا أدرك آخر صلاة الإمام فهو أول صلاته، فليوافق الإمام، وليبنِ عليه، فإن أدرك مع الإمام بعض القيام فلا يشتغل بالدعاء، وليبدأ بالفاتحة وليخففها. وإن ركع الإمام وهو في السورة فليقطعها.

وإن أدرك الإمام في السجود أو التشهد، كبر للإحرام ثم جلس ولم يكبر، بخلاف ما إذا أدركه في الركوع فإنه يكبر ثانياً في الهوي لأن ذلك انتقال محسوب له، والتكبيرات للانتقالات الأصلية في الصلاة لا للعوارض بسبب القدوة.

ولا يكون مدركاً للركعة ما لم يطمئن راكعاً في الركوع والإمام بعد في حد الراكعين.

مسألة:

من فاتته صلاة الظهر إلى وقت العصر فليصل الظهر أولاً ثم العصر، فإن ابتدأ بالعصر أجزأه ولكن ترك الأولى واقتحم شبهة الخلاف، فإن وجد إماماً فليصل العصر، ثم ليصل الظهر بعده، فإن الجماعة بالأداء أولى.

مسألة:

من صلى، ثم رأى على ثوبه نجاسة، فالأحب قضاء الصلاة ولا يلزمه، ولو رأى النجاسة في أثناء الصلاة رمى بالثوب وأتم، والأحب الاستئناف.

مسألة:

من ترك التشهد الأول، أو القنوت، أو ترك الصلاة على رسول الله ﷺ في التشهد الأول، أو شكَّ فلم يدر أصلى ثلاثاً أو أربعاً: أخذ باليقين، وسجد سجدتي السهو قبل السلام، فإن نسي فبعد السلام مهما تذكر على القرب.

مسألة:

الوسوسة في نية الصلاة سببها خبل في العقل، أو جهل بالشرع، لأن امتثال أمر الله عزَّ وجلّ مثل امتثال أمر غيره، وتعظيمه كتعظيم غيره في حق القصد، ومن دخل عليه عالم فقام له، فلو قال: نويت أن أنتصب قائماً تعظيماً لدخول زيد الفاضل لأجل فضله مقبلاً عليه بوجهي، كان سفهاً في عقله. بل عندما يراه ويعلم فضله تنبعث داعية التعظيم فتقيمه ويكون معظماً.

فمن لم يفهم نية الصلاة على هذا الوجه فكأنه لم يفهم النية، فليس فيه إلا أنك دعيت إلى أن تصلي في وقت فأجبت وقمت، فالوسوسة محض الجهل.

فكيفما تيسرت النية للموسوس ينبغي أن يقنع بها حتى يتعود ذلك وتفارقه الوسوسة.

مسألة:

ينبغي أن لا يتقدم المأموم على الإمام في الركوع والسجود والرفع منهما، ولا في سائر الأعمال، ولا ينبغي أن يساويه، بل يتبعه، ويقفو أثره، فهذا معنى الاقتداء..

وقد شدد رسول الله ﷺ النكير فيه فقال: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار»[1].

مسألة:

حق على من حضر الصلاة إذا رأى من غيره إساءة في صلاته أن ينكر عليه، وإن صدر من جاهل رفق بالجاهل وعلمه، فمن ذلك: الأمر بتسوية الصفوف.. والإنكار على من يرفع رأسه قبل الإمام إلى غير ذلك من الأمور. قال ابن مسعود رضي الله عنه: من رأى من يسيء صلاته فلم ينهه فهو شريكه في وزرها.

***

(١) متفق عليه، من حديث أبي هريرة (خ ٦٩١، م ٤٢٧).

الباب السابع

في النوافل من الصلوات

اعلم أن ما عدا الفرائض من الصلوات ينقسم إلى ثلاثة أقسام: سنن ومستحبات وتطوعات.

ونعني بالسنن: ما نقل عن رسول الله ﷺ المواظبة عليه كالرواتب عقب الصلوات، وصلاة الضحى، والوتر، والتهجد، وغيرها.

ونعني بالمستحبات: ما ورد الخبر بفضله ولم ينقل المواظبة عليه، كالصلاة عند الخروج من المنزل والدخول فيه.

ونعني بالتطوعات: ما وراء ذلك مما لم يرد في عينه أثر، ولكنه تطوع به العبد من حيث رغب في مناجاة الله عزَّ وجلّ بالصلاة التي ورد الشرع بفضلها مطلقاً.

وسميت الأقسام الثلاثة نوافل من حيث إن النفل هو الزيادة، وجملتها زائد على الفرائض.

واعلم أن النوافل باعتبار الإضافة إلى متعلقاتها ثلاثة أقسام[1]:

القسم الأول

ما يتكرر بتكرر الأيام والليالي، وهي ثمانية، خمسة هي رواتب الصلوات الخمس، وصلاة الضحى، وإحياء ما بين العشاءين والتهجد.

---

(١) ذكر المصنف في هذا الباب أربعة أقسام. والقسم الثاني منها ذكر فيه صلاة أيام الأسبوع ولياليه. لكل يوم ولكل ليلة، وهي صلوات لا دليل لها من الشرع، ولذلك لم نذكرها.

(**الأولى**): راتبة الصبح: وهي ركعتان، قال رسول الله ﷺ: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها»[1].

والسنة أداؤهما قبل الفرض، فإن دخل المسجد وقد قامت الصلاة فليشتغل بالمكتوبة. ثم إذا فرغ قام إليهما وصلاهما.

والمستحب أن يصليهما في المنزل، ثم يدخل المسجد ويصلي ركعتين تحية المسجد، ثم يجلس ولا يصلي إلى أن يصلي المكتوبة.

(**الثانية**): راتبة الظهر: وهي ست ركعات: ركعتان بعدها وهي سنة مؤكدة وأربع قبلها، وهي أيضاً سنة، وإن كانت دون الركعتين الأخيرتين.

(**الثالثة**): راتبة العصر، وهي أربع ركعات قبل العصر.

(**الرابعة**): راتبة المغرب، وهما ركعتان بعد الفريضة.

(**الخامسة**): راتبة العشاء، أربع ركعات بعد الفريضة.

(**السادسة**): **الوتر**: قال أنس بن مالك: (كان رسول الله ﷺ يوتر بعد العشاء بثلاث ركعات، يقرأ في الأولى ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وفي الثانية ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ وفي الثالثة ﴿قل هو الله أحد﴾)[2].

ويجوز الوتر مفصولاً، وموصولاً بتسليمة واحدة، وقد أوتر رسول الله ﷺ بركعة، وثلاث، وخمس، وهكذا بالأوتار إلى إحدى عشرة ركعة[3] والرواية مترددة في ثلاث عشرة[4].

(**السابعة**): **صلاة الضحى**: فالمواظبة عليها من عزائم الأفعال وفواضلها، أما عدد ركعاتها فأكثر ما نقل فيه ثمان ركعات.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٧٢٥).

(٢) رواه الترمذي وابن ماجه. من حديث ابن عباس بسند صحيح (ع).

(٣) أخرجه أبو داود بإسناد صحيح، ولمسلم من حديث عائشة (ع).

(٤) أخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي حسن، وأخرجه مسلم من حديث عائشة (ع).

ووقتها: إذا أشرقت الشمس وارتفعت، وكانت في ربع السماء.

(الثامنة): إحياء ما بين العشاءين.

القسم الثاني

ما يتكرر بتكرر السنين، وهي: صلاة العيدين، والتراويح.

صلاة العيدين:

وهي سنة مؤكدة، وشعار من شعائر الدين وينبغي أن يراعى فيها سبعة أمور.

الأول: التكبير ثلاثاً نسقاً، فيقول: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلا، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون».

يفتتح بالتكبير ليلة الفطر إلى الشروع في صلاة العيد.

وفي العيد الثاني يفتتح التكبير عقيب الصبح يوم عرفة إلى آخر النهار من يوم الثالث عشر، ويكبر عقب الصلوات المفروضة.

الثاني: إذا أصبح يوم العيد يغتسل ويتزين ويتطيب، كما ذكرناه في الجمعة.

الثالث: أن يخرج من طريق ويرجع من آخر، هكذا فعل رسول الله ﷺ[1]، وكان يأمر بإخراج العواتق وذوات الخدور[2].

الرابع: المستحب الخروج إلى الصحراء إلا بمكة وبيت المقدس، فإن كان يوم مطر فلا بأس بالصلاة في المسجد.

الخامس: يراعي الوقت، فوقت صلاة العيد ما بين طلوع الشمس إلى الزوال.

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٩٨٦).

(٢) متفق عليه (خ ٨٩٠، م ٩٨١).

السادس: في كيفية الصلاة: فليخرج الناس مكبرين في الطريق، وإذا بلغ الإمام المصلى لم يجلس ولم يتنفل، ثم ينادي مناد: الصلاة جامعة، ويصلي بهم الإمام ركعتين، يكبر في الأولى سوى تكبيرة الإحرام والركوع: سبع تكبيرات، يقول بين كل تكبيرتين: «سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»، والتكبيرات الزائدة في الثانية: خمس سوى تكبيرتي القيام والركوع.

ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة.

السابع: أن يضحي بكبش. وقال ﷺ: «من رأى هلال ذي الحجة، وأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئاً»[1].

التراويح:

وهي عشرون ركعة، وكيفيتها مشهورة، وهي سنة مؤكدة، وإن كانت دون العيدين. واختلفوا في أن الجماعة فيها أفضل أم الانفراد؟

وقد خرج رسول الله ﷺ فيها ليلتين أو ثلاثاً للجماعة، ثم لم يخرج وقال: «أخاف أن توجب عليكم»[2].

وجمع عمر رضي الله عنه الناس عليها في الجماعة، حيث أمن من الوجوب بانقطاع الوحي.

القسم الثالث

ما يتعلق بأسباب عارضة ولا يتعلق بالمواقيت. وهي:

صلاة الخسوف:

قال رسول الله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان

---

(١) أخرجه مسلم برقم (١٩٧٧).

(٢) متفق عليه (خ ٢٠١٢، م ٧٦١) بلفظ «خشيت أن تفرض عليكم».

لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله والصلاة»[1]، قال ذلك لما مات إبراهيم ولده ﷺ، وكسفت الشمس، فقال الناس: إنما كسفت لموته، [وكيفيتها مذكورة في كتب الفقه].

صلاة الاستسقاء:

إذا غارت الأنهار وانقطعت الأمطار.. يستحب للإمام أن يأمر الناس أولاً بصيام ثلاثة أيام، وما أطاقوا من الصدقة، والخروج من المظالم، والتوبة من المعاصي، ثم يخرج بهم في اليوم الرابع، وبالعجائز والصبيان، متنظفين في ثياب بذلة، متواضعين. وقيل يستحب إخراج الدواب.

فإذا اجتمعوا في المصلى، نودي: الصلاة جامعة، فصلى بهم الإمام ركعتين مثل صلاة العيد ــ بغير تكبير ــ، ثم يخطب خطبتين، وبينهما جلسة خفيفة. وليكن الاستغفار معظم الخطبتين. وينبغي في وسط الخطبة الثانية، أن يستدبر الناس ويستقبل القبلة، ويحول رداءه في هذه الساعة تفاؤلاً بتحويل الحال، هكذا فعل رسول الله ﷺ[2]، فيجعل أعلاه أسفله، وما على اليمين على الشمال، وما على الشمال على اليمين، وكذلك يفعل الناس، ويدعون في هذه الساعة سراً، ثم يستقبلهم فيختم الخطبة، ويدعون أرديتهم محولة كما هي حتى ينزعوها متى نزعوا الثياب.

صلاة الجنائز:

وكيفيتها مشهورة[3]. وأجمع دعاء مأثور ما روي في الصحيح عن عوف بن مالك قال: (رأيت رسول الله ﷺ صلى على جنازة، فحفظت من دعائه: «اللهم

---

(١) متفق عليه (خ ١٠٤٠ ــ ١٠٤٣، م ٩١٥).

(٢) متفق عليه (خ ١٠١٢، م ٨٩٤).

(٣) وصفتها: أن ينوي ثم يكبر، ويقرأ الفاتحة، ثم يكبر ويصلي على النبي ﷺ كما في التشهد، ثم يكبر ويدعو للميت، ثم يكبر ويقف قليلاً ويسلم.

اغفر له، وارحمه وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقّه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر وعذاب النار». حتى قال عوف: تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت[1].

والأخبار الواردة في فضل صلاة الجنازة وتشييعها مشهورة، فلا نطيل بإيرادها، وكيف لا يعظم فضلها وهي من فرائض الكفايات.

ويستحب طلب كثرة الجمع، تبركاً بكثرة الأدعية، واشتماله على ذي دعوة مستجابة، لما روى كريب عن ابن عباس: أنه مات له ابن فقال: يا كريب، انظر ما اجتمع له من الناس، قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له، فأخبرته. فقال: تقول هم أربعون، قلت: نعم، قال: أخرجوه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله عزَّ وجلّ فيه»[2].

وإذا شيع الجنازة فوصل المقابر، أو دخلها، قال: «السلام عليكم أهل هذه الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»[3].

تحية المسجد:

هي ركعتان، وهي سنة مؤكدة، حتى إنها لا تسقط وإن كان الإمام يخطب يوم الجمعة، وإن اشتغل بفرض أو قضاء تأدى به التحية، وحصل الفضل، إذ المقصود أن لا يخلو ابتداء دخوله عن العبادة، قياماً بحق المسجد.

ولهذا يكره أن يدخل المسجد على غير وضوء.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٩٦٣).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٩٤٨).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٩٧٤).

ومذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ أنه لا تكره التحية في أوقات الكراهية، وهي: بعد العصر، وبعد الصبح، ووقت الزوال، ووقت الطلوع والغروب.

ركعتان بعد الوضوء:

مستحبتان، وعرف ذلك بحديث بلال، إذ قال ﷺ: «دخلت الجنة فرأيت بلالاً فيها، فقلت لبلال: بم سبقتني إلى الجنة؟ فقال بلال: لا أعرف شيئاً، إلا أني لا أحدث وضوءاً إلا أصلي عقبه ركعتين»[1].

صلاة الاستخارة:

من همَّ بأمر، وكان لا يدري عاقبته، فقد أمره رسول الله ﷺ بأن يصلي ركعتين، فإذا فرغ دعا وقال: «اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به»، قال: ويسمي حاجته[2].

قال جابر: كان ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن[3].

***

(١) متفق عليه (خ ١١٤٩، م ٢٤٥٨).
(٢) أخرجه البخاري برقم (١١٦٢)، قال (ش) رواه الجماعة إلا مسلماً.
(٣) هو جزء من الحديث قبله.

الكتاب الخامس

أسرار الزكاة

[مكانة الزكاة]:

جعل الله تعالى الزكاة إحدى مباني الإسلام، وأردف بذكرها الصلاة، التي هي أعلى الأعلام، فقال تعالى:

﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[1].

وقال ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاَّ الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة..»[2]. وشدد الوعيد على المقصرين فيها فقال:

﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾[3].

ومعنى الإنفاق في سبيل الله إخراج حق الزكاة.

قال أبو ذر: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رآني قال: «هم الأخسرون وربّ الكعبة» فقلت: ومن هم؟ قال: «الأكثرون أموالاً إلاَّ من قال هكذا وهكذا وهكذا ــ من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ــ وقليل ما هم، ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلاَّ جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه، تنطحه بقرونها، وتطؤه بأظلافها، كلما نفدت أخراها عادت

---

(١) سورة البقرة: الآية (٤٣) وفي مواضع أخرى..

(٢) متفق عليه (خ ٨، م ١٦).

(٣) سورة التوبة: الآية (٣٤).

عليه أولاها، حتى يقضى بين الناس»[1].

● ● ●

وفي الكتاب أربعة فصول:

الأول: في أنواع الزكاة وأسباب وجوبها.

الثاني: أداؤها وشروطها الباطنة والظاهرة.

الثالث: في القابض وشروط استحقاقه وآداب قبضه.

الرابع: في صدقة التطوع وفضلها.

***

(١) متفق عليه (خ ٦٦٣٨، م ٩٩٠).

الفصل الأول

في أنواع الزكاة

النوع الأول: زكاة النعم:

لا تجب هذه الزكاة وغيرها إلاَّ على حر مسلم، ولا يشترط البلوغ، بل تجب في مال الصبي والمجنون. أما زكاة النعم فشروطها:

الأول: كونها نعماً، فلا زكاة إلاَّ في الإبل والبقر والغنم، أما الخيل والبغال والحمير فلا زكاة فيها.

الثاني: السوم، فلا زكاة في معلوفة.

الثالث: الحول، ويستثنى من هذا نتاج الحول.

الرابع: كمال الملك والتصرف، فلا تجب في الضال والمغصوب إلاَّ إذا عاد بجميع نمائه.

الخامس: كمال النصاب.

النوع الثاني: زكاة المعشرات:

فيجب العشر في كل مستنبت مقتات بلغ النصاب، ولا شيء فيما دونه، ولا في الفواكه والقطن، ولكن في الحبوب التي تقتات، وفي التمر والزبيب، والمعتبر التمر أو الزبيب، ويخرج ذلك بعد التجفيف.

النوع الثالث: زكاة النقدين:

فإذا تم الحول على وزن مائتي درهم خالصة، ففيها خمسة دراهم، وهو ربع العشر، وما زاد فبحسابه ولو درهماً. ونصاب الذهب عشرون مثقالاً، وفيها ربع

العشر، وإن نقص من النصاب حبة فلا زكاة.

النوع الرابع: زكاة التجارة:

وهي كزكاة النقدين، وإنما ينعقد الحول من وقت ملك النقد الذي اشترى به البضاعة، إن كان النقد نصاباً. وتؤدى الزكاة من نقد البلد، وبه يقوَّم، وما كان من ربح في السلعة في آخر الحول وجبت الزكاة فيه بحول رأس المال، ولم يستأنف له حولاً، كما في النتاج.

النوع الخامس: الركاز والمعدن:

الركاز: مال دفن في الجاهلية، ووجد في أرض لم يجرِ عليها في الإسلام ملك، فعلى واجده في الذهب والفضة منها الخمس، والحول غير معتبر، والأولى أن لا يعتبر النصاب أيضاً، لأن إيجاب الخمس يؤكد شبهه بالغنيمة.

وأما المعادن فلا زكاة فيما استخرج منها سوى الذهب والفضة، ففيها ربع العشر، والاحتياط أن يخرج الخمس من القليل والكثير.

النوع السادس: صدقة الفطر:

وهي واجبة ــ على لسان رسول الله ﷺ[1] ــ على كل مسلم فَضَل عن قوته وقوت من يقوته يوم الفطر وليلته، صاع مما يقتات.

فإن اقتات بالحنطة لم يجزِ الشعير.

ويجب على الرجل المسلم فطرة زوجته وأولاده، وكل قريب هو في نفقته، أعني: من تجب عليه نفقته من الآباء والأمهات والأولاد.

***

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر (خ ١٥١١، م ٩٨٤). ولفظه: «فرض النبي ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير..».

الفصل الثاني

في الأداء وشروطه الباطنة والظاهرة

الشروط الظاهرة:

اعلم أنه يجب على مؤدي الزكاة خمسة أمور:

(الأول): النية: وهو أن ينوي بقلبه زكاة الفرض، ونية الولي تقوم مقام نية المجنون والصبي.

(الثاني): البدار عقب الحول، وفي زكاة الفطر لا يؤخرها عن يوم الفطر.

وتعجيل الزكاة جائز بشرط أن يقع بعد كمال النصاب، وانعقاد الحول. ويجوز تعجيل زكاة حولين.

(الثالث): أن لا يخرج بدلاً باعتبار القيمة بل يخرج المنصوص عليه. إذ ليس سد الخلة هو كل المقصود[1].

---

(١) قال المصنف: إن سدَّ الخلة مقصود وليس هو كل المقصود، بل واجبات الشرع ثلاثة أقسام:

ـ قسم هو تعبد محض لا مدخل للحظوظ والأغراض فيه، وذلك كرمي الجمرات. فمقصود الشرع فيه الابتلاء بالعمل ليظهر العبد عبوديته.

ـ القسم الثاني: ما المقصود منه حظ معقول، وليس يقصد منه التعبد، كقضاء دَيْن الآدميّين.

ـ القسم الثالث: الذي يقصد منه الأمران: حظ العباد، وامتحان المكلف، فيجتمع فيه تعبد رمي الجمار، وحظ رد الحقوق. فهذا قسم في نفسه معقول، فإن ورد الشرع به وجب الجمع بين المعنيين، ولا ينبغي أن ينسى أدقهما وهو التعبد، ولعل الأدق هو الأهم، والزكاة من هذا القبيل.

(الرابع): أن لا ينقل الصدقة إلى بلد آخر، فإن فعل ذلك أجزأه في قول.

(الخامس): أن يقسم ماله بعدد الأصناف الموجودين في بلده.

الآداب الباطنة في الزكاة:

اعلم أن على مريد طريق الآخرة بزكاته وظائف:

(الأولى): **فهم وجوب الزكاة**، وأنها من مباني الإسلام.

وفيه ثلاث معان:

المعنى الأول: أنّ التلفظ بكلمتي الشهادة التزام للتوحيد، وشهادة بإفراد المعبود، وشرط تمام الوفاء به أن لا يبقى للموحد محبوب سوى الواحد الفرد، فإن المحبة لا تقبل الشركة، والتوحيد باللسان قليل الجدوى، وإنما يمتحن به درجة المحب بمفارقة المحبوب.

والأموال محبوبة عند الخلائق، لأنها آلة تمتعهم بالدنيا، وبسببها يأنسون بهذا العالم وينفرون عن الموت مع أن فيه لقاء المحبوب، فامتحنوا بتصديق دعواهم في المحبوب، واستنزلوا عن المال الذي هو مرموقهم ومعشوقهم، ولذلك قال الله تعالى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[1].

وذلك بالجهاد، وهو مسامحة بالمهجة شوقاً إلى لقاء الله عزَّ وجلّ، والمسامحة بالمال أهون.

ولما فهم هذا المعنى في بذل الأموال، انقسم الناس إلى ثلاثة أقسام:

ـ قسم صدقوا التوحيد، ووفوا بعهدهم، نزلوا عن جميع أموالهم، فلم يدخروا ديناراً ولا درهماً، فأبوا أن يتعرضوا لوجوب الزكاة عليهم، ولهذا تصدق أبو بكر رضي الله عنه بجميع ماله، وعمر رضي الله عنه بشطر ماله.

---

(١) سورة التوبة: الآية (١١١).

ـ القسم الثاني: درجتهم دون درجة هذا، وهم الممسكون أموالهم، المراقبون لمواقيت الحاجات، ومواسم الخيرات، فيكون قصدهم في الادخار الإنفاق على قدر الحاجة دون التنعم، وصرف الفاضل عن الحاجة إلى وجوه البر، مهما ظهر وجوهها، وهؤلاء لا يقتصرون على مقدار الزكاة.

وقد ذهب جماعة من التابعين إلى أن في المال حقوقاً سوى الزكاة، كالنخعي، والشعبي، وعطاء[1]، ومجاهد[2]، قال الشعبي بعد أن قيل له: هل في المال حق سوى الزكاة؟ قال: نعم، أما سمعت قوله عزَّ وجلّ:

﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾[3] الآية.

واستدلوا بقوله عزَّ وجلّ:

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[4].

وزعموا أن ذلك داخل في حق المسلم على المسلم، ومعناه: أنه يجب على الموسر مهما وجد محتاجاً أن يزيل حاجته فضلاً عن مال الزكاة[5].

ـ القسم الثالث: الذين يقتصرون على أداء الواجب، فلا يزيدون عليه، ولا ينقصون عنه، وهي أقل الرتب، وقد اقتصر جميع العوام عليه لبخلهم بالمال، وميلهم إليه، وضعف حبهم للآخرة.

فهذا أحد معاني أمر الله سبحانه عباده ببذل الأموال.

---

(١) عطاء بن أبي رباح، أبو محمد، أحد الأعلام من التابعين، روى عن عائشة وأبي هريرة توفي بمكة سنة (١١٥)هـ عن ثمان وثمانين.

(٢) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج، تابعي جليل، أخذ التفسير عن ابن عباس، قال الذهبي: شيخ القراء والمفسرين، استقر بالكوفة، توفي سنة (١٠٤)هـ.

(٣) سورة البقرة: الآية (١٧٧).

(٤) سورة البقرة: الآية (٣) وفي مواضع أخرى.

(٥) **يلاحظ أن ما ذكره المصنف في القسم الأول، هو من القسم الثاني، فأبو بكر رضي الله عنه، لو لم يدخر في بعض الأوقات لما وجد ما ينفق حينما يطلب منه.**

المعنى الثاني: التطهير من صفة البخل، فإنه من المهلكات. قال تعالى:

﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾[1].

وإنما تزول صفة البخل بأن تتعود بذل المال، فحب الشيء لا ينقطع إلَّا بقهر النفس على مفارقته، حتى يصير ذلك اعتياداً، فالزكاة بهذا المعنى طهرة، أي تطهر صاحبها عن خبث البخل المهلك، وإنما طهارته بقدر بذله.

المعنى الثالث: شكر النعمة، فإن لله عزَّ وجلّ على عبده نعمة في نفسه، وفي ماله، فالعبادات البدنية شكر لنعمة البدن، والمالية شكر لنعمة المال. وما أخسَّ من ينظر إلى الفقير ــ وقد ضيق عليه الرزق، وأحوج إليه ــ ثم لا تسمح نفسه بأن يؤدي شكر الله تعالى على إغنائه عن السؤال، وإحواج غيره إليه بربع العشر أو العشر من ماله.

(الوظيفة الثانية): في وقت الأداء:

ومن آداب ذوي الدين التعجيل عن وقت الوجوب، إظهاراً للرغبة في الامتثال، بإيصال السرور إلى قلوب الفقراء، ومبادرة لعوائق الزمان أن تعوقه عن الخيرات، وليعين لزكاته ــ إن كان يؤديها جميعاً ــ شهراً معلوماً، وليجتهد أن يكون من أفضل الأوقات، ليكون ذلك سبباً لنماء قربته وتضاعف زكاته، وذلك كشهر المحرم، أو رمضان.

(الوظيفة الثالثة): الإسرار والإظهار:

فإن الإسرار أبعد عن الرياء والسمعة، قال تعالى:

﴿ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾[2].

وفي حديث السبعة الذين يظلهم الله يوم لا ظل إلَّا ظله: «ورجل تصدق

---

(١) سورة الحشر: الآية (٩).

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٧١).

بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه»[1]، وفائدة الإخفاء الخلاص من آفات الرياء والسمعة.

وإذا لم يتمكن إلاَّ بأن يعرفه شخص واحد، فتسليمه إلى وكيل ليسلم إلى المسكين ــ والمسكين لا يعرف ــ أولى، إذ في معرفة المسكين الرياء والمنة جميعاً، وليس في معرفة الوكيل إلاَّ الرياء.

ويظهر حيث يعلم أن في إظهاره ترغيباً للناس في الاقتداء، ويحرس سره من داعية الرياء، قال تعالى:

﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾[2].

وذلك حيث يقتضي الحال الإبداء، إما للاقتداء، وإما لأن السائل إنما سأل على ملأ من الناس.

وقد قال الله تعالى:

﴿وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾[3].

ندب إلى العلانية أيضاً لما فيها من فائدة الترغيب، فليكن العبد دقيق التأمل في وزن هذه الفائدة بالمحذور الذي فيها فإن ذلك يختلف بالأحوال والأشخاص.

(الوظيفة الرابعة): [عدم المن]:

أن لايفسد صدقته بالمن والأذى، قال الله تعالى:

﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾[4].

قيل: المن أن يستخدمه بالعطاء، والأذى أن يعيره بالفقر.

---

(١) متفق عليه (خ ٦٦٠، م ١٠٣١).
(٢) سورة البقرة: الآية (٢٧١).
(٣) سورة الرعد: الآية (٢٢).
(٤) سورة البقرة: الآية (٢٦٤).

وعندي أن أصل المنِّ: أن يرى نفسه محسناً إليه، ومنعماً عليه، وحقه: أن يرى الفقير محسناً إليه بقبول حق الله عزَّ وجلّ منه، الذي هو طهرته ونجاته من النار، وأنه لو لم يقبله لبقي مرتهناً به، فحقه أن يتقلد منَّة الفقير.

ومهما عرف المعاني الثلاثة التي ذكرناها في فهم وجوب الزكاة، أو أحدها، لم يرَ نفسه محسناً إلَّا إلى نفسه، إما ببذل ماله إظهاراً لحب الله تعالى، أو تطهيراً لنفسه عن رذيلة البخل، أو شكراً على نعمة المال طلباً للمزيد.

وأما الأذى: فمنبعه أمران: كراهيته لرفع اليد عن المال.. ورؤيته أنه خير من الفقير.. وكلاهما منشؤه الجهل.

(الوظيفة الخامسة): أن يستصغر العطية:

فإنه إن استعظمها أعجب بها، والعجب من المهلكات، وهو محبط للأعمال. ودواؤه علم وعمل:

أما العلم: فهو أن يعلم أن العُشْر، أو ربع العشر، قليل من كثير، وأنه قد قنع لنفسه بأخسِّ درجات البذل. فهو جدير بأن يستحيي منه، فكيف يستعظمه؟

وأما العمل: فهو أن يعطيه عطاء الخجل من بخله بإمساك بقية ماله.

(الوظيفة السادسة): [أجود المال]:

أن ينتقي من ماله أجوده وأحبه إليه، فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلَّا طيباً، وإذا لم يكن المخرَج من جيد المال فهو من سوء الأدب، فقد آثر على الله عزَّ وجلّ غيره، ولو فعل هذا بضيفه، وقدم إليه أردأ طعام في بيته لأوغر بذلك صدره، هذا إذا كان نظره إلى الله عزَّ وجلّ، وإن كان نظره إلى نفسه، وثوابه في الآخرة، فليس بعاقل من يؤثر غيره على نفسه، وليس له من ماله إلَّا ما تصدق به فأبقى، أو أكل فأفنى.

قال الله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ

﴿ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ﴾[1].

أي: إنكم لا تأخذونه إلاَّ مع كراهية وحياء، وهو معنى الإغماض.

(الوظيفة السابعة):

أن يطلب لصدقته من تزكو به الصدقة، فليراع هذه الصفات:

الأولى: أن يطلب الأتقياء المعرضين عن الدنيا، المتجردين لتجارة الآخرة.

الثانية: أن يكون من أهل العلم، فإن ذلك إعانة له على العلم.

الثالثة: أن يكون صادقاً في تقواه وعلمه. فإذا أخذ العطاء حمد الله عزَّ وجلّ، ورأى أن النعمة منه، ولم ينظر إلى الواسطة.

الرابعة: أن يكون مستتراً، مخفياً حاجته، لا يكثر الشكوى، أو يكون من أهل المروءة ممن ذهبت نعمته وبقيت عادته، فهو يتعيش في جلباب التجمل، قال الله تعالى:

﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ﴾[2].

أي: لا يلحون في السؤال. وهذا ينبغي أن يطلب بالتفحص عن أهل الدين في كل محلة، ويستكشف عن بواطن أهل الخير والتجمل، فثواب صرف المعروف إليهم أضعاف ما يصرف إلى المجاهرين بالسؤال.

الخامسة: أن يكون معيلاً أو محبوساً بمرض أو بسبب من الأسباب، فيوجد فيه معنى قوله عزَّ وجلّ:

﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[3].

---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٦٧).

(٢) و (٣) سورة البقرة: الآية (٢٧٣).

أي: حبسوا.

﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾[1].

لأنهم مقصوصو الجناح مقيدو الأطراف.

السادسة: أن يكون من الأقارب وذوي الأرحام، فتكون صدقة وصلة رحم، وفي صلة الرحم من الثواب ما لا يحصى. قال علي رضي الله عنه: لأن أصل أخاً من إخواني بدرهم أحب إليَّ من أن أتصدق بعشرين درهماً.

فليراع هذه الدقائق، فهذه هي الصفات المطلوبة، وفي كل صفة درجات، فينبغي أن يطلب أعلاها.

***

(١) سورة البقرة: الآية (٢٧٣).

الفصل الثالث

في القابض وأسباب استحقاقه

أصناف المستحقين:

اعلم أنه لا يستحق الزكاة إلاَّ حر مسلم، ليس بهاشمي ولا مطلبي، اتصف بصفة من صفات الأصناف الثمانية المذكورين في كتاب الله عزَّ وجلّ، ولا تصرف زكاة إلى كافر، أما الصبي والمجنون فيجوز الصرف إليهما إذا قبض وليهما، فلنذكر الأصناف الثمانية:

(الصنف الأول): الفقراء، والفقير هو الذي ليس له مال، ولا قدرة له على الكسب، فإن كان معه قوت يومه وكسوة حاله فليس بفقير، ولكنه مسكين، وإن كان معه نصف قوت يومه فهو فقير.

ولا يخرجه عن الفقر كونه معتاداً للسؤال، فلا يجعل السؤال كسباً، بخلاف ما لو قدر على كسب فإن ذلك يخرجه عن الفقر، فإن قدر على الكسب بآلة فهو فقير، ويجوز أن يشترى له آلة.

وإن كان متعبداً، يمنعه الكسب من وظائف العبادات.. فليكتسب لأن الكسب أولى من ذلك.

(الصنف الثاني): المساكين، والمسكين هو الذي لا يفي دخله بخرجه، فقد يملك ألف درهم وهو مسكين، وقد لا يملك إلاَّ فأساً وحبلاً وهو غني. ولا يخرجه عن المسكنة: الدويرة التي يسكنها، والثوب الذي يستره، وأثاث البيت مما يليق به، وكذا الكتب.

(الصنف الثالث): العاملون، وهم السعاة الذين يجمعون الزكوات، سوى الخليفة والقاضي، ولا يزاد واحد منهم عن أجرة المثل.

(**الصنف الرابع**): **المؤلفة قلوبهم على الإسلام**، وهم الأشراف الذين أسلموا وهم مطاعون في قومهم، وفي إعطائهم تقريرهم على الإسلام، وترغيب نظائرهم وأتباعهم.

(**الصنف الخامس**): **المكاتبون**، فيدفع إلى السيد سهم المكاتب، وإن دفع إلى المكاتب جاز.

(**الصنف السادس**): **الغارمون**، والغارم هو الذي استقرض في طاعة، أو مباح وهو فقير، فإن استقرض في معصية فلا يعطى إلَّا إذا تاب. وإن كان غنياً لم يقض دينه إلَّا إذا كان قد استقرض لمصلحة أو إطفاء فتنة.

(**الصنف السابع**): **الغزاة** الذين ليس لهم مرسوم في ديوان المرتزقة.

(**الصنف الثامن**): **ابن السبيل**، وهو الذي شخصَ من بلده، ليسافر في غير معصية، فيعطى إن كان فقيراً، وإن كان له مال ببلد آخر أعطي بقدر بلغته.

وظائف القابض:

(**الأولى**): أن يعلم أن الله عزَّ وجلّ أوجب صرف الزكاة إليه ليكفى همه، فليأخذ ما يأخذه من الله سبحانه رزقاً له، وعوناً له على الطاعة، ولتكن نيته فيه أن يتقوّى به على طاعة الله تعالى.

(**الثانية**): أن يشكر المعطي، ويدعو له، ويكون شكره ودعاؤه بحيث لا يخرجه عن كونه واسطة، فقد قال ﷺ: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله»[1]. وقال ﷺ: «من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تستطيعوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه»[2].

(**الثالثة**): أن ينظر فيما يأخذه، فإن لم يكن من حل تورع عنه:

---

(١) أخرجه الترمذي وحسنه، وله لأبي داود نحوه وقال: حسن صحيح (ع).

(٢) أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح بلفظ: «من صنع». (ع).

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[1].

ولن يعدم المتورع عن الحرام فتوحاً من الحلال.

(الرابعة): أن يتوقى مواقع الريبة والاشتباه في مقدار ما يأخذه، فلا يأخذ إلاَّ المقدار المباح، ولا يأخذ إلاَّ إذا تحقق أنه موصوف بصفة الاستحقاق، فإن كان يأخذه بالغرامة فلا يزيد على مقدار الدين، وإن كان يأخذ بالعمل فلا يزيد على أجرة المثل، وإن كان مسافراً لم يزد على الزاد وكراء الدابة إلى مقصده.

وإن أخذ بالمسكنة، فلينظر أولاً إلى أثاث بيته وثيابه وكتبه، هل فيها ما يستغنى عنه بعينه أو يستغنى عن نفاسته، فيمكن أن يبدل بما يكفي ويفضل بعض قيمته؟ وكل ذلك إلى اجتهاده.

ثم إذا تحققت حاجته، فلا يأخذن مالاً كثيراً بل ما يتمم كفايته من وقت أخذه إلى سنة، فهذا أقصى ما يرخص فيه، من حيث إن السنَّة إذا تكررت تكررت أسباب الدخل، وإن اقتصر على حاجة شهره، أو حاجة يومه فهو أقرب للتقوى.

ومذاهب العلماء في قدر المأخوذ بحكم الزكاة والصدقة مختلفة، فمن مبالغ في التقليل إلى حد أوجب الاقتصار على قدر قوت يومه وليلته، وقال آخرون: يأخذ إلى حد الغنى، وحد الغنى نصاب الزكاة، إذ لم يوجب الله تعالى الزكاة إلاَّ على الأغنياء.

فإذا وجد القابض في نفسه شيئاً مما يأخذه فليتق الله فيه، ولا يترخص تعللاً بالفتوى من علماء الظاهر، فإن لفتواهم قيوداً ومطلقات من الضرورات، وفيها تخمينات واقتحام شبهات، وتوقي الشبهات من شيم السالكين لطريق الآخرة.

***

(١) سورة الطلاق: الآيتان (٢ ــ ٣).

الفصل الرابع

في صدقة التطوّع

فضيلة الصدقة:

من الأخبار: قوله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة»[1]، وقال ﷺ: «ما من عبد مسلم يتصدق بصدقة من كسب طيب ـ ولا يقبل الله إلاَّ طيباً ـ إلاَّ كان الله آخذها بيمينه فيربيها، كما يربي أحدكم فصيله، حتى تبلغ التمرة مثل أحد»[2]. وقال ﷺ: «كل امرىء في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس»[3].

وسئل رسول الله ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيح تأمل البقاء وتخشى الفاقة، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان»[4].

وقال ﷺ: «لا تحل الصدقة لآل محمد إنما هي أوساخ الناس»[5].

وقال ﷺ: «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، واللقمة واللقمتان، إنما المسكين المتعفف، اقرؤوا إن شئتم ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾[6]».

---

(١) متفق عليه (خ ٦٠٢٣، م ١٠١٦).
(٢) أخرجه مسلم برقم (١٠١٤)، وكذلك أخرجه البخاري معلقاً، والترمذي والنسائي (ع).
(٣) أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه على شرط مسلم من حديث عقبة بن عامر (ع).
(٤) متفق عليه (خ ١٤١٩، م ١٠٣٢).
(٥) أخرجه مسلم برقم (١٠٧٢).
(٦) متفق عليه (خ ١٤٧٦، م ١٠٣٩).

الآثار: قال عروة بن الزبير[1]: (لقد تصدقت عائشة رضي الله عنها بخمسين ألفاً وإن درعها لمرقع). وقال يحيى بن معاذ: (ما أعرف حبة تزن جبال الدنيا إلاَّ الحبة من الصدقة). وقال النخعي: (إذا كان الشيء لله عزَّ وجلّ لا يسرني أن يكون فيه عيب). وقال الحسن: (لو شاء الله لجعلكم أغنياء لا فقير فيكم، ولكنه ابتلى بعضكم ببعض). وقال الشعبي: (من لم يرَ نفسه إلى ثواب الصدقة أحوج من الفقير إلى صدقته فقد أبطل صدقته وضرب بها وجهه).

إخفاء الصدقة وإظهارها:

اختلف طريق طلاب الإخلاص في ذلك، فمال قوم إلى أن الإخفاء أفضل، ومال قوم إلى أن الإظهار أفضل، ونحن نشير إلى ما في كل واحد من المعاني والآفات. ثم نكشف الغطاء عن الحق فيه.

أما الإخفاء: ففيه معانٍ:

(**الأول**): أنه أبقى للستر على الآخذ، فإن أخذه ظاهراً هتك لستر المروءة، وكشف عن الحاجة، وخروج عن هيئة التعفف والتصون المحبوب، الذي يحسب الجاهل أهله أغنياء من التعفف.

(**الثاني**): أنه أسلم لقلوب الناس وألسنتهم، فإنهم ربما يحسدون، أو ينكرون عليه أخذه، ويظنون أنه أخذ مع الاستغناء.

(**الثالث**): إعانة المعطي على إسرار العمل، فإن فضل السر على الجهر في الإعطاء أكثر. وأعطى رجل لبعض الصوفية شيئاً في الملأ، فرده، فقال له: لم ترد على الله عزَّ وجلّ ما أعطاك؟ فقال: إنك أشركت غير الله سبحانه فيما كان لله تعالى، فرددت عليك شركك.

(**الرابع**): إن في إظهار الأخذ ذلاً وامتهاناً، وليس للمؤمن أن يذل نفسه.

---

(١) عروة بن الزبير، أبو عبد الله، أخو عبد الله بن الزبير، أحد فقهاء المدينة من التابعين ومن أوائل الذين دونوا سيرة رسول الله ﷺ، توفي سنة (٩٣)هـ.

وأما **الإظهار** ففيه معانٍ:

(الأول): الإخلاص والصدق والسلامة عن تلبيس الحال والمراءاة.

(الثاني): إسقاط الجاه والمنزلة، وإظهار العبودية والمسكنة، والتبري عن الكبرياء، ودعوى الاستغناء، وإسقاط النفس من أعين الخلق.

(الثالث): هو أن العارف لا نظر له إلَّا إلى الله عزَّ وجلّ والسر والعلانية في حقه واحد، والالتفات إلى الخلق حضروا أم غابوا نقصان في الحال.

(الرابع): أن الإظهار إقامة لسنَّة الشكر، وقد قال تعالى:

﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾ ﴾[1].

فالآن: إذا عرفت هذه المعاني، فاعلم أن ما نقل من اختلاف الناس فيه، ليس اختلافاً في المسألة، بل هو اختلاف حال، فكشف الغطاء في هذا: أنّا لا نحكم حكماً بتاً بأن الإخفاء أفضل في كل حال، أو الإظهار أفضل، بل يختلف ذلك باختلاف النيات، وتختلف النيات باختلاف الأحوال والأشخاص، فينبغي أن يكون المخلص مراقباً لنفسه حتى لا يتدلّى بحبل الغرور، ولا ينخدع بتلبيس الطبع ومكر الشيطان.

***

(١) سورة الضحى: الآية (١١).

الكِتَابُ السَّادِسُ

أَسْرَارُ الصَّوْمِ

[فضيلة الصوم]:

الصوم متميز بخاصية النسبة إلى الله تعالى من بين سائر الأركان، إذ قال الله تعالى فيما حكاه عنه نبيه ﷺ: «كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به»[1]، وناهيك في معرفة فضله قوله ﷺ: «والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. يقول الله عزَّ وجلّ: إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه لأجلي، فالصوم لي وأنا أجزي به»[2].

وقال ﷺ: «للجنة باب يقال له: الريان، لا يدخله إلا الصائمون»[3]. وقال ﷺ: «للصائم فرحتان: فرحة عند إفطاره وفرحة عند لقاء ربه»[4]، وقال ﷺ: «إذا دخل شهر رمضان، فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين»[5].

جزاء الصائم لا يدخل تحت وهم وتقدير، وجدير بأن يكون كذلك، لأن الصوم إنما كان له [تعالى]، ومشرَّفاً بالنسبة إليه، وإن كانت العبادات كلها له ــ كما شرف البيت بالنسبة إلى نفسه، والأرض كلها له ــ لمعنيين:

أحدهما: أن الصوم كفٌّ وترك، وهو في نفسه سر ليس فيه عمل يشاهد،

---

(١) متفق عليه (خ ١٨٩٤، م ١١٥١).
(٢) متفق عليه (خ ١٨٩٤، م ١١٥١).
(٣) متفق عليه (خ ١٨٩٦، م ١١٥٢).
(٤) متفق عليه (خ ١٩٠٤، م ١١٥١).
(٥) متفق عليه (خ ١٨٩٩، م ١٠٧٩).

وجميع أعمال الطاعات بمشهد من الخلق ومرأى، والصوم لا يراه إلا الله عزَّ وجلّ، فإنه عمل في الباطن بالصبر المجرد.

والثاني: أنه قهر لعدو الله عزَّ وجلّ، فإن وسيلة الشيطان ـ لعنه الله ـ الشهوات، وإنما تقوى الشهوات بالأكل والشرب.

فلما كان الصوم ـ على الخصوص ـ قمعاً للشيطان، وسدّاً لمسالكه، وتضييقاً لمجاريه استحق التخصيص بالنسبة إلى الله عزَّ وجلّ، ففي قمع عدو الله نصرة لله سبحانه.

فمن هذا الوجه صار الصوم جنة، وإذا عظمت فضيلته إلى هذا الحد فلا بد من بيان شروطه الظاهرة والباطنة بذكر أركانه وسننه وشروطه الباطنة، وذلك بثلاثة فصول:

***

الفصل الأول

في الواجبات والسنن واللوازم بإفسادِه

الواجبات الظاهرة:

(الأول): مراقبة أول شهر رمضان، وذلك برؤية الهلال، فإن غم فاستكمال ثلاثين يوماً من شعبان. ونعني بالرؤية: العلم، ويحصل ذلك بقول عدل واحد، ولا يثبت هلال شوال إلا بقول عدلين احتياطاً للعبادة.

(الثاني): النية، ولا بد لكل ليلة من نية مبيتة معينة، فلو نوى أن يصوم شهر رمضان دفعة واحدة لم يكفه، وهو الذي عنينا بقولنا: «كل ليلة».

(الثالث): الإمساك عن إيصال شيء إلى الجوف عمداً مع ذكر الصوم، فيفسد صومه بالأكل والشرب والسعوط والحقنة، ولا يفسد بالفصد والحجامة، والاكتحال وإدخال الميل في الأذن.

فأما «ذكر الصوم» فأردنا به الاحتراز عن الناسي، فإنه لا يفطر، أما من أكل عامداً في طرفي النهار ثم ظهر له أنه أكل نهاراً بالتحقيق فعليه القضاء.

(الرابع): الإمساك عن الجماع، وإن جامع ناسياً لم يفطر، وإن جامع ليلاً أو احتلم فأصبح جنباً لم يفطر.

(الخامس): الإمساك عن الاستمناء، ولا يفطر بقبلة زوجته، ولا بمضاجعتها ما لم ينزل، لكن يكره ذلك، إلا أن يكون شيخاً أو مالكاً لإربه[1]، فلا بأس بالتقبيل وتركه أولى.

---

(١) الإرب: الحاجة.

(السادس): الإمساك عن إخراج القيء، فالاستقاء يفسد الصوم، وإن ذرعه[1] القيء لم يفسد صومه.

لوازم الإفطار:

وأما لوازم الإفطار فأربعة: القضاء، والكفارة، والفدية، وإمساك بقية النهار تشبيهاً بالصائمين.

أما القضاء: فوجوبه عام على كل مسلم ترك الصوم بعذر أو بغير عذر، فالحائض تقضي الصوم، وكذا المرتد، وأما الكافر والصبي والمجنون فلا قضاء عليهم.

ولا يشترط التتابع في قضاء رمضان، ولكن يقضي كيف شاء، متفرقاً ومجموعاً.

وأما الكفارة: فلا تجب إلا بالجماع، وما عداه فلا تجب به كفارة..

والكفارة: عتق رقبة، فإن أعسر فصوم شهرين متتابعين، وإن عجز فإطعام ستين مسكيناً، مدّاً، مدّاً.

وأما إمساك بقية النهار: فيجب على من عصى بالفطر أو قصر فيه، ولا يجب على الحائض إذا طهرت إمساك بقية نهارها، وعلى المسافر إذا قدم مفطراً من سفر بلغ مرحلتين، ويجب الإمساك إذا شهد بالهلال عدل واحد يوم الشك.

وأما الفدية: فتجب على الحامل والمرضع، إذا أفطرتا خوفاً على ولديهما، لكل يوم مدّ حنطة، لمسكين واحد، مع القضاء.

والشيخ الهرم إذا لم يصم، تصدق عن كل يوم مدّاً.

سنن الصيام:

وأما السنن فست: تأخير السحور، وتعجيل الفطر بالتمر أو الماء قبل الصلاة،

---

(1) ذرعه: سبقه وغلبه.

وترك السواك بعد الزوال، والجود في شهر رمضان، ومدارسة القرآن، والاعتكاف في المسجد، لا سيما في العشر الأخير، فهو عادة رسول الله ﷺ: «كان إذا دخل العشر الأواخر أحيا ليله، وأيقظ أهله وشد المئزر»[1] أي أدام النصب في العبادة إذ فيها ليلة القدر، والأغلب أنها في أوتارها.

***

(١) متفق عليه (خ ٢٠٢٤، م ١١٧٤).

الفصل الثاني

أسرار الصوم وشروطه الباطنة

اعلم أن الصوم ثلاث درجات: صوم العموم، وصوم الخصوص، وصوم خصوص الخصوص.

أما صوم العموم: فهو كف البطن والفرج عن قضاء الشهوة كما سبق تفصيله.

وأما صوم الخصوص: فهو كف السمع والبصر واللسان واليد والرجل وسائر الجوارح عن الآثام.

وأما صوم خصوص الخصوص: فصوم القلب عن الهمم الدنية، والأفكار الدنيوية، وكفه عما سوى الله عزَّ وجلّ بالكلية، ويحصل الفطر في هذا الصوم بالفكر فيما سوى الله عزَّ وجلّ واليوم الآخر، وبالفكر في الدنيا، إلا دنيا تُراد للدين، فإن ذلك من زاد الآخرة، وليس من الدنيا. وهذه رتبة الأنبياء والصديقين والمقربين.

وأما صوم الخصوص، وهو صوم الصالحين، فهو كف الجوارح عن الآثام، وتمامه بستة أمور:

الأول: غض البصر، وكفه عن الاتساع في النظر إلى كل ما يذم ويكره، وإلى كل ما يشغل القلب ويلهي عن ذكر الله عزَّ وجلّ.

الثاني: حفظ اللسان عن الهذيان والكذب والغيبة والنميمة، والفحش والجفاء والخصومة والمراء، وإلزامه السكوت، وشغله بذكر الله سبحانه، وتلاوة القرآن، فهذا صوم اللسان.

عن مجاهد قال: (خصلتان تفسدان الصيام: الغيبة والكذب).

وقال ﷺ: «إنما الصوم جنة، فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل: إني صائم، إني صائم»[1].

الثالث: كف السمع عن الإصغاء إلى كل مكروه، لأن كل ما حرم قوله حرم الإصغاء إليه، ولذلك سوى الله عزَّ وجلّ بين المستمع وآكل السحت، فقال تعالى:

﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾[2].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ﴾[3].

فالسكوت على الغيبة حرام.

الرابع: كف بقية الجوارح عن الآثام، من اليد والرجل عن المكاره، وكف البطن عن الشبهات وقت الإفطار، فلا معنى للصوم ــ وهو الكف عن الطعام الحلال ــ ثم الإفطار على الحرام. فمثال هذا الصائم مثال من يبني قصراً ويهدم مصراً. وقد قال ﷺ: «كم من صائم ليس له من صومه إلا الجوع والعطش»[4] فقيل هو الفطر على الحرام، وقيل: هو الذي يفطر على لحوم الناس بالغيبة.

الخامس: أن لا يستكثر من الطعام الحلال وقت الإفطار، بحيث يمتلىء جوفه، فما من وعاء أبغض إلى الله عزَّ وجلّ من بطن ملىء من حلال، وكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله وكسر الشهوة إذا تدارك الصائم عند فطره ما فاته ضحوة نهاره؟! وربما يزيد عليه من ألوان الطعام!! حتى استمرت العادات بأن تدخر جميع الأطعمة لرمضان، فيؤكل من الأطعمة فيه ما لا يؤكل في عدة شهور.

---

(١) متفق عليه (خ ١٨٩٤، م ١١٥١).

(٢) سورة المائدة: الآية (٤٢).

(٣) سورة المائدة: الآية (٦٢).

(٤) أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة (ع) قال الشارح وفي رواية: (كم من صائم حظه من صيامه الجوع والعطش).

ومعلوم أن مقصود الصوم الخواء، وكسر الهوى، لتقوى النفس على التقوى.

فروح الصوم وسرّه تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان في العود إلى الشرور، ولن يحصل ذلك إلا بالتقليل، وهو أن يأكل أكلته التي كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم، فأما إذا جمع ما كان يأكل ضحوة إلى ما كان يأكل ليلاً، فلم ينتفع بصومه.

ومن الآداب أن لا يكثر النوم بالنهار حتى يحسَّ بالجوع والعطش، ويستشعر ضعف القوى، فيصفو عند ذلك قلبه، ويخف عليه تهجده وأوراده. فعسى الشيطان أن لا يحوم على قلبه.

السادس: أن يكون قلبه بعد الإفطار معلقاً مضطرباً، بين الخوف والرجاء، إذ ليس يدري أيقبل صومه فهو من المقربين، أو يردّ عليه فهو من الممقوتين؟ وليكن كذلك في آخر كل عبادة يفرغ منها.

روي عن الحسن البصري أنه مرَّ بقوم وهم يضحكون فقال: (إن الله عزَّ وجلّ جعل شهر رمضان مضماراً [1] لخلقه يستبقون فيه لطاعته، فسبق قوم ففازوا، وتخلف أقوام فخابوا، فالعجب كل العجب للضاحك اللاعب في اليوم الذي فاز فيه السابقون، وخاب فيه المبطلون، أما والله، لو كشف الغطاء لاشتغل المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته). أي: كان سرور المقبول يشغله عن اللعب، وحسرة المردود تسد عليه باب الضحك.

[صحة الصوم عند الفقهاء]:

فإن قلت: فمن اقتصر على كف شهوة البطن والفرج وترك هذه المعاني، فقد قال الفقهاء: صومه صحيح. فما معناه؟

فاعلم أن فقهاء الظاهر يثبتون شروط الظاهر بأدلة هي أضعف من هذه الأدلة التي أوردناها في هذه الشروط الباطنة، لا سيما الغيبة وأمثالها. ولكن ليس إلى

---

(١) هو الميدان الذي يجري فيه سباق الخيل.

فقهاء الظاهر من التكليفات إلا ما يتيسر على عموم الغافلين المقبلين على الدنيا الدخول تحته.

فأما علماء الآخرة فيعنون بالصحة: القبول، وبالقبول: الوصول إلى المقصود، ويفهمون أن المقصود من الصوم الاقتداء بالملائكة في الكف عن الشهوات بحسب الإمكان، فإنهم منزهون عن الشهوات.

والإنسان رتبته فوق رتبة البهائم، لقدرته بنور العقل على كسر شهوته، ودون رتبة الملائكة لاستيلاء الشهوات عليه، وكونه مبتلى بمجاهدتها، فكلما انهمك في الشهوات انحط إلى أسفل السافلين، والتحق بغمار البهائم، وكلما قمع الشهوات ارتفع إلى أعلى عليين والتحق بأفق الملائكة.

والملائكة مقربون من الله عزَّ وجلّ، والذي يقتدي بهم ويتشبه بأخلاقهم يقرب من الله عزَّ وجلّ كقربهم، وليس القرب ثَمَّ بالمكان بل بالصفات.

وإذا كان هذا سر الصوم عند أرباب الألباب، وأصحاب القلوب، فأي جدوى لتأخير أكلة وجمع أكلتين عند العشاء، مع الانهماك في الشهوات الأُخر طول النهار؟! ولو كان لمثله جدوى، فأي معنى لقوله ﷺ: «كم من صائم ليس من صومه إلا الجوع والعطش»[1].

***

(١) سبق تخريجه في الفقرة السابقة.

الفصل الثالث

التطوع بالصيام

اعلم أن استحباب الصيام يتأكد في الأيام الفاضلة، وفواضل الأيام بعضها يوجد في كل سنة، وبعضها يوجد في كل شهر، وبعضها في كل أسبوع.

أما في السنة: ـ فبعد أيام رمضان ـ يوم عرفة، ويوم عاشوراء، والعشر الأول من ذي الحجة، والعشر الأول من المحرم[1].

وجميع الأشهر الحرم مظان الصوم، وهي أوقات فاضلة. وكان رسول الله ﷺ يكثر صوم شعبان حتى كان يظن أنه في رمضان[2]، وفي الخبر: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم»[3].

والأشهر الفاضلة: ذو الحجة والمحرم ورجب وشعبان.

والأشهر الحرم: ذو القعدة، وذو الحجة والمحرم ورجب. وأفضلها ذو الحجة لأن فيه الحج والأيام والمعلومات والمعدودات[4].

وفي الخبر: «ما من أيام العمل فيهن أفضل وأحب إلى الله عزَّ وجلّ من أيام عشر ذي الحجة»[5].

---

(١) لم يذكر المصنف أيام شوال وقد وردت في صحيح مسلم برقم (١١٦٤): «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر».

(٢) أخرجه البخاري برقم (١٩٦٩).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١١٦٣).

(٤) الأيام المعلومات هي أيام عشر ذي الحجة. والمعدودات أيام التشريق، كما قال ابن عباس (رواه البخاري معلقاً في مقدمة الحديث ٩٦٩).

(٥) رواه البخاري برقم (٩٦٩).

وأما ما يتكرر في الشهر: فأول الشهر وأوسطه وآخره. ووسطه الأيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر.

وأما في الأسبوع: فالاثنين والخميس.

فهذه هي الأيام الفاضلة، فيستحب الصيام فيها.

***

الكِتَابُ السَّابِعُ

أَسْرَارُ الحَجِّ

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾.

[سورة المائدة، الآية (٣)]

فأعظم بعبادة يعدم الدين بفقدها الكمال.

● ● ●

ونصرف العناية إلى شرحها في ثلاثة أبواب:

الباب الأول: في فضائلها، وفضائل مكة وجمل أركانها.

الباب الثاني: في أعمالها الظاهرة على الترتيب.

الباب الثالث: في آدابها الدقيقة وأسرارها الخفية.

البَابُ الأَوَّل

فِي الفَضَائِلِ وَالأَحْكَام

وفيه فصلان:

الفَصْلُ الأَوَّل

الفَضَائِل

فضيلة الحج:

قال الله تعالى:

﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾﴾[1].

قال قتادة: لما أمر الله عزَّ وجلّ إبراهيم ﷺ أن يؤذن في الناس بالحج نادى: (يا أيها الناس، إن الله عزَّ وجلّ بنى بيتاً فحجّوه).

---

(١) سورة الحج: الآية (٢٧).

وقال ﷺ: «من حج البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»[1]، وقال ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلَّا الجنة»[2].

وقال ﷺ: «الحجاج والعمار وفد الله عزَّ وجلّ، إن استغفروه غفر لهم، وإن دعوه استجاب لهم»[3].

فضيلة المقام بمكة المشرفة:

كره الخائفون المحتاطون من العلماء المقام بمكة لمعانٍ ثلاثة:

الأول: خوف الأنس بالبيت، فإن ذلك ربما يؤثر في تسكين حرقة القلب في الاحترام. لذلك قال عمر رضي الله عنه: خشيت أن يأنس الناس بهذا البيت.

الثاني: تهييج الشوق بالمفارقة، لتنبعث داعية العودة، فإن الله تعالى جعل البيت مثابة للناس وأمناً، أي: يثوبون ويعودون إليه مرة بعد أخرى، ولا يقضون منه وطراً.

قال بعضهم: تكون في بلد وقلبك مشتاق إلى مكة متعلق بهذا البيت خير لك من أن تكون فيه وأنت متبرم بالمقام وقلبك في بلد آخر.

الثالث: الخوف من ركوب الخطايا والذنوب بها، فإن ذلك يورث مقت الله عزَّ وجلّ لشرف الموضع.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما من بلد يؤاخذ فيه العبد بالنية قبل العمل إلَّا مكة، وتلا قوله تعالى:

﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾[4].

---

(١) متفق عليه (خ ١٥٢١، م ١٣٥٠).
(٢) متفق عليه (خ ١٧٧٣، م ١٣٤٩).
(٣) رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة.
(٤) سورة الحج: الآية (٢٥).

أي: أنه على مجرد الإرادة.

ولا تظنن أن كراهة المقام يناقض فضل البقعة، لأن هذه كراهة علتها ضعف الخلق، وقصورهم عن القيام بحق الموضع. فمعنى قولنا: إن ترك المقام به أفضل، أي: بالإضافة إلى مقام مع التقصير والتبرم، أما أن يكون أفضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيهات!! وكيف لا، ولما عاد رسول الله ﷺ إلى مكة استقبل الكعبة وقال: «إنك لخير أرض الله عزَّ وجلّ، وأحب بلاد الله تعالى إليَّ، ولولا أني أخرجت منك لما خرجت»[1]، وكيف لا، والنظر إلى البيت عبادة، والحسنات فيها مضاعفة.

فضيلة المدينة الشريفة:

ما بعد مكة بقعة أفضل من مدينة رسول الله ﷺ، فالأعمال فيها أيضاً مضاعفة. قال ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلَّا المسجد الحرام»[2]. وكذلك كل عمل بالمدينة بألف.

وقال ﷺ: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت، فإنه لن يموت بها أحد إلَّا كنت له شفيعاً يوم القيامة»[3].

وبعد مدينته ﷺ الأرض المقدسة، فإن الصلاة فيها بخمسمائة صلاة فيما سواها إلَّا المسجد الحرام، وكذلك سائر الأعمال.

وما بعد هذه البقاع الثلاث، فالمواضع فيها متساوية إلَّا الثغور فإن المقام بها للمرابطة فيها فيه فضل عظيم، ولذلك قال ﷺ: «لا تشد الرحال إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»[4].

---

(١) أخرجه الترمذي وصححه النسائي في الكبرى، وابن ماجه وابن حبان (ع).

(٢) متفق عليه (خ ١١٩٠، م ١٣٩٤).

(٣) أخرجه الترمذي وابن ماجه. وقال الترمذي: حسن صحيح (ع)، وكذا أحمد بسند رجاله رجال الصحيح، خلا عبد الله بن عكرمة ولم يتكلم فيه أحد بسوء. (ش).

(٤) متفق عليه (خ ١١٨٩، م ١٣٩٧).

الفصل الثاني
في أحكام الحج

الشروط:

أما الشرائط، فشرط صحة الحج اثنان: الوقت والإسلام، فيصح حج الصبي، ويُحْرِم بنفسه إن كان مميزاً، ويحرم عنه وليه إن كان صغيراً، ويفعل به ما يفعل في الحج من الطواف والسعي وغيره. وأما الوقت فهو: شوال وذو القعدة وتسع من ذي الحجة إلى طلوع الفجر من يوم النحر، فمن أحرم بالحج في غير هذه المدة فهي عمرة، وجميع السنة وقت العمرة.

وأما شروط وقوعه عن حجة الإسلام فخمسة: الإسلام، والحرية، والبلوغ، والعقل، والوقت.

وأما شروط لزوم الحج فخمسة: البلوغ والإسلام والعقل والحرية والاستطاعة. ومن لزمه فرض الحج لزمه فرض العمرة.

والاستطاعة نوعان:

أحدهما: المباشرة وذلك له أسباب: أما في نفسه فبالصحة، وأما في الطريق فبأن تكون آمنة، وأما في المال فبأن يجد نفقة ذهابه وإيابه إلى وطنه، وأن يملك نفقة من تلزمه نفقته في هذه المدة.

والثاني: استطاعة المعضوب[1] بماله، وهو أن يستأجر من يحج عنه، بعد

---

(١) المعضوب: الزَّمِن الذي لا حراك به.

فراغ الأجير عن حجة الإسلام لنفسه.

ومن استطاع لزمه الحج وله التأخير، ولكنه فيه على خطر، فإن تيسر له ولو في آخر عمره سقط عنه، وإن مات قبل الحج لقي الله عزَّ وجلّ عاصياً بترك الحج، وكان الحج في تركته يحج عنه وإن لم يوص، كسائر ديونه.

ومن مات ولم يحج مع اليسار فأمره شديد عند الله تعالى، قال عمر رضي الله عنه: (لقد هممت أن أكتب في الأمصار بضرب الجزية على من لم يحج ممن يستطيع إليه سبيلاً).

الأركان:

وأما الأركان التي لا يصح الحج بدونها فخمسة: الإحرام، والطواف، والسعي بعده، والوقوف بعرفة، والحلق بعده على قول.

وأركان العمرة كذلك إلاَّ الوقوف.

الواجبات:

والواجبات المجبورة بالدم ست:

الإحرام من الميقات، والرمي، ومن تركهما ففيه الدم قولاً واحداً.

والصبر بعرفة إلى غروب الشمس، والمبيت بمزدلفة، والمبيت بمنى، وطواف الوداع، فهذه الأربعة يجبر تركها بالدم على أحد القولين، والقول الثاني: فيها دم على وجه الاستحباب.

وجوه أداء الحج:

وأما وجوه أداء الحج والعمرة فثلاثة:

الأول: الإفراد، وذلك أن يقدم الحج وحده، فإذا فرغ خرج إلى الحل فأحرم واعتمر.

الثاني: القران، وهو أن يجمع فيقول: (لبيك بحجة وعمرة معاً)، فيصير

محرماً بهما، ويكفيه أعمال الحج، وتندرج العمرة تحت الحج، كما يندرج الوضوء تحت الغسل. وعلى القارن دم شاة إلاَّ أن يكون مكياً.

الثالث: التمتع، وهو أن يجاوز الميقات محرماً بعمرة، ويتحلل بمكة، ويتمتع بالمحظورات إلى وقت الحج، ثم يحرم بالحج.

ولا يكون متمتعاً إلاَّ بخمس شرائط: أن لا يكون من حاضري المسجد الحرام، وأن يقدم العمرة على الحج، وأن تكون عمرته في أشهر الحج، وأن لا يرجع إلى ميقات الحج ولا إلى مثل مسافته لإحرام الحج، وأن يكون حجه وعمرته عن شخص واحد.

فإذا وجدت هذه الأوصاف كان متمتعاً ولزمه دم شاة، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم النحر ـ متفرقة أو متتابعة ـ وسبعة إذا رجع إلى الوطن.

محظورات الحج والعمرة:

وأما محظورات الحج والعمرة فستة:

الأول: لبس القميص والسراويل والخف والعمامة، بل ينبغي أن يلبس إزاراً ورداءً ونعلين. وللمرأة أن تلبس كل مخيط بعد أن لا تستر وجهها بما يماسه فإن إحرامها في وجهها.

الثاني: الطيب، فليجتنب كل ما يعده العقلاء طيباً، فإن تطيب أو لبس فعليه دم شاة.

الثالث: الحلق والقلم[1]، وفيهما دم شاة، ولا بأس بالكحل ودخول الحمام وترجيل الشعر.

الرابع: الجماع، وهو مفسد قبل التحلل الأول وفيه: بدنة أو بقرة أو سبع شياه، وإن كان بعد التحلل الأول، لزمه البدنة ولم يفسد حجه.

---

(١) أي تقليم الأظافر، وهو قصها.

الخامس: مقدمات الجماع كالقبلة والملامسة التي تنقض الطهر فهو محرم وفيه شاة. ويحرم النكاح[٢] ولا دم فيه لأنه لا ينعقد.

السادس: قتل صيد البر، أعني ما يؤكل، فإن قتل صيداً فعليه مثله من النعم، يراعى فيه التقارب في الخلقة. وصيد البحر حلال ولا جزاء فيه.

***

(١) أي عقد النكاح.

الباب الثاني

ترتيب الأعمال الظاهرة من أول السفر إلى الرجوع

وفيه عشر جمل:

الجملة الأولى: من أول الخروج إلى الإحرام:

وفيها مسائل:

(الأولى): في المال، فينبغي أن يبدأ بالتوبة، ورد المظالم، وقضاء الديون، وإعداد النفقة لكل من تلزمه نفقته إلى وقت الرجوع، ويرد ما عنده من الودائع، ويستصحب من المال الحلال الطيب ما يكفيه لذهابه وإيابه من غير تقتير، بل على وجه يمكنه معه التوسع في الزاد والرفق بالضعفاء والفقراء، ويتصدق بشيء قبل خروجه.

(الثانية): في الرفيق، ينبغي أن يلتمس رفيقاً صالحاً، محباً للخير معيناً عليه، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإن جبن شجعه، وإن عجز قواه، وإن ضاق صدره صبره.

ويودع رفقاءه المقيمين، وإخوانه وجيرانه، ويلتمس أدعيتهم، فإن الله تعالى جاعل في أدعيتهم خيراً، والسنَّة في الوداع أن يقول: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك[1]، وكان ﷺ يقول لمن أراد السفر: «زودك الله التقوى، ، وغفر ذنبك ووجهك للخير أينما كنت»[2].

---

(١) أخرجه الترمذي وصححه، والنسائي.

(٢) أخرجه الترمذي وحسنه.

(**الثالثة**): في الخروج من الدار، ينبغي إذا همَّ بالخروج أن يصلي ركعتين، فإذا فرغ، رفع يديه ودعا الله سبحانه، عن إخلاص صافٍ ونية صادقة وقال:

اللَّهم أنت الصاحب في السفر، وأنت الخليفة في الأهل والمال والولد، اللَّهم إنّا نسألك في مسيرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللَّهم إنّا نعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال والولد.

(**الرابعة**): إذا وصل على باب الدار قال: بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلاَّ بالله، اللَّهم إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، بل خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك وقضاء فرضك، واتباع سنَّة نبيك.

(**الخامسة**): في الركوب، فإذا ركب الراحلة يقول:
﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾[1].

(**السادسة**): مهما علا نشزاً من الأرض في الطريق فيستحب أن يكبِّر ثلاثاً.

الجملة الثانية: في آداب الإحرام:

وهي خمسة:

(**الأول**): أن يغتسل، وينوي به غسل الإحرام، أعني إذا انتهى إلى الميقات الذي يحرم الناس منه، ويتمم غسله بالتنظيف، ويسرح لحيته ورأسه ويقلم أظفاره، ويقص شاربه، ويستكمل النظافة.

(**الثاني**): أن يفارق الثياب المخيطة، ويلبس ثوبي الإحرام، فيرتدي ويتَّزر بثوبين أبيضين، فالأبيض هو أحب الثياب إلى الله تعالى، ويتطيب في ثيابه وبدنه، ولا بأس بطيب يبقى جرمه بعد الإحرام.

(**الثالث**): أن يصبر بعد لبس الثياب حتى تنبعث راحلته[2]، فعند ذلك ينوي

---

(١) سورة الزخرف: الآية (١٤).

(٢) **لم يشر المصنف** إلى أن من السنن صلاة ركعتين قبل الإحرام، فقد ورد في الصحيحين من حديث ابن عمر: أنه ﷺ صلَّى بذي الحليفة ركعتين ثم أحرم. (ش).

الإحرام بالحج أو بالعمرة، ويكفي مجرد النية لانعقاد الإحرام، ولكن السنَّة أن يقرن بالنية لفظ التلبية، فيقول: لبيك اللَّهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك.

(**الرابع**): إذا انعقد إحرامه بالتلبية فيستحب أن يقول: اللَّهم إني أريد الحج فيسره لي، وأعنّي على أداء فرضه وتقبله مني[1].

(**الخامس**): يستحب تجديد التلبية في دوام الإحرام، خصوصاً عند اصطدام الرفاق وعند اجتماع الناس، وعند كل صعود وهبوط، وعند كل ركوب ونزول، رافعاً بها صوته بحيث لا يبحّ حلقه فإنه لا ينادي أصم ولا غائباً، كما ورد في الخبر[2].

الجملة الثالثة: في آداب دخول مكة:

(**الأول**): أن يغتسل بذي طوى لدخول مكة.

والاغتسالات المستحبة المسنونة في الحج تسعة: الأول للإحرام من الميقات، ثم لدخول مكة، ثم لطواف القدوم، ثم للوقوف بعرفة، ثم للوقوف بمزدلفة، ثم ثلاثة أغسال لرمي الجمار، ولا غسل لرمي جمرة العقبة، ثم لطواف الوداع.

(**الثاني**): أن يقول عند الدخول في أول الحرم، وهو خارج مكة: اللَّهم هذا حرمك وأمنك، فحرم لحمي ودمي وشعري وبشري على النار، وآمنّي من عذابك يوم تبعث عبادك.

(**الثالث**): أن يدخل مكة من جانب الأبطح، وهو ثنية كدا ـ بفتح الكاف ـ

---

(١) **لم يشر المصنف** إلى ضرورة الاشتراط في نية الحج، فقد ورد في الحديث المتفق عليه أن النبي ﷺ قال لضباعة بنت الزبير: «حجي واشترطي وقولي: اللَّهم محلي حيث حبستني» (خ ٥٠٨٩، م ١٢٠٧)، ولذا يقول الحاج بعد نيته المذكورة: وإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني.

(٢) متفق عليه (خ ٤٢٠٥، م ٢٧٠٤).

وهي العليا، وإذا خرج خرج من ثنية كدى ـ بضم الكاف ـ وهي السفلى.

(الرابع): إذا دخل مكة ووقع بصره على البيت فليقل: لا إلّه إلاَّ الله، والله أكبر، اللَّهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، اللَّهم إن هذا بيتك عظمته وكرمته وشرفته، اللَّهم فزده تعظيماً وتشريفاً وتكريماً.

(الخامس): إذا دخل المسجد الحرام، فليدخل من باب بني شيبة.

(السادس): أن تقصد الحجر الأسود ـ بعد ذلك ـ وتمسَّه بيدك اليمنى وتقبله. ثم لا يعرج على شيء دون الطواف ـ وهو طواف القدوم ـ إلاَّ أن يجد الناس في المكتوبة فيصلي معهم ثم يطوف.

الجملة الرابعة: الطواف:

فإذا أراد افتتاح الطواف إما للقدوم وإما لغيره فينبغي أن يراعي أموراً ستة:

(الأول): أن يراعي شروط الصلاة من طهارة الحدث والخبث في الثوب والبدن والمكان، وستر العورة. فالطواف بالبيت صلاة، ولكن الله سبحانه أباح فيه الكلام.

وليضطبع قبل ابتداء الطواف، وهو أن يجعل وسط ردائه تحت إبطه اليمنى ويجمع طرفيه على منكبه الأيسر، فيرخي طرفاً وراء ظهره، وطرفاً على صدره.

ويقطع التلبية عند ابتداء الطواف، ويشتغل بالأدعية.

(الثاني): إذا فرغ من الاضطباع فليجعل البيت على يساره، وليقف عند الحجر الأسود وليتنحّ عنه قليلاً، ليكون الحجر قدامه، فيمر بجميع الحجر بجميع بدنه في ابتداء طوافه. وليجعل بينه وبين البيت ثلاث خطوات ليكون قريباً من البيت فإنه أفضل. ثم من هذا الموقف يبتدىء الطواف.

(الثالث): أن يقول قبل مجاوزة الحجر في ابتداء الطواف: بسم الله، والله أكبر، اللَّهم زدني إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنَّة نبيك ﷺ، ويطوف.

فأول ما يجاوز الحجر يقول: اللَّهم هذا البيت بيتك، وهذا الحرم حرمك، وهذا الأمن أمنك، وهذا مقام العائذ بك من النار.

ويقول بين الركنين ـ اليماني والحجر الأسود ـ : اللَّهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا برحمتك فتنة القبر وعذاب النار.

فيطوف سبعة أشواط، يدعو بهذه الأدعية في كل شوط.

(**الرابع**): أن يرمل في ثلاثة أشواط، ويمشي في الأربعة الأخر، ومعنى الرمل: الإسراع في المشي، مع تقارب الخطا، وهو دون العَدْوِ، وفوق المشي المعتاد.

وإن أمكنه استلام الحجر في كل شوط فهو الأحب، وإن منعته الزحمة أشار باليد وقبل يده، وكذلك استلام الركن اليماني، وروي أنه ﷺ كان يستلم الركن اليماني[1].

(**الخامس**): إذا أتم الطواف سبعاً، فليأت الملتزم، وهو بين الحجر والباب، وهو موضع استجابة الدعوة، وليلتزق بالبيت وليتعلق بالأستار وليقل: اللَّهم يا رب البيت العتيق أعتق رقبتي من النار.

(**السادس**): إذا فرغ من ذلك، ينبغي أن يصلي خلف المقام ركعتين، يقرأ في الأولى (قل يا أيها الكافرون)، وفي الثانية (الإخلاص)، وهما ركعتا الطواف. قال الزهري: (مضت السنة أن يصلي لكل سبع ركعتين)[2]. وليدع بعدهما.

هذه كيفية الطواف.

والواجب من جملته بعد شروط الصلاة: أن يستكمل عدد الطواف سبعاً بجميع البيت، وأن يبتدىء بالحجر الأسود، ويجعل البيت على يساره، وأن يطوف

---

(١) متفق عليه. (ع).

(٢) حديث الزهري، ذكره البخاري تعليقاً، وفي الصحيحين من حديث ابن عمر (قدم رسول الله ﷺ وطاف بالبيت سبعاً، وصلّى خلف المقام ركعتين). (ع).

داخل المسجد وخارج البيت، لا على الشاذروان ولا في الحِجر، وأن يوالي بين الأشواط، ولا يفرقها تفريقاً خارجاً عن المعتاد.

الجملة الخامسة: السعي:

فإذا فرغ من الطواف، فليخرج من باب الصفا، وهو جبل فيرقى فيه درجات، وابتداء السعي من أصل الجبل كاف، وهذه الزيادة مستحبة.

وإذا ابتدأ سعى بينه وبين المروة سبع مرات، وعند رقيه في الصفا ينبغي أن يستقبل البيت، ثم يمشي على هينة حتى ينتهي إلى الميل الأخضر فيأخذ في السير السريع، وهو الرمل، حتى ينتهي إلى الميلين الأخضرين، ثم يعود إلى الهينة، فإذا انتهى إلى المروة صعدها كما صعد الصفا، وأقبل بوجهه على الصفا، وقد حصل السعي مرة واحدة، فإذا عاد إلى الصفا حصلت مرتان.

يفعل ذلك سبعاً، ويرمل في موضع الرمل في كل مرة، ويسكن في موضع السكون. فإذا فعل ذلك، فقد فرغ من طواف القدوم والسعي، وهما سنتان، والطهارة مستحبة للسعي وليست بواجبة، بخلاف الطواف.

وإذا سعى فينبغي أن لا يعيد السعي بعد الوقوف ويكتفي بهذا ركناً، فإنه ليس من شروط السعي أن يتأخر عن الوقوف، وإنما ذلك شرط في طواف الركن.

الجملة السادسة: الوقوف وما قبله:

إذا انتهى الحاج يوم عرفة إلى عرفات فلا[1] يتفرغ لطواف القدوم ودخول مكة قبل الوقوف.

وإذا وصل قبل ذلك بأيام، وطاف طواف القدوم، فيمكث محرماً إلى اليوم السابع من ذي الحجة، فيخطب الإمام بمكة خطبة بعد الظهر عند الكعبة، ويأمر

---

(١) سقطت من بعض الطبعات كلمة «فلا» وهي موجودة في طبعة الشرح، ويفسد المعنى بدونها.

الناس بالاستعداد للخروج إلى منى يوم التروية[1] والمبيت بها. وبالغدوّ منها إلى عرفة لإقامة فرض الوقوف بعد الزوال: إذ وقت الوقوف من الزوال إلى طلوع الفجر الصادق من يوم النحر.

فينبغي أن يخرج إلى منى ملبياً، ويستحب له المشي من مكة في المناسك إلى انقضاء حجته إن قدر عليه. وليمكث هذه الليلة بمنى ــ وهو مبيت منزل لا يتعلق به نسك ــ فإذا أصبح يوم عرفة صلّى الصبح، فإذا طلعت الشمس سار إلى عرفات.

وليغتسل للوقوف، فإذا زالت الشمس خطب الإمام خطبة وجيزة، ثم جمع بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين، وقصر الصلاة، وراح إلى الموقف، فليقف بعرفة ولا يقفنَّ في وادي عرنة.

وليكثر من أنواع التحميد والتسبيح والتهليل والثناء على الله عزَّ وجلّ والدعاء والتوبة، ولا يصوم في هذا اليوم ليقوى على المواظبة في الدعاء، ولا يقطع التلبية يوم عرفة، بل الأحب أن يلبّي تارة، ويكب على الدعاء أخرى.

ومن فاته الوقوف، حتى طلع الفجر يوم النحر، فقد فاته الحج، فعليه أن يتحلل عن إحرامه بأعمال العمرة، ثم يريق دماً لأجل الفوات، ثم يقضي العام الآتي.

وليكن أهم اشتغاله في هذا اليوم الدعاء، ففي مثل تلك البقعة، ومثل ذلك الجمع تُرجى إجابة الدعوات. وليلحَّ في الدعاء، وليعظِّم المسألة فإن الله لا يتعاظمه شيء.

الجملة السابعة: بقية أعمال الحج:

فإذا أفاض من عرفة بعد غروب الشمس، فينبغي أن يكون على السكينة

---

(١) يوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة، سمي به لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده.

والوقار، فإذا بلغ المزدلفة اغتسل لها لأنها من الحرم فليدخله بغسل، ثم يجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة في وقت العشاء قاصراً له، بأذان وإقامتين ليس بينهما نافلة.

ثم يمكث تلك الليلة بمزدلفة وهو مبيت نسك، ثم إذا انتصف الليل يأخذ في التأهب للرحيل، ويتزود الحصى منها، فليأخذ سبعين حصاة فإنها قدر الحاجة، ولتكن الحصى خفافاً.

ثم ليغلس بصلاة الصبح، وليأخذ في المسير، حتى إذا انتهى إلى المشعر الحرام وهو آخر المزدلفة، فيقف ويدعو إلى الإسفار.

ثم يدفع منها قبل طلوع الشمس، حتى ينتهي إلى موضع يقال له «وادي محسر» فيستحب له أن يسرع المشي فيه..

ثم إذا أصبح يوم النحر خلط التلبية بالتكبير، فيلبي تارة ويكبِّر أخرى. فينتهي إلى منى ومواضع الجمرات، وهي ثلاثة، فيتجاوز الأولى والثانية، فلا شغل له معهما يوم النحر، حتى ينتهي إلى جمرة العقبة.

ويرمي جمرة العقبة بعد طلوع الشمس بقدر رمح، وكيفيته: أن يقف مستقبلاً القبلة، وإن استقبل الجمرة فلا بأس، ويرمي سبع حصيات، رافعاً يده، ويقول مع كل حصاة: الله أكبر، على طاعة الرحمن ورغم الشيطان.

فإذا رمى قطع التلبية والتكبير، إلا التكبير عقب فرائض الصلوات.

ثم ليذبح الهدي إن كان معه، والأولى أن يذبح بنفسه، وليقل: باسم الله، والله أكبر، اللهم منك وبك وإليك، تقبل مني كما تقبلت من خليلك إبراهيم.

والتضحية بالبُدن أفضل، ثم البقر، ثم بالشاة، والشاة أفضل من مشاركة ستة في البدنة أو البقرة، والضأن أفضل من المعز، وليأكل منه إن كان من هدي التطوع.

ثم ليحلق بعد ذلك، والمرأة تقصر شعرها، ومهما حلق بعد رمي الجمرة فقد حصل له التحلل الأول، وحلَّ له كل المحذورات إلا النساء والصيد.

ثم يفيض إلى مكة، ويطوف كما وصفنا، وهذا الطواف طواف الركن في الحج، ويسمى «طواف الزيارة» وأول وقته بعد نصف الليل من ليلة النحر، وأفضل وقته يوم النحر، ولا آخر لوقته، ولكن لا تحل له النساء إلى أن يطوف، فإذا طاف تم التحلل، وحلَّ الجماع، وارتفع الإحرام بالكلية، ولم يبق إلا رمي أيام التشريق والمبيت بمنى وهي واجبات بعد زوال الإحرام.

فإذا طاف فيلسعَ كما وصفنا، إن لم يكن سعى بعد طواف القدوم، وإن كان قد سعى فلا يعيد السعي.

وأسباب التحلل ثلاثة: الرمي والحلق والطواف الذي هو الركن، ومهما أتي باثنين من هذه الثلاثة فقد تحلل أحد التحللين، ولا حرج عليه في التقديم والتأخير بهذه الثلاث مع الذبح، ولكن الأحسن: أن يرمي ثم يذبح، ثم يحلق، ثم يطوف.

والسنة للإمام في هذا اليوم أن يخطب بعد الزوال، وهي خطبة وداع رسول الله ﷺ، ففي الحج أربع خطب: خطبة يوم السابع، وخطبة يوم عرفة، وخطبة يوم النحر، وخطبة يوم النفر الأول. وكلها عقب الزوال، وكلها إفراد إلا خطبة يوم عرفة فإنها خطبتان بينهما جلسة.

ثم إذا فرغ من الطواف عاد إلى منى للمبيت والرمي، فيبيت تلك الليلة بمنى، فإذا أصبح اليوم الثاني من العيد وزالت الشمس اغتسل للرمي، وقصد الجمرة الأولى، التي تلي عرفة، ويرمي إليها بسبع حصيات، فإذا تعداها انحرف قليلاً واستقبل القبلة، وحمد الله تعالى، وهلل وكبر ودعا. ثم يتقدم إلى الجمرة الوسطى، ويرمي كما رمى الأولى، ويقف كما وقف للأولى، ثم يتقدم إلى جمرة العقبة ويرمي سبعاً.

ويرجع إلى منزله ويبيت تلك الليلة، فإذا أصبح صلى الظهر في اليوم الثاني من أيام التشريق، ورمى في هذا اليوم إحدى وعشرين حصاة، كاليوم الذي قبله. ثم هو مخيَّر بين المقام بمنى وبين العود إلى مكة.

فإن خرج من منى قبل غروب الشمس فلا شيء عليه، وإن صبر إلى الليل

فلا يجوز له الخروج، بل لزمه المبيت حتى يرمي في يوم النفر الثاني إحدى وعشرين كما سبق.

وفي ترك المبيت والرمي إراقة دم، وليتصدق باللحم.

الجملة الثامنة: صفة العمرة:

من أراد أن يعتمر قبل حجه أو بعده فليغتسل، ويلبس ثياب الإحرام ــ كما سبق في الحج ــ ويحرم بالعمرة من ميقاتها. وينوي العمرة ويلبي، ويصلي ركعتين، ثم يعود إلى مكة وهو يلبي، حتى يدخل المسجد الحرام.

فإذا دخل المسجد ترك التلبية، وطاف سبعاً، كما وصفنا، فإذا فرغ حلق رأسه وتمت عمرته. وليكثر شرب ماء زمزم.

الجملة التاسعة: طواف الوداع:

مهما عنَّ له الرجوع إلى الوطن، بعد الفراغ من إتمام الحج والعمرة، فلينجز أولاً أشغاله، وليشد رحاله، وليجعل آخر أشغاله وداع البيت.

ووداعه: بأن يطوف به سبعاً كما سبق، ولكن من غير رمل واضطباع، فإذا فرغ منه صلى ركعتين خلف المقام، وشرب من ماء زمزم، ثم يأتي الملتزم ويدعو ويتضرع، ويقول: (اللهم أصحبني العافية في بدني، والعصمة في ديني، وأحسن منقلبي، وارزقني طاعتك ما أبقيتني). والأحب أن لا يصرف بصره عن البيت حتى يغيب عنه.

الجملة العاشرة: زيارة المدينة:

من قصد زيارة المدينة، فليصل على رسول الله ﷺ في طريقه كثيراً. وليغتسل قبل الدخول، وليتطيب وليلبس أنظف ثيابه، فإذا دخلها فليدخلها متواضعاً معظماً.

ثم يقصد المسجد، ويدخله ويصلي بجنب المنبر ركعتين، وليجتهد أن يصلي في المسجد الأول قبل أن يزاد فيه.

ثم يأتي قبر النبي ﷺ فيقف عند وجهه، وذلك بأن يستدبر القبلة، ويستقبل جدار القبر على أربعة أذرع من السارية التي في زاوية جدار القبر. وليس من السنة أن يمس الجدار، ولا أن يقبله، بل الوقوف من بعد أقرب للاحترام.

فيقف ويقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا نبي الله، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا أحمد، السلام عليك يا محمد، السلام عليك يا أبا القاسم، السلام عليك يا أكرم ولد آدم، السلام عليك يا سيد المرسلين، السلام عليك يا خاتم النبيين، السلام عليك يا رسول رب العالمين، السلام عليك يا نبي الرحمة، السلام عليك يا قائد الغر المحجلين، السلام عليك وعلى أهل بيتك الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً. السلام عليك وعلى أصحابك الطيبين، وعلى أزواجك الطاهرات أمهات المؤمنين، جزاك الله عنا أفضل ما جزى نبياً عن قومه، ورسولاً عن أمته، وصلى عليك كلما ذكرك الذاكرون، وصلى عليك في الأولين والآخرين أفضل وأكمل ما صلى على أحد من خلقه. وأشهد أنك قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، وجاهدت عدوك، وهديت أمتك، وعبدت ربك حتى أتاك اليقين، فصلى الله عليك وعلى أهل بيتك الطيبين وسلم.

وإن كان قد أوصي بتبليغ سلام، فيقول: السلام عليك من فلان، السلام عليك من فلان.

ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه، لأن رأسه عند منكب رسول الله ﷺ، ورأس عمر رضي الله عنه عند منكب أبي بكر رضي الله عنه. ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على الفاروق رضي الله عنه.

ثم يأتي الروضة، فيصلي فيها ركعتين، ويكثر من الدعاء ما استطاع لقوله ﷺ: «ما بين قبري ومنبري روضه من رياض الجنة، ومنبري على حوضي»[1].

ويستحب له أن يأتي أُحُداً، ويزور قبور الشهداء، ويستحب أن يخرج إلى

---

(١) متفق عليه بلفظ «ما بين بيتي ومنبري» (خ ١١٩٦، م ١٣٩٠).

البقيع بعد السلام على رسول الله ﷺ ويزور قبر عثمان رضي الله عنه..

ويستحب له أن يأتي مسجد قباء ويصلي فيه، لما روي أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من بيته حتى يأتي مسجد قباء ويصلي فيه كان له عدل عمرة»[1]، وكذا يأتي سائر المساجد والمشاهد.

ثم إذا فرغ من أشغاله، وعزم على الخروج من المدينة، فالمستحب أن يأتي القبر الشريف، ويعيد دعاء الزيارة، ويودع رسول الله ﷺ، ويسأل الله عزَّ وجلّ أن يرزقه العودة إليه، ويسأل السلامة في سفره، ثم يصلي ركعتين في الروضة. فإذا خرج فليخرج رجله اليسرى أولاً، ثم اليمنى.

فصل: في سنن الرجوع من السفر:

كان رسول الله ﷺ إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على رأس كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده[2].

ثم ليرسل إلى أهله من يخبرهم بقدومه، كي لا يقدم عليهم بغتة، ولا ينبغي أن يطرق أهله ليلاً، فإذا دخل البلد فليقصد المسجد أولاً، وليصل ركعتين فهو السنة.

فإذا استقر في منزله، فلا ينبغي أن ينسى ما أنعم الله به عليه من زيارة بيته وحرمه وقبر نبيه ﷺ فيكفر تلك النعمة بأن يعود إلى الغفلة واللهو والخوض في المعاصي، فما ذلك علامة الحج المبرور، بل علامته أن يعود زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة، متأهباً للقاء رب البيت بعد لقاء البيت.

***

(١) أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث سهل بن حنيف بإسناد صحيح(ع).

(٢) متفق عليه من حديث ابن عمر.

البَابُ الثَّالِثُ

الآدَابُ وَالأَعْمَالُ البَاطِنَة

بيان دقائق الآداب:

(الأول): أن تكون النفقة حلالاً، وتكون اليد خالية من تجارة تشغل القلب وتفرق الهم، حتى يكون الهم مجرداً لله تعالى، والقلب مطمئناً منصرفاً إلى ذكر الله تعالى وتعظيم شعائره.

(الثاني): التوسع في الزاد، وطيب النفس بالبذل والإنفاق من غير تقتير ولا إسراف، بل على الاقتصاد. وأعني بالإسراف: التنعم بأطيب الأطعمة والترفه بشرب أنواعها على عادة المترفين، فأما كثرة البذل فلا سرف فيه، وبذل الزاد في طريق الحج نفقة في سبيل الله عزَّ وجلّ، والدرهم بسبعمائة درهم.

(الثالث): ترك الرفث والفسوق والجدال، كما نطق به القرآن. والرفث اسم جامع لكل لغو وخنى وفحش من الكلام، ويدخل فيه مغازلة النساء ومداعبتهن، والتحدث بشأن الجماع ومقدماته، فإن ذلك محظور.

والفسق: اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله تعالى.

والجدال: هو المبالغة في الخصومة والمماراة بما يورث الضغائن ويناقض حسن الخلق.

فينبغي أن يلزم حسن الخلق، وليس حسن الخلق كف الأذى، بل احتمال الأذى، وقيل: سمي السفر سفراً، لأنه يسفر عن أخلاق الرجال.

(الرابع): استحباب المشي في المناسك، والتردد من مكة إلى الموقف وإلى منى، وقال بعض العلماء: الركوب أفضل لما فيه من الإنفاق، ولأنه أبعد عن ضجر

النفس، وأقرب إلى سلامته وتمام حجه.

(الخامس): اجتناب زي المترفين المتكبرين. كان ابن عمر إذا نظر إلى ما أحدث الحجاج من الزي والمحامل يقول: الحاج قليل والركب كثير، ثم نظر إلى رجل مسكين فقال: هذا، نعم من الحجاج.

(السادس): أن يتقرب بإراقة دم، وإن لم يكن واجباً عليه، ويجتهد أن يكون من سمين النعم ونفيسه. وليأكل منه. وليس المقصود اللحم، إنما المقصود تزكية النفس، وتطهيرها عن صفة البخل، وتزيينها بجمال التعظيم لله عزَّ وجلّ، قال تعالى:

﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾[1].

(السابع): أن يكون طيب النفس بما أنفقه من نفقة، وبما أصابه من خسران في مال أو بدن إن أصابه ذلك. فله بكل أذى احتمله وخسران أصابه ثواب، فلا يضيع منه شيء عند الله عزَّ وجلّ.

بيان الأعمال الباطنة:

اعلم أن أول الحج الفهم، أعني: فهم موقع الحج من الدين، ثم الشوق إليه، ثم العزم عليه، ثم قطع العلائق المانعة منه.. وفي كل واحد من هذه الأمور تذكرة للمتذكر، وعبرة للمعتبر.

أما الفهم: اعلم أنه لا وصول له إلى الله سبحانه وتعالى إلا بالتنزه عن الشهوات، والكف عن اللذات، والاقتصار على الضروريات فيها، والتجرد لله سبحانه في جميع الحركات والسكنات.

وقد أنعم الله عزَّ وجلّ على هذه الأمة بأن شرف البيت العتيق بالإضافة إلى نفسه تعالى، وأكد حرمة الموضع بتحريم صيده وشجره، ووضعه ليقصده الزوار من

---

(١) سورة الحج: الآية (٣٧).

كل فج عميق متواضعين لرب البيت، مستكينين لعزته، مع الاعتراف بتنزيهه عن أن يحويه بيت، أو يكتنفه بلد، ليكون ذلك أبلغ في رقهم وعبوديتهم.

ولذلك وظف عليهم أعمالاً لا تأنس بها النفوس، ولا تهتدي إلى معانيها العقول، كرمي الجمار بالأحجار، والتردد بين الصفا والمروة. وبمثل هذه الأعمال يظهر كمال الرق والعبودية.

فإن الزكاة إرفاق، ووجهه مفهوم وللعقل إليه ميل، والصوم كسر للشهوة وتفرغ للعبادة بالكف عن الشواغل. . فأما ترددات السعي ورمي الجمار وأمثال هذه الأعمال، فلا حظَّ للنفوس ولا أنس فيها، ولا اهتداء للعقل إلى معانيها، فلا يكون في الإقدام عليها باعث، إلا الأمر المجرد، وقصد الامتثال للأمر من حيث إنه أمر واجب الاتباع فقط، وفيه عزل للعقل عن تصرفه، وصرف النفس والطبع عن محل أنسه. فإن كل ما أدرك العقل معناه؛ مال الطبع إليه ميلاً ما، فيكون ذلك الميل معيناً للأمر، وباعثاً معه على الفعل، فلا يكاد يظهر به كمال الرق والانقياد، ولذلك قال ﷺ في الحج على الخصوص: «لبيك بحجة حقاً، تعبداً ورقاً»[1]، ولم يقل ذلك في صلاة ولا غيرها.

وأما الشوق: فإنما ينبعث بعد الفهم والتحقق بأن البيت بيت الله عزَّ وجلّ، فقاصده قاصد إلى الله عزَّ وجلّ.

وأما العزم: فليعلم أنه بعزمه قاصد إلى مفارقه الأهل والوطن، ومهاجرة الشهوات واللذات، متوجهاً إلى زيارة بيت الله عزَّ وجلّ. وليعظم في نفسه قدر البيت، وقدر رب البيت، وليجعل عزمه خالصاً لوجه الله سبحانه، بعيداً عن شوائب الرياء والسمعة، وليتحقق أنه لا يقبل من قصده وعمله إلا الخالص، وإخلاصه باجتناب كل ما فيه رياء وسمعة.

---

(١) أخرجه البزار والدارقطني في العلل من حديث أنس (ع) ورواه الديلمي في مسند الفردوس من حديثه أيضاً (ش) أقول: قال الأعظمي في تعليقه على المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: إسناده جيد. قال البوصيري: رواته ثقات.

وأما قطع العلائق: فمعناه رد المظالم، والتوبة الخالصة لله تعالى عن جملة المعاصي، فكل مظلمة علاقة وكل علاقة مثل غريم حاضر، ينادي عليه ويقول: إلى أين تتوجه؟ أتقصد بيت ملك الملوك وأنت مضيع أمره في منزلك ومستهين به ومهمل له؟ أو لا تستحي أن تقدم عليه قدوم العبد العاصي فيردك ولا يقبلك؟ فإن كنت راغباً في قبول زيارتك فنفذ أوامره ورد المظالم، وتب إليه أولاً من جميع المعاصي، واقطع علاقة قلبك عن الالتفات إلى ما وراءك لتكون متوجهاً إليه بوجه قلبك، كما أنت متوجه إلى بيته بوجه ظاهرك.

وليكتب وصيته لأولاده وأهله، فإن المسافر على خطر إلا من وقى الله سبحانه، وليتذكر عند قطع العلائق لسفر الحج، قطع العلائق لسفر الآخرة، فإن ذلك بين يديه على القرب.

وأما الزاد: فليطلبه من موضع حلال، وليتذكر أن سفر الآخرة أطول من هذا السفر، وأن زاده التقوى، وأن ما عداه مما يظن أنه زاده يتخلف عنه عند الموت ويخونه فلا يبقى معه.

وأما الراحلة: فليشكر الله بقلبه على تسخير الله عزَّ وجلّ له الدواب لتحمل عنه، وتخفف عنه المشقة، وليتذكر المركب الذي يركبه إلى دار الآخرة.

وأما الخروج من البلد: فليعلم عنده أنه فارق الأهل والوطن، متوجهاً إلى الله عزَّ وجلّ، في سفر لا يضاهي أسفار الدنيا فليحضر في قلبه: ماذا يريد، وأين يتوجه، وزيارة من يقصد؟ وليحضر في قلبه رجاء الوصول ثقة بفضل الله عزَّ وجلّ.

وأما الإحرام، والتلبية من الميقات: فليعلم أن معناه إجابة نداء الله عزَّ وجلّ، فارج أن تكون مقبولاً، واخش أن يقال لك: لا لبيك ولا سعديك. فكن بين الرجاء والخوف متردداً، وعن حولك وقوتك متبرئاً، وعلى فضل الله وكرمه متكلاً.

وأما دخول مكة: فليتذكر عنده أنه قد انتهى إلى حرم الله تعالى آمناً، وليرج أن يأمن بدخوله من عقاب الله تعالى. وليكن رجاؤه في جميع الأوقات، فالكرم عميم، والرب رحيم، وشرف البيت عظيم، وحق الزائر مرعي، وذمام المستجير اللائذ غير مضيع.

وأما وقوع البصر على البيت: فينبغي أن يحضر عنده عظمة البيت في القلب، واشكر الله تعالى على تبليغه إياك هذه المرتبة، وإلحاقه إياك بزمرة الوافدين عليه.

وأما الطواف بالبيت: فاعلم أنه صلاة، فأحضر في قلبك فيه من التعظيم والخوف والرجاء والمحبة ما فصلناه في الصلاة. واعلم أنك بالطواف متشبه بالملائكة المقربين، الحافّين حول العرش والطائفين حوله. ولا تظن أن المقصود طواف جسمك بالبيت بل المقصود طواف قلبك بذكر رب البيت.

وأما السعي: فإنه يضاهي تردد العبد بفناء دار الملك جائياً وذاهباً، مرة بعد أخرى، إظهاراً للخلوص في الخدمة، ورجاءً للملاحظة بعين الرحمة.

وأما الوقوف بعرفة: فاذكر ــ بما ترى من ازدحام الخلق وارتفاع الأصوات، واختلاف اللغات، واتباع الفرق أئمتهم في الترددات على المشاعر، اقتفاء لهم، وسيراً بسيرهم ــ عرصات القيامة، واجتماع الأمم مع الأنبياء والأئمة، واقتفاء كل أمة نبيها، وتحيرهم في ذلك الصعيد الواحد بين الرد والقبول. وإذا تذكرت ذلك فألزم قلبك الضراعة والابتهال إلى الله عزَّ وجلّ، فتحشر في زمرة الفائزين المرحومين، وحقق رجاءك بالإجابة فالموقف شريف، والرحمة إنما تصل من حضرة الجلال إلى كافة الخلق.

وأما رمي الجمار: فاقصد به الانقياد للأمر إظهاراً للرق والعبودية، وانتهاضاً لمجرد الامتثال من غير حظ للعقل والنفس فيه. واعلم أنك في الظاهر ترمي الحصى إلى العقبة. وفي الحقيقة ترمي به وجه الشيطان، وتقصم به ظهره، إذ لايحصل إرغام أنفه إلا بامتثالك أمر الله سبحانه وتعالى.

وأما زيارة المدينة: فإذا وقع بصرك على حيطانها فتذكر أنها البلدة التي اختارها الله عزَّ وجلّ لنبيه ﷺ، وجعل إليها هجرته، وأنها داره التي شرع فيها فرائض ربه وسنته، وجاهد عدوه، وأظهر بها دينه، إلى أن توفاه الله تعالى. ثم جعل تربته فيها وتربة وزيريه القائمين بالحق بعده رضي الله عنهما.

ثم مثل في نفسك مواقع أقدام رسول الله ﷺ، وأنه ما من موضع قدم تطؤه إلا

وهو موضع أقدامه العزيزة، فلا تضع قدمك عليه إلا عن سكينة ووجل، وتذكر مشيه وتخطيه في سككها، وتصور خشوعه وسكينته في المشي..

فإذا بلغت المسجد، فاذكر أنها العرصة التي اختارها الله سبحانه لنبيه ﷺ، ولأول المسلمين وأفضلهم عصابة، وأن فرائض الله أول ما أقيمت في تلك العرصة، وأنها جمعت أفضل خلق الله حياً وميتاً، فليعظم أملك في الله سبحانه أن يرحمك بدخولك إياه، فادخله خاشعاً معظماً، وما أجدر هذا المكان بأن يستدعي الخشوع في قلب كل مؤمن.

وأما زيارة رسول الله ﷺ: فينبغي أن تقف بين يديه، ولا تقرب من قبره إلا كما كنت تقرب من شخصه الكريم لو كان حياً، وكما كنت ترى الحرمة[1] في أن لا تمسَّ شخصه ولا تقبله، بل تقف من بعد، ماثلاً بين يديه، فكذلك فافعل، فإن المس والتقبيل للمشاهد عادة النصارى واليهود.

ثم ائت منبر الرسول ﷺ، وتوهم صعود النبي ﷺ المنبر، ومثل في قلبك طلعته البهية، كأنها على المنبر، وقد أحدق به المهاجرون والأنصار رضي الله عنهم، وهو ﷺ يحثهم على طاعة الله عزَّ وجلّ بخطبته. وسل الله عزَّ وجلّ أن لا يفرق في القيامة بينك وبينه.

***

(١) أي الاحترام.

الكتاب الثامن

آداب تلاوة القرآن

[تمهيد]:

الحمد لله الذي امتنَّ على عباده بنبيه المرسل ﷺ، وكتابه المنزل، الذي: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ ﴾.

[سورة فصلت: الآية (٤٢)].

حتى اتسع على أهل الأفكار طريق الاعتبار، واتضح به سلوك المنهج القويم، والصراط المستقيم، بما فصَّل فيه من الأحكام، وفرَّق بين الحلال والحرام. فهو الضياء والنور، وبه النجاة من الغرور، وفيه شفاء لما في الصدور.

هو حبل الله المتين، ونوره المبين، والعروة الوثقى، لا تنقضي عجائبه، ولا تتناهى غرائبه، فكل من آمن به فقد وفِّق، ومن قال به فقد صدق، ومن تمسك به فقد هدي، ومن عمل به فقد فاز.

قال تعالى:

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾. [سورة الحجر، الآية (٩)].

ومن أسباب حفظه في القلوب والمصاحف استدامة تلاوته، والمواظبة على دراسته، مع القيام بآدابه وشروطه، والمحافظة على ما فيه من الأعمال الباطنة والآداب الظاهرة.

وتفصيل ذلك في أربعة أبواب:

الباب الأول: في فضل القرآن وأهله.

الباب الثاني: في آداب التلاوة في الظاهر.

الباب الثالث: في الأعمال الباطنة عند التلاوة.

الباب الرابع: في فهم القرآن وتفسيره بالرأي وغيره.

***

البَابُ الأَوَّل

فَضْلُ القُرآن
وَذَمُّ المُقَصِّرِينَ فِي تِلَاوَتِهِ

فضيلة القرآن:

قال ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»[1].

وقال ﷺ: «أهل القرآن، أهل الله وخاصته»[2].

قال أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه: (اقرؤوا القرآن، ولا تغرنكم هذه المصاحف المعلقة، فإن الله لا يعذب قلباً هو وعاء للقرآن).

وقال ابن مسعود: (اقرؤوا القرآن فإنكم تؤجرون عليه بكل حرف منه عشر حسنات، أما إني لا أقول: الحرف الم، ولكن الألف حرف واللام حرف والميم حرف)[3].

وقال الفضيل بن عياض: (حامل القرآن، حامل راية الإسلام، فلا ينبغي أن يلهو مع من يلهو، ولا يسهو مع من يسهو، ولا يلغو مع من يلغو تعظيماً لحق القرآن).

وقال الحسن: (والله ما دون القرآن من غنى، ولا بعده من فاقة).

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٠٢٧).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى وابن ماجه والحاكم من حديث أنس بإسناد حسن (ع). وكذا أخرجه الإمام أحمد (ش).

(٣) عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف»، رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

ذم تلاوة الغافلين:

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: (ربَّ تالٍ للقرآن والقرآن يلعنه).

وقال أبو سليمان الداراني[1]: (الزبانية أسرع إلى حملة القرآن الذين يعصون الله عزَّ وجلّ منهم إلى عبدة الأوثان حين عصوا الله سبحانه بعد القرآن).

وقال ابن مسعود: (ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليله إذا الناس ينامون، وبنهاره إذا الناس يفرطون، وبحزنه إذا الناس يفرحون، وببكائه إذا الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخوضون، وبخشوعه إذا الناس يختالون).

وقال بعض العلماء: إن العبد ليتلو القرآن فيلعن نفسه وهو لا يعلم، يقول: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾﴾[2].

وهو ظالم نفسه.

ألا لعنة الله على الكاذبين[3]، وهو منهم.

وقال الحسن: (إنكم اتخذتم قراءة القرآن مراحل، وجعلتم الليل جملاً، فأنتم تركبونه فتقطعون به مراحله، وإن من كان قبلكم: رأوه رسائل من ربهم، فكانوا يتدبرونها بالليل، وينفذونها بالنهار).

وقال ابن مسعود: (أنزل القرآن عليهم ليعملوا به، فاتخذوا دراسته عملاً، إن أحدكم ليقرأ القرآن من فاتحته إلى خاتمته ما يسقط منه حرفاً، وقد أسقط العمل به).

***

---

(١) أبو سليمان الداراني: عبد الرحمن بن أحمد بن عطية، الإمام الزاهد، منسوب إلى داريا، قرية بغوطة دمشق، سكن دمشق، مات سنة (٢١٥)هـ.

(٢) سورة هود: الآية (١٨).

(٣) ليس في القرآن: ألا لعنة الله على الكاذبين، وجاء ذكر اللعنة على الكاذبين في قوله تعالى: ﴿ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾، سورة آل عمران: الآية (٦١)، وقوله تعالى: ﴿والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين﴾، سورة النور: الآية (٧).

البَابُ الثَّانِي

فِي ظَاهِرِ آدَابِ التِّلَاوَةِ

(الأول): في حال القارىء: وهو أن يكون على وضوء، واقعاً على هيئة الأدب والسكون، إما قائماً، وإما جالساً، مستقبل القبلة، مطرقاً رأسه، غير متربع ولا متكىء، ولا جالس على هيئة التكبر. وأفضل الأحوال أن يقرأ في الصلاة قائماً، وأن يكون في المسجد، فذلك من أفضل الأعمال.

فإن قرأ على غير وضوء، وكان مضطجعاً في الفراش فله أيضاً فضل، ولكنه دون ذلك. قال الله تعالى:

﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[1].

فأثنى على الكل، ولكن قدم القيام في الذكر ثم القعود، ثم الذكر مضطجعاً.

(الثاني): في مقدار القراءة: وللقراء عادات مختلفة في الاستكثار والاختصار، وأولى ما يرجع إليه في التقديرات قول رسول الله ﷺ: «من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه»[2]، وذلك لأن الزيادة عليه تمنعه الترتيل، وأمر النبي ﷺ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن يختم القرآن في كل سبع[3]، وكذلك كان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم يختمون القرآن في كل جمعة،

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٩١).

(٢) أخرجه أصحاب السنن، وصححه الترمذي (ع).

(٣) متفق عليه من حديثه (ع).

كعثمان، وزيد بن ثابت، وابن مسعود، وأبي بن كعب رضي الله عنهم.

(الثالث): **الترتيل**، هو المستحب في هيئة القرآن، لأن المقصود من القراءة التفكر والترتيل معينٌ عليه، ولذلك نعتت أم سلمة رضي الله عنها قراءة رسول الله ﷺ، فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً[1].

وقال ابن عباس رضي الله عنه: لأن أقرأ البقرة وآل عمران، وأرتلهما وأتدبرهما أحب إليَّ من أن أقرأ القرآن هذرمة[2].

وسئل مجاهد: عن رجلين دخلا في الصلاة، فكان قيامهما واحداً، إلَّا أن أحدهما قرأ البقرة فقط، والآخر القرآن كله؟ فقال: هما في الأجر سواء.

واعلم أن الترتيل مستحب، لا لمجرد التدبر والتؤدة، بل لأن ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام، وأشد تأثيراً في القلب من الاستعجال.

(الرابع): **البكاء**، البكاء مستحب مع القراءة، وإنما طريق البكاء أن يحضر قلبه الحزن، فمن الحزن ينشأ البكاء، ووجه إحضار الحزن أن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق والعهود، ثم يتأمل تقصيره في أوامره وزواجره فيحزن لا محالة ويبكي، فإن لم يحضره حزن وبكاء، فليبكِ على فقد الحزن والبكاء فإن ذلك أعظم المصائب.

(الخامس): **أن يراعي حق الآيات**، فإذا مرَّ بآية سجدة سجد، وكذلك إذا سمع من غيره سجدة سجد إذا سجد التالي، ولا يسجد إلَّا إذا كان على طهارة، وأقله أن يسجد بوضع جبهته على الأرض، وأكمله أن يكبر فيسجد ويدعو في سجوده بما يليق بالآية التي قرأها. ويشترط في هذه السجدة شروط الصلاة من ستر العورة واستقبال القبلة والطهارة.

(السادس): **أن يقول في مبتدأ قراءته**: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان

---

(١) أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حسن صحيح (ع).

(٢) الهذرمة: السرعة في الكلام.

الرجيم، وفي أثناء القراءة إذا مرَّ بآية تسبيح سبَّح وكبَّر، وإذا مرَّ بآية دعاء واستغفار دعا واستغفر، وإذا مرَّ بمرجو سأل، وإن مرَّ بمخوف استعاذ، ويفعل ذلك بلسانه أو بقلبه، فيقول: سبحان الله، نعوذ بالله، اللَّهم ارزقنا، اللَّهم ارحمنا.

قال حذيفة رضي الله عنه: صليت مع رسول الله ﷺ، فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمر بآية رحمة إلَّا سأل، ولا بآية عذاب إلَّا استعاذ، ولا بآية تنزيه إلَّا سبَّح[1].

(السابع): في الجهر بالقراءة، ولا شك في أنه لا بد أن يجهر به إلى حد يسمع نفسه، فإن لم يسمع نفسه لم تصح صلاته.

فأما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب على وجه ومكروه على وجه آخر.

فقد سمع سعيد بن المسيب[2] ذات ليلة في مسجد رسول الله ﷺ عمر بن عبد العزيز يجهر بالقراءة في صلاته ــ وكان حسن الصوت ــ فقال لغلامه: اذهب إلى هذا المصلي، فمره أن يخفض صوته، فقال الغلام: إن المسجد ليس لنا، وللرجل فيه نصيب، فرفع سعيد صوته وقال: يا أيها المصلي، إن كنت تريد الله عزَّ وجلّ بصلاتك فاخفض صوتك، وإن كنت تريد الناس فإنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً. فسكت عمر بن عبد العزيز، وخفف ركعته، فلما سلم أخذ نعليه وانصرف، وهو يومئذٍ أمير المدينة.

ويدل على استحباب الجهر ما روي أن النبي ﷺ سمع جماعة من أصحابه يجهرون في صلاة الليل فصوب ذلك[3].

---

(١) أخرجه مسلم مع اختلاف في اللفظ (ع).

(٢) سعيد بن المسيب، المخزومي القرشي، أحد الأعلام، وسيد التابعين، ثقة حجة، رفيع الذكر. قال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه، توفي سنة (٩٤)هـ، وناهز الثمانين.

(٣) ورد ذلك في الصحيحين من حديث عائشة: أن رجلاً قام من الليل يقرأ، فرفع صوته بالقرآن، فقال رسول الله ﷺ: «رحم الله فلاناً..» الحديث. وكذلك حديث استماعه ﷺ لأبي موسى.

والجمع بين الأمرين: أن الإسرار أبعد عن الرياء والتصنع، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك على نفسه، فإن لم يخف، ولم يكن في الجهر ما يشوش على مصلٍّ آخر، فالجهر أفضل لأن العمل فيه أكثر، ولأنه يوقظ قلب القارىء، ويجمع همه إلى الفكر فيه، ويصرف إليه سمعه.

(**الثامن**): **تحسين القراءة وترتيلها**، بترديد الصوت من غير تمطيط مفرط يغيِّر النظم فذلك سنَّة، قال ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»[1]، وقال ﷺ: «ما أذن الله لشيء إذنه لحسن الصوت بالقرآن»[2]، وقال ﷺ: «ليس منّا من لم يتغنَّ بالقرآن»[3].

واستمع ﷺ إلى قراءة أبي موسى فقال: «لقد أوتي هذا من مزامير آل داود»[4]، فبلغ ذلك أبا موسى، فقال: يا رسول الله لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيراً.

وقد كان عمر يقول لأبي موسى ـ رضي الله عنهما ـ: ذكرنا ربنا، فيقرأ عنده.

***

(١) أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث البراء (ع).

(٢) متفق عليه (خ ٥٠٢٣، م ٧٩٢) بلفظ: «.. ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن».

(٣) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة برقم (٧٥٢٧).

(٤) متفق عليه (خ ٥٠٤٨، م ٧٩٣).

البَابُ الثَّالِثُ

أعمَالُ البَاطِنِ فِي التِّلَاوَة

وهي عشرة: فهم أصل الكلام، ثم التعظيم، ثم حضور القلب، ثم التدبر، ثم التفهم، ثم التخلي عن موانع الفهم، ثم التخصيص، ثم التأثر، ثم الترقي، ثم التبري.

(الأول): فهم عظمة الكلام وعلوّه، وفضل الله سبحانه وتعالى، ولطفه بخلقه، في إيصال معاني كلامه إلى أفهام خلقه.

(الثاني): التعظيم للمتكلم، فالقارىء عند البداية بتلاوة القرآن ينبغي أن يحضر في قلبه عظمة المتكلم، ويعلم أن ما يقرؤه ليس من كلام البشر، وأن في تلاوة كلام الله عزَّ وجلّ غاية الخطر، فإنه تعالى قال:

﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾[1].

وكما أن ظاهر جلد المصحف وورقه محروس عن ظاهر بشرة اللامس إلَّا إذا كان متطهراً، فباطن معناه أيضاً بحكم عزّه وجلاله محجوب عن باطن القلب إلا إذا كان متطهراً عن كل رجس، ومستنيراً بنور التعظيم والتوقير، وكما لا يصلح للمس جلد المصحف كل يد، فلا يصلح لتلاوة حروفه كل لسان، ولا لنيل معانيه كل قلب.

فتعظيم الكلام تعظيم المتكلم، ولن تحضر عظمة المتكلم ما لم يتفكر في صفاته وجلاله وأفعاله.

(الثالث): حضور القلب، وترك حديث النفس. قيل في تفسير:

---

(١) سورة الواقعة: الآية (٧٩).

﴿ يَٰيَحۡيَىٰ خُذِ ٱلۡكِتَٰبَ بِقُوَّةٖۖ ﴾[1].

أي: بجد واجتهاد، وأخذه بالجد أن يكون متجرداً له عند قراءته، منصرف الهمة عن غيره. وكان بعض السلف إذا قرأ آية لم يكن قلبه فيها أعادها ثانية، وهذه صفة تتولد عما قبلها من التعظيم.

(الرابع): التدبر: وهو وراء حضور القلب، فإنه قد لا يتفكر في غير القرآن، ولكنه يقتصر على سماع القرآن من نفسه وهو لا يتدبره، والمقصود من القراءة التدبر. ولذلك سنَّ فيه الترتيل في الظاهر ليتمكن من التدبر بالباطن. قال علي رضي الله عنه: (لا خير في عبادة لا فقه فيها، ولا خير في قراءة لا تدبر فيها)، وإذا لم يتمكن من التدبر إلَّا بترديد فليردد إلَّا أن يكون خلف إمام.

وعن أبي ذر قال: «قام رسول الله ﷺ بنا ليلة، فقام بآية يرددها وهي:

﴿ إِن تُعَذِّبۡهُمۡ فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾[2]»[3].

(الخامس): التفهم، وهو أن يستوضح من كل آية ما يليق بها، إذ القرآن يشتمل على ذكر صفات الله عزَّ وجلّ، وذكر أفعاله، وذكر أحوال الأنبياء عليهم السلام، وذكر أحوال المكذبين لهم، وأنهم كيف أهلكوا، وذكر أوامره وزواجره، وذكر الجنة والنار.

أما صفات الله عزَّ وجلّ، فكقوله تعالى:

﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾[4].

وكقوله تعالى:

﴿ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلۡمُؤۡمِنُ ٱلۡمُهَيۡمِنُ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡجَبَّارُ ٱلۡمُتَكَبِّرُۚ ﴾[5].

---

(١) سورة مريم: الآية (١٢).
(٢) سورة المائدة: الآية (١١٨).
(٣) أخرجه النسائي وابن ماجه بسند صحيح.
(٤) سورة الشورى: الآية (١١).
(٥) سورة الحشر: الآية (٢٣).

فليتأمل معاني هذه الأسماء والصفات لينكشف له أسرارها، فتحتها معانٍ لا تنكشف إلاَّ للموفقين، وإليه أشار علي رضي الله عنه بقوله: (ما أسرَّ إليَّ رسول الله ﷺ شيئاً كتمه عن الناس إلاَّ أن يؤتي الله عزَّ وجلّ عبداً فهماً في كتابه)[1]. فليكن حريصاً على طلب ذلك الفهم.

وأما أفعاله تعالى، فكذكره خلق السماوات والأرض وغيرها، فليفهم التالي منها صفات الله عزَّ وجلّ، وجلاله، إذ الفعل يدل على الفاعل فتدل عظمته على عظمته، فينبغي أن يشهد في الفعل الفاعل دون الفعل.

لهذا ينبغي إذا قرأ قوله تعالى:

﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴾[2].

﴿ أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾[3].

﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾[4].

﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ﴿٧١﴾ ﴾[5].

أن لا يقصر نظره على الماء والنار والحرث والمني، بل يتأمل في المني وهو نطفة متشابهة الأجزاء، ثم ينظر في كيفية انقسامها إلى اللحم والعظم والعروق والعصب وكيفية تشكل أعضائها، وما ظهر فيها من السمع والبصر والعقل.. ثم ما يظهر فيها من الغضب والشهوة والكبر والمجادلة، كما قال تعالى:

---

(١) أخرجه النسائي، وهو عند البخاري برقم (٣٠٤٧) عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلاَّ ما في كتاب الله؟ قال: (لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه، إلاَّ فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن..).

(٢) سورة الواقعة: الآية (٦٣).

(٣) سورة الواقعة: الآية (٥٨).

(٤) سورة الواقعة: الآية (٦٨).

(٥) سورة الواقعة: الآية (٧١).

﴿ أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴾[1].

فليتأمل هذه العجائب ليترقى منها إلى الصفة التي منها صدرت هذه الأعاجيب، فلا يزال ينظر إلى الصنعة فيرى الصانع.

وأما أحوال الأنبياء عليهم السلام فإذا سمع منها كيف كذبوا وضربوا وقتل بعضهم، فليفهم منه صفة الاستغناء لله عزَّ وجلّ عن الرسل والمرسل إليهم، وإذا سمع نصرتهم في آخر الأمر فليفهم قدرة الله عزَّ وجلّ وإرادته لنصرة الحق.

وأما أحوال المكذبين، كعاد وثمود وما جرى عليهم، فليكن فهمه منه استشعار الخوف من سطوته ونقمته، وليكن حظه منه الاعتبار في نفسه.

وكذلك إذا سمع وصف الجنة والنار.. وسائر ما في القرآن.

فلا يمكن استقصاء ما يفهم منه، لأن ذلك لا نهاية له، وإنما لكل عبد بقدر رزقه.

فالغرض مما ذكرناه: التنبيه على طريق التفهيم، لينفتح بابه، فأما الاستقصاء فلا مطمع فيه، ومن لم يكن له فهم ما، في القرآن، ولو في أدنى الدرجات دخل في قوله تعالى:

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾[2].

والطابع هي الموانع التي سنذكرها في موانع الفهم.

(السادس): التخلي عن موانع الفهم، فإن أكثر الناس منعوا عن فهم معاني القرآن لأسباب وحجب أسدلها الشيطان على قلوبهم، فعميت عليهم عجائب أسرار القرآن، وحجب الفهم أربعة:

---

(١) سورة يسّ: الآية (٧٧).

(٢) سورة محمد: الآية (١٦).

أولها: أن يكون الهم منصرفاً إلى تحقيق الحروف بإخراجها من مخارجها، فهذا يكون تأمله مقصوراً على مخارج الحروف فلا تنكشف له المعاني.

ثانيها: أن يكون مقلداً لمذهب، وجمد عليه، وثبت في نفسه التعصب له، من غير وصول إليه ببصيرة ومشاهدة، فهذا شخص لا يمكنه أن يخطر بباله غير معتقده فصار نظره موقوفاً على مسموعه، فإن لمع برق على بعد، وبدا له معنى من المعاني التي تباين مسموعه، حمل عليه شيطان التقليد.. فيتباعد منه.

ثالثها: أن يكون مصراً على ذنب، أو متصفاً بكبر.. فإن ذلك سبب ظلمة القلب وصدئه، وهو كالخبث على المرآة يمنع جلية الحق.. وكلما كانت الشهوات أشد تراكماً، كانت معاني الكلام أشد احتجاباً.

وقد شرط الله عزَّ وجلّ «الإنابة» في الفهم فقال:

﴿تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ۝٨﴾[1].

فالذي آثر غرور الدنيا لا تنكشف له أسرار الكتاب.

رابعها: أن يكون قد قرأ تفسيراً واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وسنبين معنى التفسير بالرأي في الباب الرابع، وأنه لو كان المعنى هو الظاهر المنقول لما اختلف الناس فيه.

(السابع): **التخصيص**، وهو أن يقدر: أنه المقصود بكل خطاب في القرآن، فإن سمع أمراً أو نهياً قدَّر أنه المنهي والمأمور، وإن سمع وعداً أو وعيداً فكذلك، وإن سمع قصص الأولين والأنبياء علم أن السمر غير مقصود وإنما المقصود ليعتبر به.

قال محمد بن كعب القرظي[2]: (من بلغه القرآن فكأنما كلمه الله)، وإذا قدر

---

(١) سورة ق: الآية (٨).

(٢) محمد بن كعب القرظي، تابعي مشهور، كان من أعلم الناس بكتاب الله تعالى، ولد عام (٤٠)هـ، وتوفي عام (١٠٨)هـ.

ذلك لم يتخذ دراسة القرآن عمله، بل يقرؤه كما يقرأ العبد كتاب مولاه الذي كتبه إليه ليتأمله ويعمل بمقتضاه.

وقال قتادة: لم يجالس أحد هذا القرآن، إلا قام بزيادة أو نقصان، قال تعالى:

﴿ هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾ ﴾[1].

(الثامن): التأثر: وهو أن يتأثر قلبه بآثار مختلفة، بحسب اختلاف الآيات، فيكون له بحسب كل فهم حال يتصف به قلبه من الحزن والخوف والرجاء وغيره. ومهما تمت معرفته كانت الخشية أغلب الأحوال على قلبه، فإن التضييق غالب على آيات القرآن، فلا يرى ذكر المغفرة والرحمة إلا مقروناً بشروط يقصر العارف عن نيلها، كقوله عزَّ وجلّ:

﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ ﴾.

ثم أتبع ذلك بأربعة شروط:

﴿ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾ ﴾[2].

وقوله تعالى:

﴿ وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾ ﴾[3]...

وهكذا من يتصفح القرآن من أوله إلى آخره، ومن فهم ذلك فجدير بأن يكون حاله الخشية والحزن.

قال الحسن: والله ما أصبح اليوم عبد يتلو القرآن، يؤمن به، إلا كثر حزنه

---

(١) سورة الإسراء: الآية (٨٢)، وأولها: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء..﴾.

(٢) سورة طه: الآية (٨٢).

(٣) سورة العصر.

وقل فرحه، وكثر بكاؤه وقل ضحكه، وكثر نصبه وشغله وقلّت راحته وبطالته.

فتأثر العبد بالتلاوة أن يصير بصفة الآية المتلوة. . فعند وصف الجنة ينبعث بباطنه شوقاً إليها، وعند وصف النار ترتعد فرائصه خوفاً منها.

فمثل هذه الأحوال يخرجه عن أن يكون حاكياً في كلامه، فإذا قال:

﴿ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ﴿١٥﴾ ﴾[1].

ولم يكن خائفاً كان حاكياً، وإذا قال:

﴿ عَلَيۡكَ تَوَكَّلۡنَا وَإِلَيۡكَ أَنَبۡنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٤﴾ ﴾[2].

ولم يكن حاله التوكل والإنابة كان حاكياً. . فإن لم يكن بهذه الصفات ولم يتردد قلبه بين هذه الحالات، كان حظه من التلاوة حركة اللسان.

قال بعض القراء: قرأت القرآن على شيخ لي، ثم رجعت لأقرأ ثانياً، فانتهرني وقال: جعلت القرآن علي عملاً، اذهب فاقرأ على الله عزَّ وجلّ، فانظر بماذا يأمرك وبماذا ينهاك.

وتلاوة القرآن حق تلاوته: هو أن يشترك فيه اللسان والعقل والقلب، فحظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل، وحظ العقل تفسير المعاني، وحظ القلب الاتعاظ والتأثر بالانزجار والائتمار، فاللسان يرتل، والعقل يترجم، والقلب يتعظ.

(التاسع): **الترقي**: وأعني به: أن يترقى إلى أن يسمع الكلام من الله عزَّ وجلّ لا من نفسه، فدرجات القراءة ثلاث:

أدناها: أن يقدر العبد كأنه يقرؤه على الله عزَّ وجلّ واقفاً بين يديه وهو ناظر إليه ومستمع منه. فيكون حاله عند هذا التقدير: السؤال والتضرع والابتهال.

الثانية: أن يشهد بقلبه كأن الله عزَّ وجلّ يراه ويخاطبه، فمقامه: الحياء والتعظيم والإصغاء والفهم.

---

(١) سورة يونس: الآية (١٥).

(٢) سورة الممتحنة: الآية (٤).

الثالثة: أن يرى في الكلام المتكلم، فلا ينظر إلى نفسه، بل يكون مقصور الهم على المتكلم، وهذه درجة المقربين.

وعن الدرجة العليا قال جعفر بن محمد الصادق[1]: والله لقد تجلى الله عزَّ وجلّ لخلقه في كلامه ولكنهم لا يبصرون.

(العاشر): التبري، وأعني به: أن يتبرأ من حوله وقوته والالتفات إلى نفسه بين الرضا والتزكية، فإذا تلا آيات المدح للصالحين فلا يشهد نفسه عند ذلك، بل يشهد الصديقين فيها، ويتشوَّف إلى أن يلحقه الله عزَّ وجلّ بهم، وإذا تلا آيات المقت وذم العصاة، شهد على نفسه هناك وقدَّر أنه المخاطب خوفاً وإشفاقاً.

فإذا رأى نفسه بصورة التقصير في القراءة كانت رؤيته سبب قربه، ومهما كان مشاهداً نفسه بعين الرضا صار محجوباً بنفسه.

***

(١) جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. لقِّب بالصادق لأنه لم يجرب عليه كذب قط، من أجلاء التابعين وأفصحهم وأكثرهم صدعاً بالحق، توفي بالمدينة عام (١٤٨)هـ.

الباب الرابع

في فهم القرآن وتفسيره بالرأي من غير نقل

لعلك تقول: عظمت الأمر فيما سبق، في فهم أسرار القرآن، وما ينكشف لأرباب القلوب الزكية من معانيه. فكيف يستحب ذلك وقد قال ﷺ: «من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»[1]؟

وعن هذا شنع أهل العلم بظاهر التفسير على أهل التصوف من المفسرين المنسوبين إلى أهل التصوف في تأويل كلمات في القرآن على خلاف ما نقل عن ابن عباس وسائر المفسرين، وذهبوا إلى أنه كفر:

فإن صح ما قاله أهل التفسير، فما معنى فهم القرآن سوى حفظ تفسيره.

وإن لم يصح ذلك، فما معنى قوله ﷺ: «من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»؟

فاعلم: أن من زعم أن لا معنى للقرآن إلا ما ترجمه ظاهر التفسير، فهو مخبر عن حدِّ نفسه، وهو مصيب في الإخبار عن نفسه، ولكنه مخطىء في الحكم برد الخلق كافة إلى درجته التي هي حده..

بل الأخبار والآثار تدل على أن في معاني القرآن متسعاً لأرباب الفهم، قال علي رضي الله عنه: (إلا أن يؤتي الله عبداً فهماً في القرآن)[2] فإن لم يكن سوى

---

(١) أخرجه الترمذي من حديث ابن عباس وحسنه، وهو عند أبي داود، وعند النسائي في الكبرى (ع).

(٢) أخرجه البخاري بلفظ قريب برقم (٣٠٤٧).

الترجمة المنقولة، فما ذلك الفهم؟

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «من أراد علم الأولين والآخرين فليتدبر القرآن» وذلك لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر.

وقال علي كرَّم الله وجهه: (من فهم القرآن فسَّر به جُمَلَ العلم) أشار به إلى أن القرآن يشير إلى مجامع العلوم كلها.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى:

﴿ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[1].

يعني الفهم في القرآن.

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾[2].

سمى ما آتاهما علماً وحكماً، وخصص ما انفرد به سليمان بالتفطن له، باسم: الفهم، وجعله مقدماً على الحكم والعلم.

فهذه الأمور تدل على أن في فهم معاني القرآن مجالاً رحباً، ومتسعاً بالغاً، وأن المنقول من ظاهر التفسير ليس منتهى الإدراك فيه.

* * *

فأما قوله ﷺ: «من فسر القرآن برأيه..»، وقول أبي بكر رضي الله عنه: (أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في القرآن برأيي) إلى غير ذلك مما ورد في الأخبار والآثار في النهي عن تفسير القرآن بالرأي:

فلا يخلو: إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع، وترك الاستنباط، والاستقلال بالفهم، أو المراد به أمراً آخر.

---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٦٩).

(٢) سورة الأنبياء: الآية (٧٩).

وباطل قطعاً أن يكون المراد به أن لا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه لوجوه:

(أحدها): أنه يشترط أن يكون ذلك مسموعاً من رسول الله ﷺ، وذلك مما لا يصادف إلا في بعض القرآن.

فأما ما يقوله ابن عباس وابن مسعود من أنفسهم فينبغي أن لا يقبل ويقال: هو تفسير بالرأي، لأنهم لم يسمعوه من رسول الله ﷺ، وكذا غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

(الثاني): أن الصحابة والمفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات، فقالوا فيها أقاويل مختلفة، لا يمكن الجمع بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان الواحد مسموعاً لرد الباقي، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في المعنى بما ظهر له باستنباطه.

(الثالث): أنه ﷺ دعا لابن عباس رضي الله عنه وقال: (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)[1]، فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل ومحفوظاً مثله، فما معنى تخصيصه بذلك؟

(الرابع): أنه قال عزَّ وجلّ:

﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾[2].

فأثبت لأهل العلم استنباطاً، ومعلوم أنه وراء السماع.

وجملة ما نقلناه من الآثار في فهم القرآن يناقض هذا الخيال، فبطل أن يشترط السماع في التأويل.

* * *

---

(١) رواه البخاري من حديث ابن عباس، دون قوله (وعلمه التأويل)، وهو بهذه الزيادة عند أحمد وابن حبان والحاكم وقال: صحيح الإسناد (ع).

(٢) سورة النساء: الآية (٨٣).

وأما النهي: فإنه ينزل على أحد وجهين:

(**أحدهما**): أن يكون له في الشيء رأي، وإليه ميل من طبعه وهواه بتأويل القرآن على وفق رأيه وهواه، ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى. كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته، وهو يعلم أنه ليس المراد بالآية ذلك، ولكن يلبِّس به على خصمه.

(**الثاني**): أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهار بالسماع والنقل، فيما يتعلق بغرائب القرآن، وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة، وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار، والتقديم والتأخير. فمن لم يحكم بظاهر التفسير، وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية، كثر غلطه، ودخل في زمرة من يفسر بالرأي.

فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط.

وما لا بد فيه من السماع فنون كثيرة: منها الإيجاز والحذف والإضمار، كقوله تعالى:

﴿ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ﴾[1].

معناه: آية مبصرة، فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به: أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء.

وقوله تعالى:

﴿ وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾[2].

أي: حب العجل، فحذف الحب.

---

(١) سورة الإسراء: الآية (٥٩).

(٢) سورة البقرة: الآية (٩٣).

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ ﴾[1].

أراد الشمس وما سبق لها ذكر.

ومنها المبهم: وهو اللفظ المشترك بين معان من كلمة أو حرف: فـ «الأمة» تطلق على ثمانية أوجه:

ـ الأمة: الجماعة كقوله تعالى:

﴿ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ ﴾[2].

ـ وأتباع الأنبياء كقولك: أمة محمد ﷺ.

ـ ورجل جامع للخير يقتدى به كقوله تعالى:

﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ ﴾[3].

ـ والأمة: الدين كقوله عزَّ وجلّ:

﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ ﴾[4].

ـ والأمة: الحين والزمان كقوله عزَّ وجلّ:

﴿ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ ﴾[5].

ـ والأمة: القامة؛ يقال فلان حسن الأمة، أي القامة.

ـ وأمة: رجل منفرد بدين لا يشركه فيه أحد، قال ﷺ: «يبعث زيد بن عمرو بن نفيل أمة وحده»[6].

---

(١) سورة ص: الآية (٣٢).

(٢) سورة القصص: الآية (٢٣).

(٣) سورة النحل: الآية (١٢٠).

(٤) سورة الزخرف: الآية (٢٢).

(٥) سورة هود: الآية (٨).

(٦) أخرجه النسائي في الكبرى بإسنادين جيدين (ع).

ـ ويقال: هذه أمة زيد، أي: أم زيد.

فهذا وأمثاله مما لا يغني فيه إلا النقل والسماع، فالقرآن من أوله إلى آخره غير خال عن هذا الجنس، لأنه أنزل بلغة العرب، فكان مشتملاً على أصناف كلامهم من إيجاز وتطويل وإضمار. . ليكون ذلك مفحماً لهم، ومعجزاً في حقهم.

فكل من اكتفى بفهم ظاهر العربية، وبادر إلى تفسير القرآن ولم يستظهر بالسماع والنقل في هذه الأمور فهو داخل فيمن فسَّر القرآن برأيه. مثل أن يفهم من «الأمة» المعنى الأشهر، فإذا سمعه في موضع مال برأيه إليه، وترك تتبع النقل في كثير معانيه، فهذا ما يمكن أن يكون منهياً عنه، دون التفهم لأسرار المعاني.

ويدرك الفرق بين حقائق المعاني وظاهر التفسير بمثال، وهو أن الله عزَّ وجلّ قال:

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[1].

فظاهره تفسير واضح، وحقيقة معناه غامض، فإنه إثبات للرمي ونفي له، وهما متضادان في الظاهر، ما لم يفهم أنه رمى من وجه ولم يرم من وجه. ومن الوجه الذي لم يرم رماه الله عزَّ وجلّ.

فمن هذا الوجه تتفاوت الخلق في الفهم، بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير، وظاهر التفسير لا يغني عنه. وهو ليس مناقضاً لظاهر التفسير بل هو استكمال له، ووصول إلى لبابه عن ظاهره، فهذا ما نورده لفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر والله أعلم.

***

(١) سورة الأنفال: الآية (١٧).

الكتاب التاسع

الأذكار والدعوات

ليس بعد تلاوة كتاب الله تعالى عبادة تؤدى باللسان أفضل من ذكر الله تعالى، ورفع الحاجات بالأدعية الخالصة إليه، فلا بد من شرح فضيلة الذكر على الجملة ثم على التفصيل. . وذلك بذكر أبواب:

الباب الأول: في فضيلة الذكر وفائدته.
الباب الثاني: في فضيلة الدعاء وآدابه.
الباب الثالث: في أدعية مأثورة.

البَابُ الأَوَّل

فَضِيلَةُ الذِّكْر

فضيلة الذكر:

يدل على فضيلة الذكر على الجملة:

من الآيات: قوله سبحانه وتعالى:

﴿ فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ ﴾[1].

وقال تعالى:

﴿ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾[3].

---

(١) سورة البقرة: الآية (١٥٢).

(٢) سورة الأحزاب: الآية (٤١).

(٣) سورة آل عمران: الآية (١٩١).

وقال تعالى:

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾[1].

قال ابن عباس: أي بالليل والنهار، في البر والبحر، والسفر والحضر، والغنى والفقر، والمرض والصحة، والسر والعلانية.

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾[3].

قال ابن عباس: له وجهان: أحدهما، أن ذكر الله تعالى لكم أعظم من ذكركم إياه، والآخر: أن ذكر الله أعظم من كل عبادة سواه.

وأما الأخبار: فقد قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلّ: أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت شفتاه بي»[4].

وقال ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: إذا ذكرني عبدي في نفسه ذكرته في نفسي، وإذا ذكرني في ملأ، ذكرته في ملأ خير من ملئه، وإذا تقرب مني شبراً؛ تقربت منه ذراعاً، وإذا تقرب مني ذراعاً، تقربت منه باعاً، وإذا مشى إليَّ، هرولت إليه»[5] يعني بالهرولة سرعة الإجابة.

---

(١) سورة النساء: الآية (١٠٣).
(٢) سورة الأعراف: الآية (٢٠٥).
(٣) سورة العنكبوت: الآية (٤٥).
(٤) أخرجه البيهقي وابن حبان والحاكم وقال صحيح الإسناد (ع).
(٥) متفق عليه (خ ٧٤٠٥، م ٢٦٧٥).

وقال ﷺ: «سبعة يظلهم الله عزَّ وجلّ في ظله يوم لا ظل إلا ظله ـ ومن جملتهم ـ : رجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه»[1].

وقال ﷺ: «ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الورق والذهب، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربون أعناقهم ويضربون أعناقكم؟ قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: ذكر الله عزَّ وجلّ دائماً»[2].

وأما الآثار: فقد قال الحسن: الذكر ذكران: ذكر الله عزَّ وجلّ بين نفسك وبين الله عزَّ وجلّ، ما أحسنه وأعظم أجره. وأفضل من ذلك: ذكر الله سبحانه عند ما حرم الله عزَّ وجلّ.

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ليس يتحسر أهل الجنة على شيء إلا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله سبحانه فيها.

فضيلة مجالس الذكر:

قال ﷺ: «ما جلس قوم مجلساً، يذكرون الله عزَّ وجلّ، إلا حفت بهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، وذكرهم الله تعالى فيمن عنده»[3].

وقال ﷺ: «إن لله عزَّ وجلّ ملائكة سياحين في الأرض، فضلاً عن كتاب الناس[4]، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله عزَّ وجلّ تنادوا: هلموا إلى بغيتكم، فيجيئون فيحفون بهم إلى السماء، فيقول الله تبارك وتعالى: أي شيء، تركتم عبادي يصنعونه؟ فيقولون: تركناهم يحمدونك ويمجدونك ويسبحونك، فيقول الله تبارك وتعالى: وهل رأوني؟ فيقولون: لا، فيقول جلّ جلاله: كيف لو رأوني؟

---

(١) متفق عليه (خ ٦٦٠، م ١٠٣١).
(٢) أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم وصحح إسناده.
(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٦٩٩).
(٤) أي أنهم ملائكة زائدون على الحفظة.

فيقولون: لو رأوك لكانوا أشد تسبيحاً وتحميداً وتمجيداً. فيقول لهم: من أي شيء يتعوذون؟ فيقولون: من النار، فيقول تعالى: وهل رأوها؟ فيقولون: لا، فيقول الله عزَّ وجلّ: فكيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها لكانوا أشد هرباً منها وأشد نفوراً. فيقول الله عزَّ وجلّ: وأي شيء يطلبون؟ فيقولون: الجنة، فيقول تعالى: وهل رأوها؟ فيقولون: لا، فيقول تعالى: فكيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها لكانوا أشد عليها حرصاً. فيقول جلّ جلاله: إني أشهدكم أني قد غفرت لهم. فيقولون: كان فيهم فلان، لم يردهم، إنما جاء لحاجة، فيقول الله عزَّ وجلّ: هم القوم لا يشقى جليسهم»[1].

فضيلة التهليل:

قال ﷺ: «من قال: لا إلّه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كل يوم مائة مرة، كانت له عِدْلَ عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان، يومه ذلك، حتى يمسي، ولم يأتِ أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك»[2].

وقال ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات، كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل»[3].

وقال ﷺ: «من تعارَّ[4] من الليل فقال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ثم قال: اللهم اغفر

---

(١) متفق عليه (خ ٦٤٠٨، م ٢٦٨٩).
(٢) متفق عليه (خ ٣٢٩٣، م ٢٦٩١).
(٣) متفق عليه (خ ٦٤٠٤، م ٢٦٩٣) إلا أنه قال في البخاري «كمن أعتق رقبة..».
(٤) أي استيقظ (ش).

لي، غفر له، أو دعا، استجيب له، فإن توضأ وصلى قبلت صلاته»[1].

فضيلة التسبيح والتحميد وبقية الأذكار:

قال ﷺ: «من سبح دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد ثلاثاً وثلاثين، وكبر ثلاثاً وثلاثين، وختم المائة بـ: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر»[2].

قال رفاعة الزرقي: كنا يوماً نصلي وراء رسول الله ﷺ. فلما رفع رأسه من الركوع وقال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف رسول الله ﷺ عن صلاته قال: «من المتكلم آنفاً؟» قال: أنا يا رسول الله فقال ﷺ: «لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أولاً»[3].

وعن أبي هريرة أنه ﷺ قال: «لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس»[4].

وقال ﷺ: «أحب الكلام إلى الله تعالى أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت»[5].

وقال ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والله أكبر يملآن ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر

---

(١) أخرجه البخاري برقم (١١٥٤)، وكذا أصحاب السنن والإمام أحمد وغيرهم كما في (ش).
(٢) أخرجه مسلم برقم (٥٩٧).
(٣) متفق عليه (خ ٧٩٩، م ٦٠٠).
(٤) أخرجه مسلم برقم (٢٦٩٥).
(٥) أخرجه مسلم برقم (٢١٣٧).

ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فموبقها، أو مشتر نفسه فمعتقها»[1].

وقال ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»[2].

وقال ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟ فقيل: كيف ذلك يا رسول الله؟ فقال: يسبح الله مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة، أو يحط عنه ألف سيئة»[3].

وقال ﷺ: «يا عبد بن قيس ــ أو يا أبا موسى ــ أو لا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ قال: بلى، قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله»[4].

فإن قلت: فما بال ذكر الله سبحانه مع خفته على اللسان، وقلة التعب فيه، صار أفضل وأنفع من جملة العبادات، مع كثرة المشقات فيها؟

فاعلم: أن المؤثر النافع هو الذكر على الدوام، مع حضور القلب، فأما الذكر باللسان، والقلب لاهٍ، فهو قليل الجدوى. وفي الأخبار ما يدل عليه[5].

وحضور القلب في لحظة بالذكر، والذهول عن الله عزَّ وجلّ مع الاشتغال بالدنيا أيضاً قليل الجدوى. بل حضور القلب مع الله تعالى على الدوام ــ أو في أكثر الأوقات ــ هو المقدم على العبادات، بل به تشرف سائر العبادات، وهو غاية ثمرة العبادات العملية.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٢٣).

(٢) متفق عليه (خ ٦٤٠٦، م ٢٦٩٤).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٦٩٨).

(٤) متفق عليه (خ ٤٢٠٥، م ٢٧٠٤).

(٥) فمن ذلك: في حديث أبي هريرة: «واعلموا أن الله لا يقبل الدعاء من قلب لاه» رواه الترمذي وقال حسن، والحاكم وقال: حديث مستقيم الإسناد، والمراد بالدعاء الذكر (ش).

[الشهادة أعلى درجات الذكر]:

قال الله تعالى:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾﴾[1].

ولأجل شرف ذكر الله عزَّ وجلّ عظمت رتبة الشهادة، لأن المطلوب الخاتمة، ونعني بالخاتمة: وداع الدنيا، والقدوم على الله، والقلب مستغرق بالله عزَّ وجلّ، منقطع العلائق عن غيره.

فإن قدر عبد على أن يجعل همه مستغرقاً بالله عزَّ وجلّ فلا يقدر على أن يموت على تلك الحالة إلا في صف القتال. فإنه قطع الطمع عن مهجته، وأهله، وماله، وولده، بل من الدنيا كلها، فإنه يريدها لحياته، وقد هوَّن على قلبه حياته في حبِّ الله عزَّ وجلّ وطلب مرضاته، فلا تجرد لله أعظم من ذلك.

ولذلك عظم أمر الشهادة، وورد فيه من الفضائل ما لا يحصى، فمن ذلك: أنه لما استشهد عبد الله بن عمرو الأنصاري، يوم أحد، قال رسول الله ﷺ لجابر: «ألا أبشرك يا جابر!!»، قال: بلى، بشرك الله بالخير، قال: «إن الله عزَّ وجلّ أحيا أباك فأقعده بين يديه وليس بينه وبينه ستر، فقال تعالى: تَمَنَّ عليَّ يا عبدي ما شئت، أعطيكه. فقال: يا رب أن تردني إلى الدنيا حتى أقتل فيك وفي نبيك مرة أخرى، فقال عزَّ وجلّ: سبق القضاء مني بأنهم إليها لا يرجعون»[2].

فالقتل سبب الخاتمة على مثل هذه الحالة، فإنه لو لم يقتل وبقي مدة، ربما عادت شهوات الدنيا إليه، وغلبت على ما استولى على قلبه من ذكر الله عزَّ وجلّ. ولهذا عظم خوف أهل المعرفة من الخاتمة، فأسلم الأحوال عن هذا الخطر خاتمة

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٦٩).

(٢) أخرجه الترمذي وقال: حسن، وابن ماجه والحاكم وصحح إسناده من حديث جابر (ع).

الشهادة إذا لم يكن قصد الشهيد نيل مال، أو أن يقال: شجاع أو غير ذلك، كما ورد في الخبر[1]، بل حب الله عزَّ وجلّ، وإعلاء كلمته، فهذه الحالة هي التي عبر عنها:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[2].

ومثل هذا الشخص هو البائع للدنيا بالآخرة.

وحالة الشهيد توافق معنى (لاإله إلا الله) فإنه لا مقصود له سوى الله عزَّ وجلّ، وكل مقصود معبود، وكل معبود إله، فهذا الشهيد قائل بلسان حاله (لا إله إلا الله) إذ لا مقصود له سواه[3].

*
**

(١) جاء ذلك في الحديث المتفق عليه: عن أبي موسى رضي الله عنه: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله، قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله».

(٢) سورة التوبة: الآية (١١١).

(٣) هذا الموضوع [الشهادة أعلى درجات الذكر] لم يفرده المصنف تحت هذا العنوان وإنما ورد ضمن الإجابة على السؤال الذي طرحه المصنف في آخر بحث (فضيلة التسبيح)، ولأنه يعالج فكرة واحدة خاصة وجدت من الضرورة إفراده بعنوان خاص به.

الباب الثاني

آداب الدعاء وفضله

فضيلة الدعاء:

قال الله تعالى:

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي ﴾[1].

وقال تعالى:

﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾[3].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾[4].

---

(١) سورة البقرة: الآية (١٨٦).

(٢) سورة الأعراف: الآية (٥٥).

(٣) سورة غافر: الآية (٦٠).

(٤) سورة الإسراء: الآية (١١٠).

وروى النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الدعاء هو العبادة، ثم قرأ: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾»[1].

آداب الدعاء:

وهي عشرة:

(الأول): أن يترصد لدعائه **الأوقات الشريفة**، كيوم عرفة من السنة، ورمضان من الأشهر، ويوم الجمعة من الأسبوع، ووقت السحر من ساعات الليل. قال تعالى:

﴿وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[2].

وقال ﷺ: «ينزل الله تعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير، فيقول عزَّ وجلّ: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له»[3].

(الثاني): أن يغتنم **الأحوال الشريفة**، قال أبو هريرة رضي الله عنه: إن أبواب السماء تفتح عند زحف الصفوف في سبيل الله تعالى، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلوات المكتوبة، فاغتنموا الدعاء فيها.

وقال مجاهد: إن الصلاة جعلت في خير الساعات، فعليكم بالدعاء خلف الصلوات.

وبالحقيقة: يرجع شرف الأوقات إلى شرف الحالات أيضاً، إذ وقت السحر وقت صفاء القلب، وإخلاصه وفراغه من المشوشات. وحالة السجود أيضاً أجدر بالإجابة، قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه عزَّ وجلّ

---

(١) أخرجه أصحاب السنن والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح (ع).

(٢) سورة الذاريات: الآية (١١٨).

(٣) متفق عليه (خ ١١٤٥، م ٧٥٨).

وهو ساجد فأكثروا من الدعاء»[1].

(الثالث): أن يدعو **مستقبل القبلة**، ويرفع يديه بحيث يرى بياض إبطيه. قال سلمان: قال رسول الله ﷺ: «إن ربكم حيي كريم، يستحي من عبيده إذا رفعوا أيديهم إليه أن يردها صفراً[2]»[3]. ثم ينبغي أن يمسح بهما وجهه..

ولا يرفع بصره إلى السماء قال ﷺ: «لينتهين أقوام عن رفع أبصارهم إلى السماء عند الدعاء أو لتخطفن أبصارهم»[4].

(الرابع): **خفض الصوت**، بين المخافتة والجهر. قالت عائشة رضي الله عنها في قوله عزَّ وجلّ:

﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾[5].

أي: بدعائك[6].

وقد أثنى الله عزَّ وجلّ على نبيه زكريا حيث قال:

﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣﴾[7].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾[8].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٤٨٢). وفي (ش) وأبو داود والنسائي.

(٢) أي: خالية، ولفظ الترمذي: خائبتين.

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه، وابن ماجه، والحاكم وقال: إسناده صحيح على شرطهما (ع).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٤٢٩) لكنه قال: «عند الدعاء في الصلاة». وفي (ش) أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود والنسائي.

(٥) سورة الإسراء: الآية (١١٠).

(٦) متفق عليه (خ ٤٧٢٣، م ٤٤٧).

(٧) سورة مريم: الآية (٣).

(٨) سورة الأعراف: الآية (٥٥).

(**الخامس**): أن لا يتكلف السجع في الدعاء، فإن حال الداعي ينبغي أن يكون حال متضرع، والتكلف لا يناسبه. والأولى: أن لا يجاوز الدعوات المأثورة.

مر بعض السلف بقاص يدعو بسجع فقال له: أعلى الله تبالغ؟

واعلم أن المراد بالسجع هو المتكلف من الكلام، وإلا ففي الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ كلمات متوازنة لكنها غير متكلفة.

(**السادس**): **التضرع والخشوع**، والرغبة والرهبة قال الله تعالى:

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ﴾[1].

(**السابع**): **أن يجزم الدعاء**، ويوقن بالإجابة، ويصدق رجاءه فيه، قال رسول الله ﷺ: «لا يقل أحدكم إذا دعا اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة فإنه لا مكره له»[2]. وقال ﷺ: «إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمه شيء»[3].

(**الثامن**): **أن يلح في الدعاء**، ويكرره ثلاثاً، قال ابن مسعود: (كان ﷺ إذا دعا، دعا ثلاثاً، وإذا سأل سأل ثلاثاً)[4] وينبغي أن لا يستبطىء الإجابة، لقوله ﷺ: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول: قد دعوت فلم يستجب لي، فإذا دعوت فاسأل الله كثيراً. فإنك تدعو كريماً»[5].

(**التاسع**): أن يفتتح الدعاء بذكر الله عزَّ وجلّ، فلا يبدأ بالسؤال. قال أبو سليمان الداراني: من أراد أن يسأل الله حاجة فليبدأ بالصلاة على النبي ﷺ ثم

---

(١) سورة الأنبياء: الآية (٩٠).

(٢) متفق عليه (خ ٦٣٣٨، م ٢٦٧٨ و ٢٦٧٩).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٦٧٩).

(٤) أخرجه مسلم برقم (١٧٩٤).

(٥) متفق عليه (خ ٦٣٤٠، م ٢٧٣٥) إلى قوله «فلم يستجب لي» وفي (ش) ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

يسأله حاجته، ثم يختم بالصلاة على النبي ﷺ، فإن الله عزَّ وجلّ يقبل الصلاتين، وهو أكرم من أن يدع ما بينهما.

(العاشر): وهو **الأدب الباطن**، وهو الأصل في الإجابة: التوبة، ورد المظالم، والإقبال على الله عزَّ وجلّ بكنه الهمة، فذلك هو السبب القريب في الإجابة.

ويروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس رضي الله عنه[1]، فلما فرغ عمر من دعائه قال العباس: اللهم إنه لم ينزل بلاء من السماء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه بي القوم إليك، لمكاني من نبيك ﷺ، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا بالتوبة، وأنت الراعي، لا تهمل الضالة، ولا تدع الكبير بدار مضيعة، فقد ضرع الصغير، ورق الكبير، وارتفعت الأصوات بالشكوى، وأنت تعلم السر وأخفى، اللهم فأغثهم بغياثك قبل أن يقنطوا فيهلكوا، فإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون.

فضيلة الصلاة على النبي ﷺ:

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾[2].

وجاء ﷺ ذات يوم، والبشرى ترى في وجهه فقال: «إنه جاءني جبريل عليه السلام فقال: أما ترضى يا محمد أن لا يصلي عليك أحد من أمتك صلاة واحدة إلا صليت عليه عشراً، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشراً»[3].

وقال ﷺ: «من قال حين يسمع الأذان والإقامة: اللهم رب هذه الدعوة التامة

---

(١) استسقاء عمر بالعباس أخرجه البخاري برقم (٣٧١٠).

(٢) سورة الأحزاب: الآية (٥٦).

(٣) أخرجه النسائي وابن حبان من حديث أبي طلحة بإسناد جيد.

والصلاة القائمة، صلِّ على محمد عبدك ورسولك وأعطه الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة، حلت له شفاعتي»[1].

فضيلة الاستغفار:

قال الله تعالى:

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ ﴾[2].

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: في كتاب الله عزَّ وجلّ آيتان، ما أذنب عبد ذنباً فقرأهما واستغفر الله عزَّ وجلّ إلا غفر له:

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾.

وقوله تعالى:

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[3].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ﴾[4].

وقال تعالى:

---

(١) متفق عليه في أصله (خ ٦١٤، م ٣٨٤) ولفظ البخاري: (من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة).
ولفظ مسلم: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلَّى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة..).

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٣٥).

(٣) سورة النساء: الآية (١١٠).

(٤) سورة النصر: الآية (٣).

﴿ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾ ﴾[1].

وقال ﷺ: «والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»[2] هذا مع أنه ﷺ غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

وقال ﷺ: «إنه ليُغانُ[3] على قلبي. وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة»[4].

وقال ﷺ: «إذا أذنب العبد ذنباً فقال: اللهم اغفر لي، فيقول الله عزَّ وجلّ: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يأخذ بالذنب، ويغفر الذنب. عبدي اعمل ما شئت فقد غفرت لك»[5].

وروي «إن أفضل الاستغفار: اللهم أنت ربي وأنا عبدك خلقتني، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء على نفسي بذنبي فقد ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي ما قدمت منها وما أخرت فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»[6].

قال قتادة رحمه الله: القرآن يدلكم على دائكم ودوائكم، أما داؤكم فالذنوب، وأما دواؤكم فالاستغفار.

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٧).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٦٣٠٧).

(٣) المراد: ما يتغشى القلب.

(٤) أخرجه مسلم برقم (٢٧٠٢).

(٥) متفق عليه (خ ٧٥٠٨، م ٢٧٥٨) وقد ورد فيهما مطولاً.

(٦) أصل الحديث في البخاري برقم (٦٣٢٣) وفي (ش) وأخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان وغيرهم قال: ولفظ الجماعة: قال ﷺ: «سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أبوء لك بنعمتك علي وأبوء لك بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. إذا قال حين يمسي فمات دخل الجنة ــ أو كان من أهل الجنة ــ وإذا قال حين يصبح فمات من يومه مثله» أقول: وهو نص البخاري.

وقال علي رضي الله عنه: العجب ممن يهلك ومعه النجاة، قيل: وما هي؟ قال: الاستغفار.

وقال الفضيل[1]: الاستغفار بلا إقلاع[2] توبة الكذابين.

وقالت رابعة العدوية[3]: استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير[4].

*
**

(١) الفضيل بن عياض بن منصور التميمي، من العلماء العباد أدرك الإمام مالك بن أنس، ولد في سمرقند وانتهى به المطاف إلى مكة فأقام بها وتوفي عام (١٨٧)هـ قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب: ثقة عابد إمام (ش).

(٢) أي إقلاع عن المعصية.

(٣) رابعة العدوية: صالحة مشهورة من أهل البصرة، اشتهرت بالعبادة والمناجاة توفيت بالقدس، واختلف في سنة وفاتها فقيل (١٣٥)هـ وقيل (١٨٥)هـ.

(٤) أي إن الاستغفار ما لم يصحبه توبة وصدق في العودة إلى الله تعالى، فهو ذنب يحتاج أن يستغفر منه.

الباب الثالث

في أدعية مأثورة[1]

أدعية معزاة إلى أصحابها:

دعاء عائشة[2] رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ لعائشة: «عليك بالجوامع الكوامل، قولي: اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمت منه، وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله، عاجله وآجله، ما علمت وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل، وأسألك من الخير، ما سألك عبدك ورسولك محمد ﷺ، وأستعيذك مما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ. وأسألك ما قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبته رشداً برحمتك يا أرحم الراحمين»[3].

دعاء فاطمة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «يا فاطمة، ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به؟ أن تقولي: يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث، لا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله»[4].

* * *

---

(١) أورد المصنف ثلاثة أبواب في الأدعية المأثورة فجمعتها في باب واحد، وجعلتها فقرات فيه. وفصلت بين كل باب والذي يليه بفاصل واضح.

(٢) إنما نسب إليها لكون النبي ﷺ علمها إياه. وكذا دعاء فاطمة رضي الله عنها.

(٣) رواه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديثها (ع)، قلت: وكذلك رواه البخاري في الأدب المفرد، وأحمد في المسند، وابن عساكر في التاريخ (ش).

(٤) قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة والحاكم من حديث أنس وقال: صحيح على شرط الشيخين. قلت: ورواه البيهقي في السنن وغيره (ش).

أدعية مأثورة عنه ﷺ:

● «اللهم فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، ربَّ كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه»[١].

● «اللهم اغفر لي ما قدَّمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، فإنك أنت المقدِّم، وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير»[٢].

● «اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأسألك حبك، وحب من أحبك، وحب كل عمل يقرب إلى حبك، وأن تتوب علي، وتغفر لي، وترحمني، وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون»[٣].

● «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا والآخرة»[٤].

● «اللهم ألهمني رشدي، وقني شر نفسي»[٥].

* * *

أنواع الاستعاذة المأثورة:

● «اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر»[٦].

---

(١) أخرجه أبو داود، والترمذي وصححه، وابن حبان، والحاكم وصححه (ع).

(٢) متفق عليه (خ ٧٤٩٩، م ٧٧١).

(٣) أخرجه الترمذي من حديث معاذ وقال: حسن صحيح.

(٤) أخرجه النسائي في اليوم والليلة، والترمذي وقال: حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري (ع).

(٥) أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب، والحاكم وقال: على شرط الشيخين (ع).

(٦) أخرجه البخاري برقم (٦٣٦٥).

● «اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء»[1].

● «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، ومن تحول عافيتك، ومن فجأة نقمتك، ومن جميع سخطك»[2].

● «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار، وفتنة النار، وعذاب القبر وفتنة القبر وشر فتنة الغنى، وشر فتنة الفقر، وشر فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من المغرم والمأثم»[3].

* * *

الأدعية المأثورة عند الحوادث:

إذا أصبحت وسمعت الأذان فيستحب لك جواب المؤذن.

فإذا خرجت إلى المسجد فقل: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي لساني نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل خلفي نوراً وأمامي نوراً، واجعل من فوقي نوراً، اللهم أعطني نوراً»[4].

فإذا انتهيت إلى المسجد تريد دخوله فقل: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم، اللهم اغفر لي جميع ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك»[5].

فإذا رأيت من ينشد ضالة في المسجد فقل: «لا ردها الله عليك» أمر بذلك رسول الله ﷺ[6].

---

(١) متفق عليه (خ ٦٣٤٧، م ٢٧٠٧).
(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٧٣٩).
(٣) متفق عليه من حديث عائشة (خ ٦٣٧٧، م ٥٨٩).
(٤) متفق عليه من حديث ابن عباس (خ ٦٣١٦، م ١٩١/٧٦٣).
(٥) رواه الترمذي وابن ماجه وليس بمتصل ولمسلم: «اللهم افتح لي أبواب رحمتك» وزاد أبو داود في أوله: «فليسلم على النبي ﷺ» (ع).
(٦) أخرجه مسلم برقم (٥٦٨).

فإذا ركعت فقل: «اللهم لك ركعت، ولك خشعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكلت، أنت ربي، خشع سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي، وما استقلت به قدمي لله رب العالمين»[1].

وإذا رفعت رأسك من الركوع فقل«سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد ـ وكلنا لك عبد ـ : لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لها منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»[2].

وإذا سجدت فقل: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين»[3].

فإذا فرغت من الصلاة فقل: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»[4].

فإذا قمت من المجلس وأردت دعاء يكفر لغو المجلس فقل: «سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك»[5].

وإذا وجدت وجعاً في جسدك، فضع يدك على الذي يتألم من جسدك وقل: «بسم الله ـ ثلاثاً ـ وقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»[6].

فإذا أصابك كرب فقل: لا إله إلا الله العلي الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم»[7].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٧٧١) إلى قوله (وعصبي). وقال (ش) هذا السياق للطبراني.
(٢) أخرجه مسلم برقم (٤٧٦، ٤٧٧).
(٣) أخرجه مسلم برقم (٧٧١).
(٤) أخرجه مسلم من حديث ثوبان برقم (٥٩١).
(٥) أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وابن حبان والنسائي (ش).
(٦) أخرجه مسلم برقم (٢٢٠٢).
(٧) متفق عليه (خ ٦٣٤٦، م ٢٧٣٠).

فإذا أردت النوم فقل: «اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت»[1].

فإذا استيقظت من نومك عند الصباح فقل: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور»[2].

* * *

[الدعاء والقضاء]:

فإن قلت: فما فائدة الدعاء، والقضاء لا مرد له؟

فاعلم: أن من القضاء رد البلاء بالدعاء، فالدعاء سبب لرد البلاء، واستجلاب الرحمة، كما أن الترس سبب لرد السهم، والماء سبب لخروج النبات من الأرض، فكما أن الترس يدفع السهم فيتدافعان، فكذلك الدعاء والبلاء يتعالجان.

وليس من شرط الاعتراف بقضاء الله تعالى أن لا يحمل السلاح، وقد قال الله تعالى:

﴿ خُذُواْ حِذْرَكُمْ ﴾[3].

وأن لا يسقي الأرض بعد بث البذر، فيقال: إن سبق القضاء بالنبات نبت البذر، وإن لم يسبق لم ينبت؟! بل ربط الأسباب بالمسببات هو القضاء الأول، الذي هو كلمح البصر أو هو أقرب. وترتيب المسببات على تفاصيل الأسباب على التدريج والتقدير هو القدر. والذي قدر الخير قدره بسبب، والذي قدر الشر قدر لدفعه سبباً، فلا تناقض بين هذه الأمور، عند من انفتحت بصيرته.

---

(١) متفق عليه (خ ٦٣١٥، م ٢٧١٠).

(٢) متفق عليه (خ ٦٣١٤، م ٢٧١١).

(٣) سورة النساء: الآية (٧١).

ثم في الدعاء من الفائدة ما ذكرناه في الذكر، فإنه يستدعي حضور القلب مع الله تعالى، وهو منتهى العبادات، والغالب على الخلق أنه لا تنصرف قلوبهم إلى ذكر الله عزَّ وجلّ إلا عند إلمام حاجة، وإرهاق ملمة، فإن الإنسان إذا مسه الشر فذو دعاء عريض..

فالحاجة تحوج إلى الدعاء، والدعاء يرد القلب إلى الله عزَّ وجلّ بالتضرع والاستكانة، فيحصل به الذكر الذي هو أشرف العبادات.

***

الكتاب العاشر

ترتيب الأوراد وإحياء الليل

[تمهيد]:

إن الله تعالى جعل الأرض ذلولاً لعباده، لا ليستقروا في مناكبها، بل ليتخذوها منزلاً، فيتزودوا منها زاداً يحملهم في سفرهم إلى أوطانهم.

فالناس في هذا العالم سفر، وأول منازلهم المهد، وآخرها اللحد، والوطن هو الجنة أو النار، والعمر مسافة السفر، فسِنوه مراحله، وشهوره فراسخه، وأيامه أمياله، وأنفاسه خطواته، وطاعته بضاعته، وأوقاته رؤوس أمواله، وشهواته وأغراضه قطاع طريقه، وربحه الفوز بلقاء الله تعالى في دار السلام، مع الملك الكبير، والنعيم المقيم. وخسرانه البعد من الله تعالى.

فالغافل في نفس من أنفاسه حتى ينقضي في غير طاعة تقربه إلى الله زلفى، متعرض في يوم التغابن لحسرة ما لها منتهى. ولهذا الخطر العظيم، والخطب الهائل، شمر الموفقون عن ساق الجد، وودعوا بالكلية ملاذ النفس، واغتنموا بقايا العمر، ورتبوا بحسب تكرار الأوقات وظائف الأوراد، حرصاً على إحياء الليل والنهار، في طلب القرب من الملك الجبار، والسعي إلى دار القرار.

ويتضح هذا بذكر بابين:

الباب الأول: في فضيلة الأوراد وترتيبها في الليل والنهار.

الباب الثاني: في كيفية إحياء الليل وفضيلته وما يتعلق به.

***

البَابُ الأَوَّل

فَضِيلَةُ الأَوْرَادِ وَتَرْتِيبُهَا وَأَحْكَامُهَا

فضيلة الأوراد:

اعلم أن الناظرين بنور البصيرة، علموا أنه لا نجاة إلا في لقاء الله تعالى، بأن يموت العبد محباً لله تعالى وعارفاً به سبحانه، وأن المحبة والأنس لا تحصل إلا من دوام ذكر المحبوب والمواظبة عليه، وأن المعرفة به لا تحصل إلا بدوام الفكر فيه، وفي صفاته وأفعاله.

والنفس لما جُبلت عليه من السآمة والملال، لا تصبر على فنّ واحد من الأسباب المعينة على الذكر والفكر، فمن ضرورة اللطف بها؛ أن تروَّح بالتنقل من فن إلى فن. فلذلك تقسم الأوراد.

فهذا ما انكشف للناظرين بنور البصيرة، فإن لم تكن من أهله، فانظر إلى خطاب الله تعالى لرسوله، واقتبسه بنور الإيمان، فقد قال تعالى لأقرب عباده إليه، وأرفعهم درجة لديه:

﴿ إِنَّ لَكَ فِي ٱلنَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ۝٧ وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ۝٨ ﴾[1].

وقال تعالى:

﴿ وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٢٥ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَٱسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا ﴾[2].

---

(١) سورة المزمل: الآية (٨).

(٢) سورة الإنسان: الآية (٢٥).

وقال تعالى:

﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴿٤٠﴾﴾[1].

ثم انظر كيف وصف الفائزين من عباده، وبماذا وصفهم، فقال تعالى:

﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾[2].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[3].

فهذا كله يبين لك أن الطريق إلى الله هو مراقبة الأوقات وعمارتها بالأوراد[4] على سبيل الدوام.

أوراد النهار:

الورد الأول:

ما بين طلوع الصبح إلى طلوع الشمس، وهو وقت شريف، ويدل على شرفه وفضله إقسام الله تعالى به إذ قال:

﴿وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ ﴿١٨﴾﴾[5].

فأما ترتيبه: فإذا انتبه من النوم فينبغي أن يبتدىء بذكر الله تعالى فيقول: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور.. فإذا فرغ من الصلاة مع الجماعة قعد في المسجد إلى طلوع الشمس في ذكر الله تعالى.

---

(١) سورة قّ: الآية (٤٠).

(٢) سورة السجدة: الآية (١٦).

(٣) سورة الذاريات: الآية (١٨).

(٤) سيأتي بعد قليل قول المصنف: **إن هذه الأوراد لمن لا شغل له غيرها أصلاً ولو ترك العبادة لجلس بطالاً.**

(٥) سورة التكوير: الآية (١٨).

وينبغي أن تكون وظيفته إلى الطلوع أربعة أنواع: أدعية وأذكار، وقراءة قرآن، وتفكر.

الورد الثاني:

ما بين طلوع الشمس إلى ضحوة النهار، وأعني بالضحوة: منتصف ما بين طلوع الشمس إلى الزوال. وفي هذا الربع من النهار وظيفتان:

إحداهما: صلاة الضحى.

الثانية: في هذا الوقت: الخيرات المتعلقة بالناس التي جرت بها العادات بكرة: من عيادة مريض، وتشييع جنازة، ومعاونة على بر وتقوى، وحضور مجلس علم، وما يجري مجراه من قضاء حاجة لمسلم..

الورد الثالث:

من ضحوة النهار إلى الزوال، وفي هذا الوقت أمران:

أحدهما: الاشتغال بالكسب، وتدبير المعيشة، وحضور السوق.. ولا ينسى ذكر الله تعالى في جميع أشغاله.

الثاني: القيلولة، وهي سنة يستعان بها على قيام الليل، كما أن التسحر سنة يستعان بها على صيام النهار. وينبغي أن يتنبه قبل الزوال بقدر الاستعداد للصلاة.

الورد الرابع:

ما بين الزوال إلى الفراغ من صلاة الظهر وراتبته، وهو أقصر أوراد النهار وأفضلها، فإذا فرغ من جواب المؤذن فليقم إلى إحياء ما بين الأذان والإقامة، فهو وقت الإظهار الذي أراده الله تعالى بقوله:

﴿وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾﴾[1].

وليصل في هذا الوقت أربع ركعات، وليطول هذه الركعات، ثم ليصل بعد الظهر ركعتين.

---

(١) سورة الروم: الآية (١٨).

الورد الخامس:

ما بعد ذلك إلى العصر، ويستحب فيه العكوف في المسجد مشتغلاً بالذكر والصلاة أو فنون الخير، ويكون في انتظار الصلاة معتكفاً فمن فضائل الأعمال انتظار الصلاة بعد الصلاة. فإن كان بيته أسلم لدينه وأجمع لهمه فالبيت أفضل في حقه.

الورد السادس:

إذا دخل وقت العصر. وهو الذي أقسم الله تعالى به فقال:

﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ ﴾[1].

هذا أحد معنيي الآية وهو العشي المذكور في قوله:

﴿ وَعَشِيًّا ﴾[2].

وليس في هذا الورد صلاة إلا أربع ركعات بين الأذان والإقامة.

الورد السابع:

إذا اصفرت الشمس، بأن تقرب من الأرض، وهو مثل الورد الأول، من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، لأنه قبل الغروب، كما أن ذلك قبل الطلوع، وهو المراد بقوله تعالى:

﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ۝١٧ ﴾[3].

ولتغرب الشمس عليه وهو في الاستغفار، فإذا سمع الأذان قال: اللهم هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك وأصوات دعاتك.. ثم يجيب المؤذن ويشتغل بصلاة المغرب، وبالغروب قد انتهت أوراد النهار.

---

(١) سورة العصر: الآية (١).
(٢) سورة الروم: الآية (١٨).
(٣) سورة الروم: الآية (١٧).

أوراد الليل:

الورد الأول:

إذا غربت الشمس، صلى المغرب، واشتغل بإحياء ما بين العشاءين، فآخر هذا الورد عند غيبوبة الشفق. وقد أقسم الله تعالى به فقال:

﴿ فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلشَّفَقِ ﴿١٦﴾ ﴾[1].

والصلاة فيه هي ناشئة الليل، لأنه أول نشوء ساعاته، وهي صلاة الأوابين، وهي المراد بقوله تعالى:

﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ ﴾[2].

الورد الثاني:

يدخل بدخول العشاء الآخرة، إلى حد نومة الناس، وقد أقسم الله تعالى به إذ قال:

﴿ وَٱلَّيۡلِ وَمَا وَسَقَ ﴿١٧﴾ ﴾[3].

أي: وما جمع من ظلمته. وترتيب هذا الورد بمراعاة ثلاثة أمور:

الأول: أن يصلي أربعاً قبل الفرض إحياء لما بين الأذانين.

والثاني: أن يصلي ثلاث عشر ركعة آخرهن الوتر، فإنه أكثر ما روي أن النبي ﷺ صلى بها من الليل.

الثالث: الوتر، وليوتر قبل النوم إن لم يكن عادته القيام. قال أبو هريرة: أوصاني رسول الله ﷺ أن لا أنام إلا على وتر[4].

---

(١) سورة الانشقاق: الآية (١٦).

(٢) سورة السجدة: الآية (١٦).

(٣) سورة الانشقاق: الآية (١٧).

(٤) أخرجه البخاري برقم (١٩٨١).

الورد الثالث:

النوم. ولا بأس أن يعد ذلك في الأوراد فإنه إذا روعيت آدابه احتسب عبادة. وآداب النوم:

(الأول): الطهارة والسواك.

(الثاني): أن ينوي القيام للعبادة عند التيقظ.

(الثالث): أن لا يبيت إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه. فإنه لا يأمن القبض في النوم.

(الرابع): أن ينام تائباً من كل ذنب، سليم القلب لجميع المسلمين، لا يحدث نفسه بظلم أحد، ولا يعزم على معصية إن استيقظ.

(الخامس): أن لا يتنعم بتمهيد الفرش الناعمة، بل يترك ذلك أو يقتصد فيه.

(السادس): أن لا ينام ما لم يغلبه النوم، ولا يتكلف استجلابه، إلا إذا قصد به الاستعانة على القيام في آخر الليل.

(السابع): أن ينام مستقبل القبلة، وهو أن ينام على جنب، بأن يكون وجهه إليها، مع قبالة بدنه إذا نام على شقه الأيمن.

(الثامن): الدعاء عند النوم بالدعوات المأثورة. ويستحب أن يقرأ: آية الكرسي، وآخرة البقرة وغيرهما.

(التاسع): أن يتذكر عند النوم أن النوم نوع وفاة، والتيقظ نوع بعث. قال تعالى:

﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ﴾[1].

---

(١) سورة الزمر: الآية (٤٢).

وقال تعالى:

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ ﴾[1].

(العاشر): الدعاء عند التنبه.

الورد الرابع:

يدخل بمضي النصف الأول من الليل، إلى أن يبقى من الليل سدسه، وعند ذلك يقوم العبد للتهجد. فاسم التهجد يختص بما بعد الهجود والهجوع وهو النوم. قال ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بركعة»[2].

الورد الخامس:

السدس الأخير من الليل. وهو وقت السحر، فإن الله تعالى قال:

﴿ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[3].

قيل يصلون، لما فيها من الاستغفار، وهو مقارب للفجر الذي هو وقت انصراف ملائكة الليل، وإقبال ملائكة النهار.

وقد أمر بهذا الورد سلمان أخاه أبا الدرداء ــ رضي الله عنهما ــ لما زاره، في حديث طويل قال في آخره: فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم، فقال له سلمان: نم، فنام، ثم ذهب ليقوم، فقال له: نم، فنام، فلما كان عند الصبح قال له سلمان: قم الآن، فقاما فصليا. . وذلك أن امرأة أبي الدرداء أخبرت سلمان أنه لا ينام الليل. قال: فأتيا النبي ﷺ فذكرا ذلك له، فقال: (صدق سلمان)[4].

وفيه يستحب السحور. فإذا طلع الفجر انقضت أوراد الليل ودخلت أوراد

---

(١) سورة الأنعام: الآية (٦٠).

(٢) متفق عليه (خ ٩٩٠، م ٧٤٩).

(٣) سورة الذاريات: الآية (١٨).

(٤) أخرجه البخاري من حديث أبي جحيفة (ع).

النهار. فيقوم ويصلي ركعتي الفجر، وهو المراد بقوله تعالى:

﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَإِدۡبَٰرَ ٱلنُّجُومِ ﴿٤٩﴾ ﴾[1].

فهذا ترتيب الأوراد للعباد، وقد كانوا يستحبون أن يجمعوا مع ذلك في كل يوم أربعة أمور: صوم، وصدقة وإن قلَّت، وعيادة مريض، وشهود جنازة، ففي الخبر: «من جمع بين هذه الأربع في يوم دخل الجنة»[2].

اختلاف الأوراد باختلاف الأحوال:

اعلم أن المريد لحرث الآخرة لا يخلو عن ستة أحوال: فإنه إما عابد، وإما عالم، وإما متعلم، وإما وال، وإما محترف، وإما موحد مستغرق بالواحد عن غيره.

(الأول): العابد: وهو المتجرد للعبادة، الذي لا شغل له غيرها أصلاً، ولو ترك العبادة لجلس بطالاً، فترتيب أوراده ما ذكرناه.

(الثاني): العالم: الذي ينفع الناس بعلمه، في فتوى أو تدريس أو تصنيف، فترتيبه الأوراد يخالف ترتيب العابد، فإنه يحتاج إلى المطالعة للكتب، وإلى التصنيف والإفادة، ويحتاج إلى مدة لها لا محالة، فإن أمكنه استغراق الأوقات فيه فهو أفضل ما يشتغل به بعد المكتوبات ورواتبها.

ويدل على ذلك، جميع ما ذكرناه في فضيلة التعليم والتعلم ــ في كتاب العلم ــ، وكيف لا يكون كذلك، وفي العلم المواظبة على ذكر الله تعالى؟ وتأملِ ما قال الله تعالى وما قال رسوله ﷺ، وفيه منفعة الخلق، وهدايتهم إلى طريق الآخرة، ورب مسألة يتعلمها المتعلم فيصلح بها عبادة عمره..

(الثالث): المتعلم: والاشتغال بالتعلم أفضل من الاشتغال بالأذكار والنوافل فحكمه حكم العالم.

بل إن كان من العوام فحضوره مجالس العلم أفضل من اشتغاله بالأوراد التي

---

(١) سورة الطور: الآية (٤٩).

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٠٢٨).

ذكرناها. قال عمر بن الخطاب: إن الرجل ليخرج من منزله، وعليه من الذنوب مثل جبال تهامة، فإذا سمع العالم خاف واسترجع عن ذنوبه، وانصرف إلى منزله وليس عليه ذنب، فلا تفارقوا مجالس العلماء.

وعلى الجملة: فما ينحلّ عن القلب من حب الدنيا بقول واعظ ـ حسن الكلام، زكي السيرة ـ أشرف وأنفع من ركعات كثيرة مع اشتمال القلب على حبها.

(الرابع): **المحترف**: الذي يحتاج إلى الكسب لعياله، فليس له أن يضيع العيال، ويستغرق الأوقات في العبادات، بل ورده في وقت الصناعة حضور السوق والاشتغال بالكسب، ولكن ينبغي أن لا ينسى ذكر الله تعالى.

وإن داوم على الكسب، وتصدق بما فضل عن حاجته فهو أفضل من سائر الأوراد التي ذكرناها، لأن العبادات المتعدية فائدتها أنفع من اللازمة، والكسب على هذه النية عبادة له في نفسه تقربه إلى الله تعالى، وتجذب إليه بركات دعوات المسلمين، ويتضاعف به الأجر.

(الخامس): **الوالي**، مثل الإمام والقاضي والمتولي في أمور المسلمين، فقيامه بحاجات المسلمين وأغراضهم على وفق الشرع، وقصد الإخلاص، أفضل من الأوراد المذكورة، فحقه أن يشتغل بحقوق الناس نهاراً، ويقتصر على المكتوبة، ويقيم الأوراد المذكورة بالليل، كما كان عمر رضي الله عنه يفعله، إذ قال: ما لي وللنوم، فلو نمت بالنهار ضيعت المسلمين، ولو نمت بالليل ضيعت نفسي.

(السادس): **الموحد**، الذي أصبح وهمومه همّ واحد، فلا يحب إلا الله تعالى، ولا يخاف إلا منه، ولا يتوقع الرزق من غيره، فمن ارتفعت رتبته إلى هذه الدرجة، لم يفتقر إلى تنويع الأوراد واختلافها، بل كان ورده بعد المكتوبات واحد، وهو حضور القلب مع الله تعالى في كل حال.

[الحكمة من الأوراد]:

والأصل في الأوراد في حق كل صنف من الناس المداومة، فإن المراد منه تغيير الصفات الباطنة، وآحاد الأعمال يقل آثارها، بل لا يحس بآثارها، وإنما يترتب الأثر على المجموع، فإذا لم يعقب العمل الواحد أثراً محسوساً، ولم يُردفه بثانٍ وثالث على القرب انمحى الأثر الأول. وكان كالفقيه: يريد أن يكون فقيه النفس، فإنه لا يصير كذلك إلا بتكرار كثير، فلو بالغ ليلة في التكرار، وترك شهراً أو أسبوعاً، ثم عاد وبالغ ليلة، لم يؤثر هذا فيه، ولو وزع ذلك القدر على الليالي المتواصلة لأثر فيه.

ولهذا السر قال رسول الله ﷺ: «أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلّ»[1]. وسئلت عائشة رضي الله عنها عن عمل رسول الله ﷺ؟ فقالت: (كان عمله ديمة)[2]، (وكان إذا عمل عملاً أثبته)[3].

وهذا كان السبب في صلاته بعد العصر تداركاً لما فاته ﷺ من ركعتين شغله عنهما الوفد، ثم لم يزل بعد ذلك يصليهما بعد العصر ولكن في منزله، لا في المسجد كيلا يقتدى به. روته عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما[4].

---

(١) متفق عليه (خ ٦٤٦٤، م ٧٨٢).

(٢) متفق عليه (خ ١٩٨٧، م ٧٨٣).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين برقم (١٤١) ورقمه العام (٧٤٦).

(٤) متفق عليه من حديث أم سلمة: (أنه صلى بعد العصر ركعتين، وقال: شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر) ولهما من حديث عائشة: (ما تركهما حتى لقي الله وكان النبي ﷺ يصليهما، ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على أمته) (ع).

الباب الثاني

الأسباب الميسرة لقيام الليل

فضيلة قيام الليل:

من الآيات: قال تعالى:

﴿ إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴿٦﴾ ﴾[1].

وقال سبحانه:

﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴿٦٤﴾ ﴾[3].

ومن الأخبار: قال ﷺ: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على مكان كل عقدة: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»[4].

وفي الخبر أنه ذكر عند النبي ﷺ رجل نام ليلة حتى أصبح، قال: «ذاك رجل بال الشيطان في أذنه»[5].

---

(١) سورة المزمل: الآية (٦).

(٢) سورة السجدة: الآية (١٦).

(٣) سورة الفرقان: الآية (٦٤).

(٤) متفق عليه (خ ١١٤٢، م ٧٧٦).

(٥) متفق عليه (خ ٣٢٧٠، م ٧٧٤).

وفي الصحيح عن جابر أن النبي ﷺ قال: «إن من الليل ساعة، لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى خيراً إلا أعطاه إياه» وفي رواية «يسأل الله تعالى خيراً من أمر الدنيا والآخرة، إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة»[1].

وقال ﷺ: «من استيقظ من الليل، وأيقظ امرأته، فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات»[2].

وقال ﷺ: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل»[3].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل»[4].

الآثار: روي أن عمر رضي الله عنه، كان يمر بالآية من ورده بالليل فيسقط حتى يعاد منها أياماً، كما يعاد المريض.

وقال الحسن: ما نعلم عملاً أشد من مكابدة الليل، ونفقة هذا المال.

وقال أيضاً: إن الرجل ليذنب الذنب فيحرم به قيام الليل.

وكان صلة بن أشيم[5] رحمه الله يصلي الليل كله، فإذا كان في السحر قال: إلهي، ليس مثلي يطلب الجنة، ولكن أجرني برحمتك من النار.

الأسباب الميسّرة لقيام الليل:

اعلم أن قيام الليل عسير على الخلق، إلا على من وفق للقيام بشروطه الميسرة له ظاهراً وباطناً.

---

(١) أخرجهما مسلم برقم (٧٥٧).

(٢) أخرجه أبو داود والنسائي من حديث أبي هريرة وأبي سعيد، بسند صحيح (ع).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١١٦٣) بلفظ «.. صلاة الليل» و«الصلاة في جوف الليل».

(٤) أخرجه مسلم برقم (٧٤٧).

(٥) صلة بن أشيم، أبو الصهباء، العدوي، تابعي جليل، روى عن عدة من الصحابة منهم ابن عباس (ش).

فأما الظاهرة فأربعة أمور:

(الأول): أن لا يكثر الأكل، فيكثر الشرب، فيغلبه النوم، ويثقل عليه القيام.

(الثاني): أن لا يتعب نفسه بالنهار، في الأعمال التي تعيا بها الجوارح، وتضعف بها الأعصاب، فإن ذلك أيضاً مجلبة للنوم.

(الثالث): أن لا يترك القيلولة بالنهار، فإنها تعين على قيام الليل.

(الرابع): أن لا يحتقب[1] الأوزار بالنهار، فإن ذلك مما يقسي القلب، ويحول بينه وبين أسباب الرحمة. فالذنوب كلها تورث قساوة القلب، وتمنع من قيام الليل، وأخصها بالتأثير تناول الحرام.

وأما الميسرات الباطنة فأربعة أمور:

(الأول): سلامة القلب عن الحقد على المسلمين، وعن البدع، وعن فضول هموم الدنيا، فالمستغرق الهم بتدبير الدنيا لا يتيسر له القيام، وإن قام فلا يتفكر في صلاته، بل في مهماته.

(الثاني): خوف غالب، يلزم القلب، مع قصر الأمل، فإنه إذا تفكر في أهوال الآخرة، ودركات جهنم طار نومه، وعظم حذره. كما قال طاووس[2]: إن ذكر جهنم طيَّر نوم العابدين.

(الثالث): أن يعرف فضل قيام الليل، بسماع الآيات والأخبار والآثار، حتى يستحكم به رجاؤه وشوقه إلى ثوابه.

(الرابع): وهو أشرف البواعث؛ الحب لله، وقوة الإيمان بأنه في قيامه لا يتكلم بحرف إلا وهو مناجٍ ربه.

---

(١) في القاموس، احتقبه: ادخره. والمقصود أن لا يجمع الأوزار.

(٢) طاووس بن كيسان اليماني، أدرك عصر الصحابة، ويعد أكبر أصحاب ابن عباس ترجمان القرآن، ولذا كان من أكابر التابعين تفقهاً في الدين، ورواية للحديث، وكان متقشفاً في عيشه. أصله فارسي، ولد ونشأ باليمن، توفي حاجاً سنة (١٠٦)هـ.

[حلاوة المناجاة]:

إن لذة المناجاة تحمل على طول القيام، ولا ينبغي أن تستبعد هذه اللذة، إذ يشهد لها العقل والنقل.

فأما العقل: فليعتبر حال المحب لشخص بسبب جماله، كيف يتلذذ به في الخلوة، وبمناجاته، حتى لا يأتيه النوم طول ليله.

فإن قلت: إن الجميل يتلذذ بالنظر إليه، وإن الله تعالى لا يرى؟

فاعلم: أنه لو كان الجميل المحبوب وراء ستر، أو كان في بيت مظلم، لكان المحب يتلذذ بمجاورته المجردة، دون النظر، ودون الطمع في أمر آخر سواه. وكان يتنعم بإظهار حبه إليه، وذكره بلسانه بمسمع منه.

وأما النقل: فيشهد له أحوال قوام الليل، في تلذذهم بقيام الليل، واستقصارهم له، كما يستقصر المحب ليلة وصال الحبيب.

قال الفضيل بن عياض: إذا غربت الشمس فرحت بالظلام، لخلوتي بربي، وإذا طلعت حزنت لدخول الناس علي.

وقال أبو سليمان: أهل الليل في ليلهم ألذ من أهل اللهو في لهوهم، ولولا الليل ما أحببت البقاء في الدنيا.

وقال بعضهم: لذة المناجاة ليست من الدنيا، إنما هي من الجنة، أظهرها الله تعالى لأوليائه، لا يجدها سواهم.

وقال ابن المنكدر[1]: ما بقي من لذات الدنيا إلا ثلاث: قيام الليل، ولقاء الإخوان، والصلاة في الجماعة.

طرق القسمة لأجزاء الليل:

اعلم أن إحياء الليل من حيث المقدار له سبع مراتب:

---

(١) محمد بن المنكدر القرشي، زاهد، أدرك بعض الصحابة، وروى عنهم، وهو من رجال الحديث. قال ابن عيينة: ابن المنكدر من معادن الصدق.

الأولى: إحياء كل الليل، وهذا شأن الأقوياء، الذين تجرودا للعبادة، وتلذذوا بمناجاته تعالى، وصار ذلك غذاء لهم، وحياة لقلوبهم، فلم يتعبوا بطول القيام، وردوا المنام إلى النهار، في وقت اشتغال الناس، وقد كان ذلك طريق جماعة من السلف، كانوا يصلون الصبح بوضوء العشاء.

الثانية: أن يقوم نصف الليل، وهذا لا ينحصر عدد المواظبين عليه من السلف، وأحسن فيه: أن ينام الثلث الأول من الليل، والسدس الأخير منه، حتى يقع قيامه في جوف الليل ووسطه، فهو الأفضل.

الثالثة: أن يقوم ثلث الليل، فينبغي أن ينام النصف الأول والسدس الأخير.

الرابعة: أن يقوم سدس الليل أو خمسه، وأفضله أن يكون في النصف الأخير، وقبل السدس الأخير منه.

الخامسة: أن لا يراعي التقدير، فيقوم من أول الليل إلى أن يغلبه النوم، فإذا انتبه قام.. فيكون له في الليل نومتان وقومتان.

السادسة: أن يقوم مقدار أربع ركعات أو ركعتين.

فهذه طرق القسمة، فليختر المريد لنفسه ما يراه أيسر عليه، وحيث يتعذر عليه القيام في وسط الليل فلا ينبغي أن يهمل إحياء ما بين العشاءين، ثم يقوم قبل الصبح وقت السحر، فلا يدركه الصبح نائماً. وهذه هي المرتبة السابعة.

تم بعونه تعالى الربع الأول من الكتاب
وهو ربع العبادات

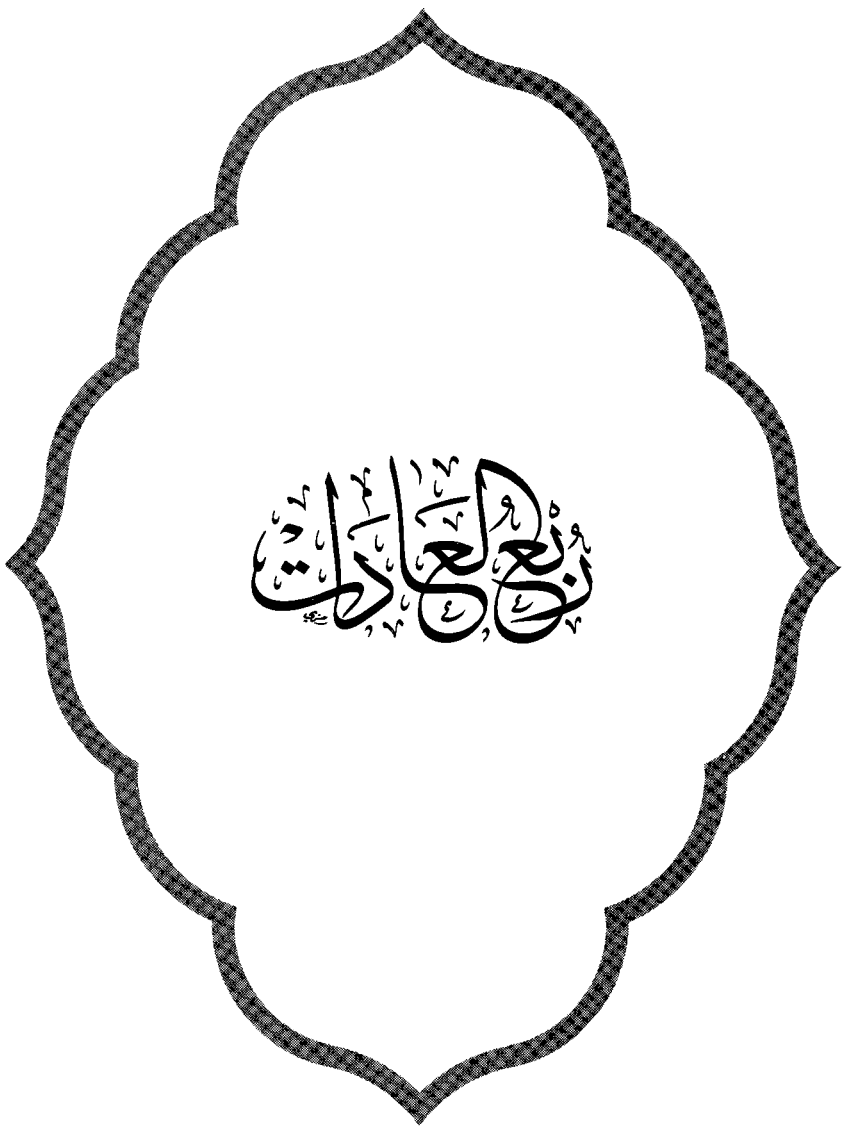
ربع العادات

الكِتَابُ الأَوَّلُ

آدَابُ الأَكْل

[المحافظة على سلامة البدن]:

إن مقصد ذوي الألباب لقاء الله تعالى، في دار الثواب، ولا طريق إلى الوصول للقاء الله إلاَّ بالعلم والعمل، ولا تمكن المواظبة عليهما إلاَّ بسلامة البدن، ولا تصفو سلامة البدن إلاَّ بالأطعمة والأقوات. والتناول منها بقدر الحاجة على تكرار الأوقات.

فمن هذا الوجه قال بعض السلف الصالحين: إن الأكل من الدين. وعليه نبَّه رب العالمين بقوله وهو أصدق القائلين:

﴿ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ﴾[1].

فمن يقدم على الأكل ليستعين به على العلم والعمل، ويقوى به على التقوى، فلا ينبغي أن يسترسل في الأكل استرسال البهائم في المرعى. بل يزن بميزان الشرع شهوة الطعام في إقدامها وإحجامها.

● ● ●

وهنا نحن نرشد إلى وظائف الدين في الأكل في أربعة أبواب:

الباب الأول: فيما لا بد للآكل من مراعاته وإن انفرد بالأكل.
الباب الثاني: فيما يزيد من الآداب بسبب الاجتماع على الأكل.
الباب الثالث: فيما يخص تقديم الطعام إلى الإخوان.
الباب الرابع: فيما يخص الدعوة والضيافة.

---

(١) سورة المؤمنون: الآية (٥١).

البَابُ الأَوَّل

آدَابُ المُنْفَـرِد

وهي ثلاثة أقسام: قسم قبل الأكل، وقسم مع الأكل، وقسم بعد الفراغ منه:

القسم الأول: آداب ما قبل الأكل:

الأول: أن يكون الطعام ــ بعد كونه حلالاً في نفسه ــ طيباً من جهة مكسبه، موافقاً للسنَّة والورع، لم يُكتسَب بسببٍ مكروه في الشرع، ولا بحكم هوى ومداهنة في دين. وقد أمر الله تعالى بأكل الطيب، وهو الحلال، وقدَّم النهي عن الأكل بالباطل على القتل، تفخيماً لأمر الحرام، وتعظيماً لبركة الحلال. فقال تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾.

إلى قوله:

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾[1].

فالأصل في الطعام كونه طيباً، وهو من الفرائض وأصول الدين.

الثاني: غسل اليد، لأن اليد لا تخلو عن لوث في تعاطي الأعمال، فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة.

الثالث: أن يوضع الطعام على السفرة الموضوعة على الأرض، فهو أقرب إلى فعل رسول الله ﷺ من رفعه على المائدة. قال أنس بن مالك رضي الله عنه:

---

(١) سورة النساء: الآية (٢٩).

(ما أكل رسول الله ﷺ على خوان[1] ولا في سُكُرُّجه[2]، قيل: فعلى ماذا كنتم تأكلون؟ قال: على السفرة[3]).

واعلم أنّا وإن قلنا الأكل على السفرة أولى، فلسنا نقول: الأكل على المائدة منهي عنه نهي كراهة أو تحريم، إذ لم يثبت فيه نهي، وما يقال: إنه أبدع بعد رسول الله ﷺ، فليس كل ما أبدع منهياً. بل المنهي بدعة تضاد سنَّة ثابتة، وترفع أمراً من الشرع مع بقاء علته. وليس في المائدة إلاَّ رفع الطعام عن الأرض لتيسير الأكل، وأمثال ذلك مما لا كراهة فيه.

الرابع: أن يحسن الجلسة على السفرة في أول جلوسه ويستديمها كذلك.

ويكره الأكل نائماً ومتكئاً. قال ﷺ: «لا آكل متكئاً»[4].

الخامس: أن ينوي بأكله أن يتقوى به على طاعة الله تعالى، ليكون مطيعاً بالأكل، ولا تصدق نيته إلاَّ بأكل ما دون الشبع، فإن الشبع يمنع من العبادة. قال ﷺ: «ما ملأ آدمي وعاء شرّاً من بطنه، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن لم يفعل، فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث للنفس»[5].

ومن ضرورة هذه النية: أن لا يمد اليد إلى الطعام إلاَّ وهو جائع، ثم ينبغي أن يرفع اليد قبل الشبع. ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب.

السادس: أن يرضى بالموجود من الرزق، والحاضر من الطعام، ولا يجتهد في التنعم وطلب الزيادة.

---

(١) الخوان: المائدة ما لم يكن عليها طعام.

(٢) السكرجة قال ابن مكي: وهي صحاف صغار يؤكل فيها، وقيل: كانت تعد لوضع الأشياء التي تعين على الهضم، ولم يكونوا غالباً يشبعون، فلم يكن لهم حاجة بالهضم [فتح الباري: ٥٣٢/٩].

(٣) أخرجه البخاري برقم (٥٣٨٦).

(٤) أخرجه البخاري برقم (٥٣٩٨).

(٥) أخرجه الترمذي وقال: حسن، والنسائي، وابن ماجه (ع)، وأحمد وابن حبان والحاكم، وقال: هو صحيح. (ش).

السابع: أن يجتهد في تكثير الأيدي على الطعام، ولو من أهله وولده. قال ﷺ: «اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه»[1].

القسم الثاني: آداب حالة الأكل:

وهو أن يبدأ بـ «بسم الله» في أوله، وبـ «الحمد لله» في آخره، ويجهر به ليذكر غيره، ويأكل باليمنى، ويصغر اللقمة، ويجوِّد مضغها، وما لم يبتلعها لم يمد اليد إلى الأخرى.

وأن لا يذم مأكولاً (كان ﷺ لا يعيب مأكولاً. كان إذا أعجبه أكله وإلاَّ تركه)[2]، وأن يأكل مما يليه، قال ﷺ: «كل مما يليك»[3]. ولا ينفخ في الطعام الحار فهو منهي عنه، بل يصبر إلى أن يسهل أكله.

ولا يجمع بين التمر والنوى في طبق، وكذا كل ما له عجم أو ثفل.

وأما الشرب: فأدبه أن يأخذ الكوز بيمينه ويقول: «بسم الله» ويشربه مصاً لا عبّاً، ولا يشرب قائماً ولا مضطجعاً، فإنه ﷺ نهى عن الشرب قائماً[4] وروي أنه شرب قائماً[5]. وينظر في الكوز قبل الشرب، ولا يتجشأ ولا يتنفس في الكوز بل ينحيه عن فمه بالحمد، ويرده بالتسمية.

والكوز، وكل ما يدار على القوم، يدار يمنة. وقد شرب رسول الله ﷺ لبناً، وأبو بكر عن شماله وأعرابي عن يمينه، وعمر ناحيته، فقال عمر: أعطِ أبا بكر، فناول الأعرابي وقال: «الأيمن فالأيمن»[6].

---

(١) أخرجه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن (ع)، وأحمد وابن حبان والحاكم (ش).
(٢) متفق عليه (خ ٣٥٦٣، م ٢٠٦٤).
(٣) متفق عليه (خ ٥٣٧٦، م ٢٠٢٢).
(٤) أخرجه مسلم برقم (٢٠٢٤).
(٥) متفق عليه من حديث ابن عباس: (وذلك من ماء زمزم) (خ ١٦٣٧، م ٢٠٢٧).
(٦) متفق عليه (خ ٢٥٧١، م ٢٠٢٩).

ويشرب في ثلاثة أنفاس[1]، يحمد الله في أواخرها.

القسم الثالث: ما يستحب بعد الطعام:

وهو أن يمسك قبل الشبع، ثم يغسل يده، ويتخلل ولا يبتلع ما يخرج من بين أسنانه بالخلال، بل يرميه، وليتمضمض بعد الخلال. وأن يشكر الله بقلبه على ما أطعمه. قال تعالى:

﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾[2].

فإن أكل طعام الغير فليدعُ له، وليقل: اللَّهم أكثر خيره، وبارك له فيما رزقته. وإن أفطر عند قوم فليقل: (أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلَّت عليكم الملائكة)[3].

ويستحب عقب الطعام أن يقول: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا.

***

(١) متفق عليه (خ ٥٦٣١، م ٢٠٢٨).

(٢) سورة البقرة: الآية (١٧٢).

(٣) رواه الطبراني في الكبير بسند حسن، ورواه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي من حديث أنس. قال العراقي: إسناده صحيح. ونازعه تلميذه الحافظ وقال: فيه معمر وهو وإن احتج به الشيخان فإن روايته عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها. (ش).

البَابُ الثَّانِي

آدَابُ المُشَارَكَةِ فِي الأَكْلِ

الأول: أن لا يبتدىء بالطعام ومعه من يستحق التقديم، بكبر سن، أو زيادة فضل، إلاَّ أن يكون هو المتبوع والمقتدى به.

الثاني: أن لا يسكتوا على الطعام، فإن ذلك من سيرة العجم، ولكن يتكلمون بالمعروف ويتحدثون بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها.

الثالث: أن يرفق برفيقه في القصعة، فلا يقصد أن يأكل زيادة على ما يأكله. يل ينبغي أن يقصد الإيثار. فأما الحلف عليه بالأكل فممنوع. قال الحسن بن علي رضي الله عنهما: الطعام أهون من أن يحلف عليه.

الرابع: أن يعود نفسه حسن الأدب في الوحدة، حتى لا يحتاج إلى التصنع عند الاجتماع.

الخامس: أن غسل اليد في الطست لا بأس به.

السادس: أن لا ينظر إلى أصحابه، ولا يراقب أكلهم فيستحيون، بل يغض بصره عنهم، ويشتغل بنفسه، ولا يمسك قبل إخوانه إذا كانوا يحتشمون الأكل بعده، بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلاً قليلاً إلى أن يستوفوا.

السابع: أن لا يفعل ما يستقذره غيره، فلا ينفض يده في القصعة، ولا يقدم إليها رأسه عند وضع اللقمة في فيه. ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات.

*
**

البَابُ الثَّالِثُ

آدَابُ تَقْدِيمِ الطَّعَامِ إِلَى الإِخْوَانِ

تقديم الطعام إلى الإخوان فيه فضل كثير. قال ﷺ: «خيركم من أطعم الطعام»[1]، وقال علي رضي الله عنه: (لأن أجمع إخواني على صاع من طعام أحب إليَّ من أن أعتق رقبة). وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول: (من كرم المرء طيب زاده في سفره وبذله لأصحابه). وكان الصحابة رضي الله عنهم يقولون: (الاجتماع على الطعام من مكارم الأخلاق).

وأما آدابه: فبعضها في الدخول، وبعضها في تقديم الطعام.

أما الدخول: فليس من السنَّة أن يقصد قوماً متربصاً لوقت طعامهم، فيدخل عليهم وقت الأكل، فإن ذلك من المفاجأة، وقد نهي عنه، قال الله تعالى:

﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾[2].

يعني: منتظرين حينه ونضجه.

أما إذا كان جائعاً، فقصد بعض إخوانه ليطعمه ولم يتربص به وقت أكله فلا بأس به. فعل ذلك رسول الله ﷺ[3].

ويجوز أن يدخل الدار بغير استئذان اكتفاءً بعلمه بالإذن، فإن لم يعلم فلا بد من الاستئذان أولاً ثم الدخول. كان محمد بن واسع[4] وأصحابه يدخلون منزل

---

(١) أخرجه أحمد والحاكم من حديث صهيب وقال: صحيح الإسناد.

(٢) سورة الأحزاب: الآية (٥٣).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٠٣٨).

(٤) محمد بن واسع الأزدي، أبو بكر، الإمام الرباني القدوة أحد الأعلام، ثقة كبير الشأن، =

الحسن فيأكلون ما يجدون بغير إذن، وكان الحسن يدخل ويرى ذلك فيسرُّ به ويقول: هكذا كنا.

وروي عن الحسن أنه كان قائماً يأكل من متاع بقال في السوق، يأخذ من هذه الجونة تينة. . فقال له هشام[1]: ما بدا لك يا أبا سعيد في الورع، تأكل متاع الرجل بغير إذنه؟ فقال: يا لكع، اتل عليَّ آية الأكل، فتلا إلى قوله تعالى:

﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾[2].

فقال: فمن الصديق يا أبا سعيد؟ قال: من استروحت إليه النفس واطمأن إليه القلب.

ومشى قوم إلى منزل سفيان الثوري فلم يجدوه، ففتحوا الباب، وأنزلوا السفرة وجعلوا يأكلون، فدخل الثوري وجعل يقول: ذكرتموني أخلاق السلف، هكذا كانوا.

وأما آداب التقديم فهي:

الأول: ترك التكلف، وتقديم ما حضر، فإن لم يحضره شيء ولم يملك فلا يستقرض لأجل ذلك. قال بعض السلف في تفسير التكلف: أن تطعم أخاك ما لا تأكله أنت، بل تقصد زيادة عليه في الجودة والقيمة.

وكان الفضيل يقول: إنما تقاطع الناس بالتكلف، يدعو أحدهم أخاه فيتكلف له، فيقطعه عن الرجوع إليه. وقال بعضهم: ما أبالي بمن أتاني من إخواني، فإني

= اشترك في الغزو في سبيل الله مع قتيبة بن مسلم. وقال قتيبة وقد رآه يشير بأصبعه إلى السماء: (تلك الأصابع أحب إليَّ من مئة ألف سيف)، توفي سنة (١٢٧)هـ.

(١) هو هشام الأوقص.

(٢) سورة النور: الآية (٦١)، ﴿ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملكتم مفاتحه، أو صديقكم، ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً﴾.

لا أتكلف له، إنما أقرب ما عندي، ولو تكلفت له لكرهت مجيئه ومللته.

ومن التكلف: أن يقدم جميع ما عنده فيجحف بعياله ويؤذي قلوبهم.

الثاني: وهو للزائر، أن لا يقترح، ولا يتحكم بشيء بعينه، فربما يشق على المزور إحضاره، فإن خيره أخوه بين طعامين فليتخير أيسرهما عليه.

فإن علم أنه يُسرُّ باقتراحه فلا يكره له الاقتراح، فعل ذلك الشافعي[1] رحمه الله مع الزعفراني[2] إذ كان نازلاً عنده ببغداد، وكان الزعفراني يكتب كل يوم رقعة بما يطبخ من الألوان، ويسلمها إلى الجارية، فأخذ الشافعي الرقعة وألحق بها لوناً آخر بخطه، فلما رأى الزعفراني ذلك اللون أنكر، وقال: ما أمرت بهذا؟ فعرضت عليه الرقعة ملحقاً فيها خط الشافعي، فلما وقعت عينه على خطه فرح بذلك وأعتق الجارية سروراً باقتراح الشافعي عليه.

الثالث: أن يشهي[3] المزور أخاه الزائر، ويلتمس منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيبة بفعل ما يقترح، فذلك حسن، وفيه أجر وفضل جزيل.

الرابع: أن لا يقول له: هل أقدم لك طعاماً؟ بل ينبغي أن يقدم إن كان. قال الثوري: إذا زارك أخوك فلا تقل له: أتأكل؟ أو أقدم إليك؟ ولكن قدم، فإن أكل وإلاَّ فارفع.

***

(١) الإمام محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ ـ ٢٠٤)هـ، أحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المشهورة. فضائله كثيرة، استقر بمصر وتوفي فيها.

(٢) الزعفراني هو، الحسن بن محمد بن الصباح، تلميذ الشافعي، روى عن سفيان بن عيينة، وهو من رواة المذهب القديم للشافعي، وروى عنه جماعة منهم البخاري في صحيحه. توفي سنة (٢٢٦)هـ.

(٣) أي: يطلب معرفة رغبته فيما يشتهي.

الباب الرابع

آداب الضيافة

ومظان الآداب فيها ستة: الدعوة أولاً، ثم الإجابة، ثم الحضور، ثم تقديم الطعام، ثم الأكل، ثم الانصراف ولنقدم على شرحها.

فضيلة الضيافة:

سُئل رسول الله ﷺ: ما الإيمان؟ فقال: «إطعام الطعام وبذل السلام»[1].
وقال ﷺ في الكفارات والدرجات: «إطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام»[2]، والأخبار في فضل الضيافة لا تحصى.

آداب الدعوة:

ينبغي للداعي أن يعمد بدعوته الأتقياء دون الفساق. قال ﷺ: «أكل طعامك الأبرار»[3] في دعائه لبعض من دعا له. ويقصد الفقراء دون الأغنياء على الخصوص. قال ﷺ: «شر الطعام طعام الوليمة، يدعى إليها الأغنياء دون الفقراء»[4].

---

(١) متفق عليه بلفظ: «أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام وتقرىء السلام على من عرفت ومن لم تعرف». (خ ١٢، م ٣٩).
(٢) أخرجه الترمذي وصححه والحاكم من حديث معاذ (ع).
(٣) سبق تخريجه وهو بلفظ: «أكل طعامكم الأبرار». وممن أخرجه أبو داود بإسناد صحيح (ع).
(٤) متفق عليه (خ ٥١٧٧، م ١٤٣٢).

وينبغي أن لا يهمل أقاربه في ضيافته، فإن إهمالهم إيحاش وقطع رحم، وكذلك يراعي الترتيب في أصدقائه ومعارفه، فإن في تخصيص البعض إيحاشاً لقلوب الباقين.

وينبغي أن لا يقصد بدعوته المباهاة والتفاخر، بل استمالة قلوب الإخوان، والتسنن بسنّة رسول الله ﷺ في إطعام الطعام، وإدخال السرور على قلوب المؤمنين.

آداب الإجابة:

الأول: أن لا يميِّز الغني بالإجابة عن الفقير، فذلك هو التكبر المنهي عنه. وكان رسول الله ﷺ يجيب دعوة العبد ودعوة المسكين[1].

الثاني: أنه لا ينبغي أن يمتنع عن الإجابة لبعد المسافة، كما لا يمتنع لفقر الداعي وعدم جاهه، بل كل مسافة يمكن احتمالها في العادة لا ينبغي أن يمتنع لأجل ذلك.

الثالث: أن لا يمتنع لكونه صائماً، بل يحضر، فإن كان يسر أخاه إفطاره فليفطر، وليحتسب في إفطاره بنية إدخال السرور على قلب أخيه ما يحتسب في الصوم وأفضل، وذلك في صوم التطوع.

قال ابن عباس: من أفضل الحسنات إكرام الجلساء بالإفطار.

الرابع: أن يمتنع من الإجابة إن كان الطعام طعام شبهة، أو كان في الموضع منكر.

وكذلك إذا كان الداعي ظالماً أو فاسقاً، أو متكلفاً للمباهاة والفخر.

الخامس: أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة البطن، فيكون عاملاً في أبواب الدنيا، بل يحسن نيته ليصير بالإجابة عاملاً للآخرة، وذلك بأن تكون نية الاقتداء

---

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه دون ذكر المسكين، ضعفه الترمذي، وصححه الحاكم (ع).

بسنَّة رسول الله ﷺ. وينوي إكرام أخيه المؤمن وإدخال السرور على قلبه، وينوي زيارته ليكون من المتحابين في الله.

آداب الحضور:

أدبه أن يدخل الدار، ولا يتصدَّر فيأخذ أحسن الأماكن، بل يتواضع، ولا يطول الانتظار عليهم، ولا يعجل بحيث يفاجئهم قبل تمام الاستعداد، ولا يضيق المكان على الحاضرين بالزحمة، بل إن أشار إليه صاحب المكان بموضع لا يخالفه، فإنه قد يكون رتب في نفسه موضع كل واحد، فمخالفته تشوش عليه، وإن أشار إليه بعض الضيفان بالارتفاع إكراماً فليتواضع.

ولا ينبغي أن يجلس في مقابلة باب الحجرة التي للنساء، ولا يكثر النظر إلى الموضع الذي يخرج منه الطعام، فإنه دليل على الشره. ويخص بالتحية والسؤال من يقرب منه إذا جلس.

آداب إحضار الطعام:

الأول: تعجيل الطعام، فذلك من إكرام الضيف، وقد قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»[1]، ومهما حضر الأكثرون وغاب واحد أو اثنان وتأخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين في التعجيل أولى من حق أولئك في التأخير.

الثاني: ترتيب الأطعمة، بتقديم الفاكهة أولاً إن كانت، فذلك أوفق في الطب، فإنها أسرع استحالة، فينبغي أن تقع في أسفل المعدة، وفي القرآن تنبيه على تقديم الفاكهة في قوله تعالى:

﴿ وَفَٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴾.

---

(١) متفق عليه (خ ٦٠١٨، م ٤٧).

ثم قال:

﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢١﴾﴾[1].

ثم أفضل ما يقدم بعد الفاكهة اللحم والثريد، فإن جمع إليه حلاوة بعده فقد جمع الطيبات.

وتتم هذه الطيبات بشرب الماء البارد، وصب الماء الفاتر على اليد عند الغسل.

الثالث: أن يقدم من الألوان ألطفها، حتى يستوفي منها من يريد، ولا يكثر الأكل بعده، وعادة المترفين: تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعده، وهو خلاف السنَّة، فإنه حيلة في استكثار الأكل.

وكان من سنَّة المتقدمين: أن يقدموا جملة الألوان دفعة واحدة على المائدة ليأكل كل واحد مما يشتهي، وإن لم يكن عنده إلاَّ لون واحد ذكره ليستوفوا منه، ولا ينتظروا أطيب منه.

الرابع: أن لا يبادر إلى رفع الألوان قبل تمكنهم من الاستيفاء، حتى يرفعوا الأيدي عنها، فلعل منهم من يكون بقية ذلك اللون أشهى عنده مما استحضروه.

الخامس: أن يقدم من الطعام قدر الكفاية، فإن التقليل عن الكفاية نقص في المروءة، والزيادة عليه تصنُّع ومراءاة، لا سيما إذا كانت نفسه لا تسمح بأن يأكلوا الكل.

وينبغي أن يعزل أولاً نصيب أهل البيت، حتى لا تكون أعينهم طامحة إلى رجوع شيء منه، فلعله لا يرجع فتضيق صدورهم، وتنطلق في الضيفان ألسنتهم.

آداب الانصراف:

الأول: أن يخرج مع الضيف إلى باب الدار، وهو سنَّة، وذلك من إكرام

---

(١) سورة الواقعة: الآية (٢١).

الضيف، وتمام الإكرام طلاقة الوجه وطيب الحديث عند الدخول والخروج وعلى المائدة.

الثاني: أن ينصرف الضيف طيب النفس وإن جرى في حقه تقصير، فذلك من حسن الخلق والتواضع.

الثالث: أن لا يخرج إلاَّ برضا صاحب المنزل وإذنه، ويراعي قلبه في قدر الإقامة. وإذا نزل ضيفاً فلا يزيد على ثلاثة أيام، قال ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فصدقة»[1].

نعم لو ألحَّ رب البيت عليه عن خلوص قلب فله المقام إذ ذاك، ويستحب أن يكون عنده فراش للضيف النازل. قال ﷺ: «فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان»[2].

آداب متفرقة:

الأول: إن الأكل في السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس، فهو حسن، وخرق مروءة من بعضهم فهو مكروه، وهو مختلف بعادات البلاد، وأحوال الأشخاص، فمن لا يليق ذلك بسائر أعماله حمل ذلك على قلة المروءة، وفرط الشره، ويقدح ذلك في الشهادة، ومن يليق ذلك بجميع أحواله وأفعاله في ترك التكلف كان ذلك منه تواضعاً.

الثاني: يستحب أن يُحْمَلَ طعام إلى أهل الميت، ولما جاء نعي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه قال ﷺ: «إن آل جعفر شغلوا بميتهم عن صنع طعامهم، فاحملوا إليهم ما يأكلون»[3].

الثالث: لا ينبغي أن يحضر طعام ظالم، فإن أكره فليقلل الأكل، ولا يقصد الطعام الأطيب.

***

---

(١) متفق عليه (خ ٦٠١٩، م ٤٨).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٠٨٤).

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه بسند حسن (ع).

الكِتَابُ الثَّانِي

آدَابُ ٱلنِّكَاح

البَابُ الأَوَّل

التَّرغِيبُ فِي النِّكَاح

الترغيب في النكاح:

من الآيات: قال تعالى:

﴿ وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ ﴾[1].

وهذا أمر.

وقال تعالى:

﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾[2].

وهذا منع من العضل ونهي عنه.

وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم:

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾[3].

فذكر ذلك في معرض الامتنان وإظهار الفضل.

ومدح أولياءه بسؤال ذلك في الدعاء فقال:

﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾[4].

---

(١) سورة النور: الآية (٣٢).

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٣٢).

(٣) سورة الرعد: الآية (٣٨).

(٤) سورة الفرقان: الآية (٧٤).

وأما الأخبار: فقوله ﷺ: «النكاح سنتي، فمن رغب عن سنَّتي فقد رغب عني»[1]. وقال ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء»[2]، وهذا يدل على أن سبب الترغيب فيه خوف الفساد في العين والفرج. والوجاء: هو عبارة عن رض الخصيتين للفحل حتى تزول فحولته، فهو مستعار للضعف عن الوقاع في الصوم.

وقال ﷺ: «كل عمل ابن آدم ينقطع إلَّا ثلاث: ولد صالح يدعو له..»[3] ولا يوصل إلى هذا إلَّا بالنكاح.

وأما الآثار: فقال عمر رضي الله عنه: (لا يمنع من النكاح إلَّا عجز أو فجور) فبين أن الدين غير مانع منه، وحصر المانع في أمرين مذمومين.

وقال سفيان بن عيينة: كثرة النساء ليست من الدنيا، لأن علياً رضي الله عنه كان أزهد أصحاب رسول الله ﷺ وكان له أربع نسوة، فالنكاح سنَّة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء.

فوائد النكاح:

الفائدة الأولى: الولد، وهو الأصل، وله وضع النكاح، والمقصود إبقاء النسل، وإنما خلقت الشهوة باعثة مستحثة.

وفي التوصل إلى الولد قربة من أربعة أوجه:

(الأول): وهو أدق الوجوه، وأبعدها عن أفهام الجماهير، وهو أحقها وأقواها عند ذوي البصائر النافذة، في عجائب صنع الله تعالى ومجاري حكمه، وبيانه: أن السيد إذا سلم إلى عبده البذر، وآلات الحرث، وهيأ له أرضاً مهيأة للحراثة، وكان

---

(١) متفق عليه (خ ٥٠٦٣، م ١٤٠١) بلفظ: «.. وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنَّتي فليس مني».

(٢) متفق عليه (خ ٥٠٦٥، م ١٤٠٠).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٦٣١) بلفظ: «إذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله إلَّا من ثلاثة، إلَّا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

العبد قادراً على الحراثة، ووكل به من يتقاضاه عليها، فإن تكاسل وعطل آلة الحرث، وترك البذر ضائعاً حتى فسد، ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة، كان مستحقاً للمقت والعتاب من سيده.

فكل ممتنع عن النكاح معرض عن الحراثة مضيع للبذر، معطل لما خلق الله من الآلات المعدة، وجانٍ على مقصود الفطرة.

(الثاني): السعي في محبة الرسول الله ﷺ بتكثير ما به مباهاته.

(الثالث): أن يبقي بعده ولداً صالحاً يدعو له.

(الرابع): طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله، وفي الخبر: «يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك»[1].

الفائدة الثانية: التحصن من الشيطان، وكسر التوقان، ودفع غوائل الشهوة، وغض البصر، وحفظ الفرج. وإليه الإشارة بقوله: «ومن لم يستطع فعليه بالصوم».

فإن الشهوة إذا غلبت ولم يقاومها قوة التقوى جرَّت إلى اقتحام الفواحش. وإن كان ملجماً بلجام التقوى، فغايته أن يكف الجوارح عن إجابة الشهوة، فيغض البصر، ويحفظ الفرج، فأما حفظ القلب عن الوسواس والفكر فلا يدخل تحت اختياره، بل لا تزال النفس تجاذبه وتحدثه بأمور الوقاع، ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه في أكثر الأوقات، وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة..

والمواظبة على الصوم لا تقطع مادة الوسوسة في حق أكثر الخلق، إلَّا أن ينضاف إليه ضعف في البدن، وفساد في المزاج.

الفائدة الثالثة: ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة، إراحة للقلب، وتقوية له على العبادة، فإن النفس ملول، وهي عن الحق نفور، لأنه على خلاف طبعها، فإذا روّحت باللذات في بعض الأوقات قويت ونشطت، وفي الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب، ويروِّح القلب، وينبغي أن يكون

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٦٣٥).

لنفوس المتقين استراحات بالمباحات، ولذلك قال الله تعالى:

﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[1].

وقال علي رضي الله عنه: (روِّحوا القلوب ساعة، فإنها إذا أكرهت عميت).

الفائدة الرابعة: تفريغ القلب عن تدبير المنزل، والتكفل بشغل الطبخ والكنس والفرش، وتنظيف الأواني، وتهيئة أسباب المعيشة، فإن الإنسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعذر عليه العيش في منزله وحده، إذ لو تكفل بجميع أشغال المنزل لضاع أكثر أوقاته، ولم يتفرغ للعلم والعمل.

فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل عون على الدين بهذه الطريق، ولذلك قال أبو سليمان الداراني رحمه الله: (الزوجة الصالحة ليست من الدنيا، فإنها تفرغك للآخرة).

الفائدة الخامسة: مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية والقيام بحقوق الأهل، والصبر على أخلاقهن، واحتمال الأذى منهن، والسعي في إصلاحهن وإرشادهن إلى طريق الدين، والاجتهاد في كسب الحلال لأجلهن، والقيام بتربية الأولاد، فكل هذه أعمال عظيمة الفضل، فإنها رعاية وولاية، والأهل والولد رعية، وفضل الرعاية عظيم، وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره، كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط.

ولذلك قال بشر الحافي: فضل عليٌّ أحمد بن حنبل بثلاث، إحداها أنه يطلب الحلال لنفسه ولغيره.

وقد قال ﷺ: «ما أنفقه الرجل على أهله فهو صدقة، وإن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى في امرأته»[2].

---

(١) سورة الأعراف: الآية (١٨٩)، والآية: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها..﴾.

(٢) متفق عليه من حديث ابن مسعود «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة» ولهما من حديث سعد «ومهما أنفقت فهو لك صدقة، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك». (ع).

آفات النكاح:

الأولى: وهي أقواها، العجز عن طلب الحلال، فإن ذلك لا يتيسر لكل أحد، لا سيما في هذه الأوقات، فيكون النكاح سبباً في التوسع للطلب والإطعام من الحرام.

وهذه آفة عامة، قلَّ من يتخلص منها، إلَّا من له مال موروث أو مكتسب من حلال يفي به وبأهله، وكان له من القناعة ما يمنعه من الزيادة، أو كان في صناعة لا تتعلق بالسلاطين ويقدر على أن يعامل به أهل الخير.

الثانية: القصور عن القيام بحقهن والصبر على أخلاقهن واحتمال الأذى منهن، وهذه دون الأولى في العموم، فإن القدرة على هذا أيسر من القدرة على الأولى، وتحسين الخلق مع النساء والقيام بحظوظهن أهون من طلب الحلال، وفي هذا أيضاً خطر، لأنه راعٍ ومسؤول عن رعيته. وقال ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول»[1].

الثالثة: ــ وهي دون الأولى والثانية ــ أن يكون الأهل والولد شاغلاً له عن الله تعالى، وجاذباً إلى طلب الدنيا وحسن تدبير المعيشة للأولاد.

* * *

فهذه مجامع الآفات: فالحكم على شخص واحد بأن الأفضل له النكاح أو العزوبة مطلقاً قصور عن الإحاطة بمجامع هذه الأمور. بل يتخذ من هذه الفوائد والآفات معتبراً ومحكماً، يعرض المريد عليه نفسه، فإن انتفت في حقه الآفات واجتمعت الفوائد، فلا يماري في أن النكاح أفضل له، مع ما فيه من السعي في تحصيل الولد، فإن انتفت الفوائد واجتمعت الآفات فالعزوبة أفضل[2].

---

(١) رواه أبو داود والنسائي بلفظ: «من يقوت»، وهو عند مسلم بلفظ آخر (ع). ورواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه، وأقره الذهبي، وقال في الروض: إسناده صحيح. وأما لفظ مسلم فهو ما رواه في كتاب الزكاة: أن ابن عمر ــ وجاءه قهرمانه ــ فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا، قال: فانطلق أعطهم، فإن رسول الله ﷺ قال: «كفى إثماً أن تحبس عمن تملك قوته» (ش).

(٢) مهما يكن من شأن هذه الآفات، فإنه لا ينبغي أن تحول دون الزواج، وقد سبق ذكر الحديث الذي فيه «.. فمن رغب عن سنتي فليس مني».

البَابُ الثَّانِي

مُرَاعَاةُ شُرُوطِ العَقْدِ وَأَحوَالِ المَرْأَة

العقـد وآدابـه :

أركان العقد وشروطه لينعقد ويفيد الحل، أربعة:

الأول: إذن الولي، فإن لم يكن فالسلطان.

الثاني: رضا المرأة إن كانت ثيِّباً بالغاً، أو كانت بكراً بالغاً.

الثالث: حضور شاهدين ظاهري العدالة.

الـرابع: إيجـاب وقبول متصـل به، بلفظ الإنكـاح أو التزويـج، أو معنـاهمـا الخاص بكل لسان.

وآدابــه :

ـ تقـديم الخِطبـة مع الـولي، وأن لا تكون في حـال سبق غيره بـالخطبـة، إذ نهي عن الخطبة على الخطبة.

ـ الخُطبة قبل النكاح، ومزج التحميد بالإيجاب والقبول.

ـ يستحب النظر إلى المخطوبة قبل النكاح، فإنه أحرى أن يؤدم بينهما.

ـ إحضار جميع أهـل الصلاح في العقـد زيادة على الشـاهدين اللذين همـا ركنان للصحة.

ما يراعى من أحوال المرأة:

يعتبر في المنكوحة نوعان: أحدهما للحل، والثاني لطيب المعيشة.

فالنوع الأول أن تكون خلية عن مـوانع النكـاح ـ التي ذكرهـا الفقهاء ـ كـأن

تكون قريبة للزوج بأن تكون من أصوله أو فصوله. . كالأمهات والأولاد والإخوة وأولادهم. . أو تكون محرمة بالرضاع. . أو بالمصاهرة. . إلخ.

وأما الخصال المطيبة للعيش التي لا بد من مراعاتها في المرأة ليدوم العقد وتتوفر مقاصده فهي:

الأولى: أن تكون صالحة ذات دين، فهذا هو الأصل، وبه ينبغي أن يقع الاعتناء، فإنها إن كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها أزرت بزوجها، وسودت بين الناس وجهه. ولهذا بالغ رسول الله ﷺ في التحريض على ذات الدين فقال: «تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها، فعليك بذات الدين تربت يداك»[1].

الثانية: حسن الخلق، وذلك أصل مهم في طلب الاستعانة على الدين، فإنها إذا كانت سليطة بذيئة اللسان، سيئة الخلق، كان الضرر منها أكثر من النفع.

الثالثة: حسن الوجه، فذلك أيضاً مطلوب، إذ به يحصل التحصن، والطبع لا يكتفي بالدميمة غالباً، وما نقلناه من الحث على الدين، وأن المرأة لا تنكح لجمالها، ليس زاجراً عن رعاية الجمال، بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض مع الفساد في الدين. فإن الجمال وحده في غالب الأمر يرغب في النكاح، ويهون أمر الدين، ويدل على الالتفات إلى معنى الجمال أن الألفة والمودة تحصل به غالباً. وقد ندب الشرع إلى مراعاة أسباب الألفة، ولذلك استحب النظر. قال ﷺ: «إن في أعين الأنصار شيئاً، فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن»[2].

قال الأعمش[3]: (كل تزويج يقع على غير نظر فآخره هم وغم).

---

(١) متفق عليه (خ ٥٠٩٠، م ١٤٦٦).

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٤٢٤)، وأخرج الترمذي وحسنه النسائي وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما».

(٣) الأعمش: سليمان بن مهران الكاهلي، أبو محمد، الحافظ، أحد الأعلام من التابعين، قال الذهبي: كان رأساً في العلم النافع والعمل الصالح، توفي سنة (١٤٨)هـ.

ومعلوم أن النظر لا يعرِّف الخلق والدين والمال، وإنما يعرف الجمال من القبح.

وقال ﷺ: «خير نسائكم من إذا نظر إليها زوجها سرَّته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله»[1].

وروي أن رجلاً تزوج على عهد عمر رضي الله عنه، وكان قد خضب، فنصل خضابه، فاستعدى عليه أهل المرأة إلى عمر، وقالوا: حسبناه شاباً، فأوجعه عمر ضرباً، وقال: غررت القوم[2].

الرابعة: أن تكون خفيفة المهر، وقد نهي عن المغالاة في المهور[3]. وكان عمر ينهى عن المغالاة في الصداق ويقول: ما تزوج رسول الله ﷺ ولا زوج بناته بأكثر من أربعمائة درهم، ولو كانت المغالاة بمهور النساء مكرمة لسبق إليها رسول الله ﷺ.

وكما تكره المغالاة في المهر من جهة المرأة فيكره السؤال عن مالها من جهة الرجل، ولا ينبغي أن ينكح طمعاً في المال. قال الثوري: إذا تزوج الرجل، وقال: أي شيء للمرأة؟ فاعلم أنه لص.

الخامسة: أن تكون المرأة ولوداً، فإذا عرفت بالعقر، فليمتنع عن تزوجها.

السادسة: أن تكون بكراً، قال ﷺ لجابر وقد نكح ثيباً: «هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك»[4].

السابعة: أن تكون نسيبة، أعني: أن تكون من أهل بيت الدين والصلاح، فإنها ستربي بناتها وبنيها، فإذا لم تكن مؤدَّبة؛ لم تحسن التأديب والتربية.

---

(١) أخرج النسائي من حديث أبي هريرة نحوه بسند صحيح (ع).

(٢) أورد المصنف هذه الحادثة ليشير إلى أن النظر مطلوب لمصلحة كلا الزوجين.

(٣) رواه أصحاب السنن الأربعة موقوفاً على عمر، وصححه الترمذي.

(٤) متفق عليه من حديث جابر (خ ٥٢٤٧، م كتاب الرضاع ٥٤).

الثامنة: أن لا تكون من القرابة القريبة، فإن ذلك يقلل الشهوة.

فهذه هي الخصال المرغبة في النساء.

ويجب على الولي ـ أيضاً ـ أن يراعي خصال الزوج، ولينظر لكريمته، فلا يزوجها ممن ساء خَلْقُه أو خُلُقُه، أو ضعف دينه، أو قصر عن القيام بحقها. فـ (النكاح رق فلينظر أحدكم أين يضع كريمته)[1].

قال رجل للحسن: قد خطب ابنتي جماعة، فمن أزوجها؟ قال: ممن يتّقي الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.

***

(١) هو من قول عائشة وأسماء ابنتي أبي بكر رضي الله عنه وعنهما.

البَابُ الثَّالِثُ

فِي آدَابِ المُعَاشَرَةِ

القسم الأول: فيما على الزوج

الأدب الأول: الوليمة، وهي مستحبة. قال أنس رضي الله عنه: رأى رسول الله ﷺ على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أثر صفرة، فقال: «ما هذا؟» فقال: تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال: «بارك الله لك، أولم ولو بشاة»(١).

وتستحب تهنئته، فيقول من دخل على الزوج: بارك الله لك، وبارك عليك وجمع بينكما في خير(٢).

ويستحب إظهار النكاح، قال ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت»(٣).

الأدب الثاني: حسن الخلق معهن، واحتمال الأذى منهن. قال الله تعالى:

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾(٤).

وقال في تعظيم حقهن:

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾(٥).

---

(١) متفق عليه (خ ٥١٥٥، م ١٤٢٧).

(٢) رواه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه (ع).

(٣) رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه.

(٤) سورة النساء: الآية (١٩).

(٥) سورة النساء: الآية (٢١).

واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداء برسول الله ﷺ، فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل[1]، وكان ﷺ يقول لعائشة: «إني لأعرف غضبك من رضاك» قالت: وكيف تعرفه؟ قال: «إذا رضيت قلت: لا وإله محمد، وإذا غضبت قلت: لا وإله إبراهيم»، قالت: صدقت، إنما أهجر اسمك[2].

الأدب الثالث: أن يزيد على احتمال الأذى، بالمداعبة والمزح والملاعبة، فهي التي تطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق، حتى روي أنه ﷺ كان يسابق عائشة في العدو فسبقته يوماً، وسبقها في بعض الأيام، فقال ﷺ: «هذه بتلك»[3].

وقال ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله»[4]، وقال ﷺ: «خيركم خيركم لنسائه»[5].

وقال عمر رضي الله عنه ــ مع خشونته ــ: ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجد رجلاً.

ووصفت أعرابية زوجها ــ بعد موته ــ فقالت: والله لقد كان ضحوكاً إذا ولج، سكيتاً إذا خرج، آكلاً ما وجد، غير مسائل عما فقد.

الأدب الرابع: أن لا يتبسط في الدعابة وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها، ويسقط بالكلية هيبته عندها، بل يراعي الاعتدال فيه،

---

(١) متفق عليه (خ ٥١٩١، م ٣٤/١٤٧٩).

(٢) متفق عليه (خ ٥٢٢٨، م ٢٤٣٩).

(٣) رواه أبو داود والنسائي في الكبرى، وابن ماجه من حديث عائشة بسند صحيح (ع).

(٤) رواه الترمذي والنسائي، واللفظ له، والحاكم وقال: رواته ثقات على شرط الشيخين (ع).

(٥) أخرجه الترمذي وصححه من حديث أبي هريرة، وله من حديث عائشة وصححه: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي) (ع).

فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكراً، ولا يفتح باب المساعدة على المنكرات ألبتة، بل مهما رأى ما يخالف الشرع والمروءة تنمر وامتعض.

وعلى الجملة: فبالعدل قامت السماوات والأرض، فكل ما جاوز حده انعكس إلى ضده، فينبغي أن تسلك سبيل الاقتصاد في المخالفة والموافقة، وتتبع الحق في جميع ذلك لتسلم من شرهن، فإن كيدهن عظيم، والغالب عليهن سوء الخلق، ولا يعتدل ذلك منهن إلا بنوع لطف ممزوج بسياسة. فالطبيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء، فلينظر الرجل أولاً إلى أخلاقها بالتجربة، ثم ليعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها.

الأدب الخامس: الاعتدال في الغيرة، وهو أن لا يتغافل عن مبادىء الأمور التي تخشى غوائلها، ولا يبالغ في إساءة الظن والتعنت وتجسس البواطن، فقد نهى رسول الله ﷺ أن تتبع عورات النساء[1].

وقال ﷺ: «إن من الغيرة غيرة يبغضها الله عزَّ وجلّ، وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة»[2] لأن ذلك من سوء الظن الذي نهينا عنه، فإن بعض الظن إثم، وأما الغيرة في محلها فلا بد منها، وهي محمودة.

وكان الحسن يقول: أتدعون نساءكم ليزاحمن العلوج في الأسواق؟ قبح الله من لا يغار.

وأذن رسول الله ﷺ للنساء في حضور المسجد، وكذلك أذن لهن في الأعياد. والخروج الآن مباح للمرأة العفيفة برضا زوجها، ولكن القعود أسلم، وينبغي أن لا تخرج إلا لمهم، فإذا خرجت فينبغي أن تغض بصرها عن الرجال.

الأدب السادس: الاعتدال في النفقة، فلا ينبغي أن يقتر عليهن بالإنفاق، ولا ينبغي أن يسرف، بل يقتصد، قال تعالى:

---

(١) الحديث عند مسلم بلفظ: «نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يخونهم أو يطلب عثراتهم» ـ كتاب الإمارة رقم (١٨٤).

(٢) رواه أبو داود والنسائي وابن حبان (ع).

﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾[1].

وقال تعالى:

﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾[2].

وقال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله»[3]. وقال ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»[4].

وينبغي أن يأمرها بالتصدق ببقايا الطعام، وما يفسد لو ترك، فهذا أقل درجات الخير، وللمرأة أن تفعل ذلك بحكم الحال من غير صريح إذن من الزوج.

وينبغي أن لا يستأثر عن أهله بمأكول طيب فلا يطعمهم منه، فإن ذلك مما يوغر الصدور، ويبعد عن المعاشرة بالمعروف، ولا ينبغي أن يصف عندهم طعاماً ليس يريد إطعامهم إياه، وإذا أكل فيقعد العيال كلهم على مائدته.

وأهم ما يجب عليه مراعاته في الإنفاق، أن يطعمها من الحلال، ولا يدخل مداخل السوء لأجلها، فإن ذلك جناية عليها، لا مراعاة لها.

الأدب السابع: أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب، ويعلم زوجته أحكام الصلاة، وما يقضى منها في الحيض وما لا يقضى، فإنه أمر بأن يقيها النار بقوله تعالى:

﴿ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾[5].

فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة، ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت

---

(١) سورة الأعراف: الآية (٣١).

(٢) سورة الإسراء: الآية (٢٩).

(٣) أخرجه الترمذي وصححه من حديث عائشة.

(٤) أخرجه مسلم برقم (٩٩٥).

(٥) سورة التحريم: الآية (٦).

إليها، ويخوفها في الله إن تساهلت في أمر الدين.

ويعلمها من أحكام الحيض.. ما تحتاج إليه، فإن كان قائماً بذلك فليس لها الخروج لسؤال العلماء، وإن قصر علم الرجل، ولكن ناب عنها في السؤال، فأخبرها بجواب المفتي فليس لها خروج، فإن لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال، بل عليها ذلك، ويعصي الرجل بمنعها.

الأدب الثامن: إذا كان له نسوة فينبغي أن يعدل بينهن، ولا يميل إلى بعضهن، فإن خرج إلى سفر وأراد استصحاب واحدة أقرع بينهن، كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ[1]. فإن ظلم امرأة بليلتها قضى لها، فإن القضاء واجب عليه. وقد قال رسول الله ﷺ: «من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما دون الأخرى ــ وفي لفظ ــ ولم يعدل بينهما، جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل»[2].

وإنما عليه العدل في العطاء والمبيت، وأما في الحب والوقاع فذلك لا يدخل تحت الاختيار، قال تعالى:

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾[3].

أي: أن تعدلوا في شهوة القلب والميل.

الأدب التاسع: في النشوز، ومهما وقع بينهما خصام ولم يلتئم أمرهما، فإن كان من جانبهما جميعاً، أو من الرجل، ولا يقدر على إصلاحها فلا بد من حكمين، أحدهما من أهله، والآخر من أهلها، لينظرا بينهما، ويصلحا أمرهما:

﴿إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾[4].

وأما إذا كان النشوز من المرأة خاصة، فالرجال قوامون على النساء، فله أن يؤدبها ويحملها على الطاعة. ولكن ينبغي أن يتدرج في تأديبها، وهو أن يقدم أولاً

---

(١) متفق عليه من حديث عائشة (خ ٢٨٧٩، م ٢٧٧٠).

(٢) أخرجه أصحاب السنن وابن حبان.

(٣) سورة النساء: الآية (١٢٩).

(٤) سورة النساء: الآية (٣٥).

الوعظ والتحذير والتخويف، فإن لم ينجح ولاها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة إلى ثلاث ليال، فإن لم ينجح ذلك فيها، ضربها ضرباً غير مبرح، ولا يضرب وجهها فذلك منهي عنه.

الأدب العاشر: في آداب الجماع. ويستحب أن يبدأ باسم الله تعالى. وقال ﷺ: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان»[1] وليغط نفسه وأهله بثوب، وليقدم التلطف بالكلام والتقبيل. ثم إذا قضى وطره فليتمهل على أهله حتى تقضي هي نهمتها[2].

ولا يأتيها في المحيض، ولا بعد انقضائه وقبل الغسل، فهو محرم، وله أن يستمتع بجميع بدن الحائض، ولا يأتيها في غير المأتى. وله أن يؤاكل الحائض ويخالطها في المضاجعة وغيرها، وليس عليه اجتنابها.

الأدب الحادي عشر: في آداب الولادة، وهي خمسة:

الأول: أن لا يكثر فرحه بالذكر، وحزنه بالأنثى، فإنه لا يدري الخيرة له في أيهما، فكم من صاحب ابن يتمنى أن لا يكون له، أو يتمنى أن يكون بنتاً، بل السلامة منهن أكثر والثواب فيهن أجزل. قال ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يدرك ابنتين فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا أدخلتاه الجنة»[3].

الثاني: أن يؤذن في أذن المولود حين ولادته، ويستحب أن يلقنوه أول انطلاق لسانه: «لا إله إلا الله» ليكون أول حديثه، والختان في اليوم السابع.

الثالث: أن يسميه اسماً حسناً؛ فذلك من حق الولد، وقال ﷺ: «أحب الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن»[4]. ومن كان له اسم مكروه يستحب تبديله.

---

(١) متفق عليه من حديث ابن عباس (خ ٦٣٨٨، م ١٤٣٤).

(٢) أي حاجتها.

(٣) أخرجه ابن ماجه والحاكم وقال: صحيح الإسناد (ع).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٢١٣٢).

الرابع: العقيقة عن الذكر بشاتين، وعن الأنثى بشاة.

الخامس: أن يحنكه بتمرة أو حلاوة. روي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: (ولدت عبد الله بن الزبير بقباء، ثم أتيت رسول الله ﷺ فوضعته في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه. فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ، ثم حنكه بتمرة، ثم دعا له وبرَّك عليه، وكان أول مولود في الإسلام)[1].

الأدب الثاني عشر: في الطلاق: وليعلم أنه مباح، ولكنه أبغض المباحات إلى الله تعالى وإنما يكون مباحاً إذا لم يكن فيه إيذاء بالباطل، ومهما طلقها فقد آذاها، ولا يباح إيذاء الغير إلا بجناية من جانبها، أو بضرورة من جانبه. قال تعالى:

﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾[2].

أي: لا تطلبوا حيلة للفراق.

وإن كان الأذى من الزوج فلها أن تفتدي ببذل مال. ويكره للرجل أن يأخذ منها أكثر مما أعطى، فإن ذلك إجحاف بها، وتحامل عليها، وتجارة على البضع، قال تعالى:

﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾[3].

فردُّ ما أخذته فما دونه لائق بالفداء.

فإن سألت الطلاق بغير ما بأس، فهي آثمة، قال ﷺ: «أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة»[4].

ثم ليراع الزوج في الطلاق أربعة أمور:

الأول: أن يطلقها في طهر لم يجامعها فيه، لما فيه من تطويل العدة عليها.

---

(١) متفق عليه (خ ٥٤٦٩، م ٢١٤٦).

(٢) سورة النساء: الآية (٣٤).

(٣) سورة البقرة: الآية (٢٢٩).

(٤) رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان (ع).

الثاني: أن يقتصر على طلقة واحدة، فلا يجمع بين الثلاث، لأن الطلقة الواحدة بعد العدة تفيد المقصود، ويستفيد بها الرجعة إن ندم في العدة، وتجديد النكاح إن أراد بعد العدة.

الثالث: أن يتلطف في التعلل بتطليقها من غير تعنيف واستخفاف، وتطييب قلبها بهدية على سبيل الإمتاع، والجبر لما فجعها به من أذى الفراق. قال تعالى: ﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ ﴾[1].

الرابع: أن لا يفشي سرها، لا في الطلاق، ولا عند النكاح، فقد ورد في إفشاء سرِّ النساء في الخبر الصحيح وعيد عظيم[2]، ويروى عن بعض الصالحين أنه أراد طلاق امرأة، فقيل له: ما الذي يريبك فيها؟ فقال: العاقل لا يهتك ستر امرأته، فلما طلقها، قيل له: لم طلقتها؟ فقال: ما لي ولامرأة غيري؟

القسم الثاني: حقوق الزوج على زوجته

على الزوجة طاعة زوجها في كل ما يطلب منها في نفسها، مما لا معصية فيه، وقد ورد في تعظيم حق الزوج عليها أخبار كثيرة[3]، وحقوق الزوج على

---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٣٦). من قوله تعالى: ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء، ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾.

(٢) قال ﷺ: «إن أعظم الخيانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه، ثم يفشي سرّها» أخرجه مسلم برقم (١٤٣٧).

(٣) أورد المصنف هنا الخبر التالي: (كان رجل قد خرج إلى سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى الأسفل، وكان أبوها في الأسفل، فمرض، فأرسلت المرأة إلى رسول الله ﷺ تستأذن في النزول إلى أبيها، فقال ﷺ: «أطيعي زوجك» فمات، فاستأمرته فقال: «أطيعي زوجك» فدفن أبوها. فأرسل رسول الله ﷺ يخبرها أن الله قد غفر لأبيها بطاعتها لزوجها).
قال الحافظ العراقي: أخرجه الطبراني بسند ضعيف.
أقول: هذا الخبر ــ حتى ولو كان حسناً فكيف وهو ضعيف؟ ــ معارض بالآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة التي تحض على الإحسان إلى الوالدين والسعي في خدمتهما. ولذا فلا ينبغي الاستشهاد به.

الزوجة كثيرة أهمها أمران:

أحدهما: الستر والصيانة.

والآخر: ترك المطالبة بما وراء الحاجة، والتعفف عن كسبه إذا كان حراماً، وهكذا كانت عادة النساء في السلف، كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته أو ابنته: إياك وكسب الحرام، فإنا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار.

ومن الواجبات عليها: أن لا تفرط في ماله، بل تحفظه عليه فإن أطعمت عن رضاه كان لها مثل أجره[1].

ومن حقها على الوالدين تعليمها حسن العشرة مع الزوج، كما روي أن أسماء بن خارجة الفزاري[2]، قال لابنته عند التزوج: إنك خرجت من العش الذي فيه درجت، فصرت إلى فراش لا تعرفينه، وقرين لا تألفينه، فكوني له أرضاً يكن لك سماء، وكوني له مهاداً يكن لك عماداً، وكوني له أمة يكن لك عبداً، لا تلحفي به فيقلاك[3]، ولا تَبَاعدي عنه فينساك، إن دنا فاقربي منه، وإن نأى فابعدي عنه، واحفظي أنفه وسمعه وعينه، فلا يَشَمَّنَّ منك إلا طيباً، ولا يسمع منك إلا حسناً، ولا ينظر إلا جميلاً.

فالقول الجامع في آداب المرأة: أن تكون قاعدة في بيتها، ملازمة لمغزلها، قليلة الكلام لجيرانها، لا تدخل عليهم إلا في حال يوجب الدخول، تحفظ بعلها في غيبته، وتطلب مسرته في جميع أمورها، ولا تخونه في نفسها وماله، لا تخرج

---

(١) أخرج مسلم في صحيحه قوله ﷺ: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها، غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب».

(٢) أورد المصنف الخبر كما يلي: (كما روي أن أسماء بنت خارجة الفزاري قالت لابنتها..) وقد بين الشارح أن الخبر عن أسماء بن خارجة، وكان من الحكماء، وأنه قال ذلك لابنته، وأول الخبر: يا بنية، قد كانت والدتك أحق بتأديبك مني، أن لو كانت باقية، أما الآن..

أقول: قال صاحب الأعلام: أسماء بن خارجة، تابعي من رجال الطبقة الأولى من أهل الكوفة، كان سيد قومه، جواداً، مقدماً عند الخلفاء. توفي سنة (٦٦)هـ.

(٣) تلحفي: أي تلحي عليه، والإلحاف: المبالغة في السؤال. وقلاه: أبغضه.

من بيتها إلا بإذنه، فإن خرجت فمحترزة أن يسمع غريب صوتها، أو يعرفها بشخصها، بل تتنكر على من تظن أنه يعرفها أو تعرفه، همها صلاح شأنها وتدبير بيتها، مقبلة على صلاتها وصيامها. وتكون قانعة من زوجها بما رزق الله، وتقدم حقه على حق نفسها، مشفقة على أولادها، حافظة للستر عليهم، قصيرة اللسان عن سب الأولاد ومراجعة الزوج.

ومن آدابها: أن لا تفاخر على الزوج بجمالها، ولا تزدري زوجها لقبحه.

ومن آدابها: ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها، والرجوع إلى اللعب والانبساط وأسباب اللذة في حضوره.

ومما يجب عليها من حقوق النكاح: إذا مات عنها زوجها أن لا تحد عليه أكثر من أربعة أشهر وعشر، وتتجنب الطيب والزينة في هذه المدة. وتلزم مسكن النكاح إلى آخر العدة.

ومن آدابها: أن تقوم بكل خدمة في الدار تقدر عليها.

[حكم العزل]:

من الآداب أن لا يعزل[1] فما من نسمة قدر الله كونها إلا وهي كائنة[2]. هكذا قال رسول الله ﷺ، فإن عزل فقد اختلف العلماء في إباحته وكراهته على أربعة مذاهب:

- فمن مبيح بكل حال مطلقاً.
- ومن محرم بكل حال.
- ومن قائل: يحل برضاها، ولا يحل دون رضاها. وكأن هذا القائل يحرم الإيذاء دون العزل.

---

(١) وردت هذه المسألة ضمن الأدب العاشر ـ فيما على الزوج ـ ولانفرادها بموضوع خاص أفردتها في هذه الفقرة.

(٢) متفق عليه (خ ٥٢١٠، م ١٤٣٨).

ـ ومن قائل: يباح في المملوكة دون الحرة.

والصحيح عندنا: أن ذلك مباح. وأما الكراهية فإنها تطلق لنهي التحريم، ولنهي التنزيه، ولترك الفضيلة، فهو مكروه بالمعنى الثالث، أي فيه ترك فضيلة. كما يقال: يكره للقاعد في المسجد أن يقعد فارغاً لا يشتغل بذكر أو صلاة.

وإنما قلنا: لا كراهة بمعنى التحريم والتنزيه، لأن إثبات النهي إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص، ولا نص، ولا أصل يقاس عليه.

وليس هذا كالإجهاض والوأد، لأن ذلك جناية على موجود حاصل.

فإن قلت: فإن لم يكن العزل مكروهاً من حيث إنه دفع لوجود الولد، فلا يبعد أن يكره لأجل النية الباعثة عليه، إذ لا يبعث عليه إلا نية فاسدة فيها شيء من شوائب الشرك الخفي.

فأقول: النيات الباعثة على العزل هي:

الأولى: استبقاء جمال المرأة لدوام التمتع، واستبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلق، وهذا ليس منهياً عنه.

الثانية: الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد، والاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب، ودخول مداخل السوء، وهذا أيضاً غير منهي عنه، فإن قلة الحرج معين على الدين.

نعم، الكمال والفضل في التوكل، والثقة بضمان الله حيث قال:

﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾[1].

ولا جرم فيه سقوط عن ذروة الكمال، وترك الأفضل، ولكن النظر إلى العواقب، وحفظ المال وادخاره مع كونه مناقضاً للتوكل، لا نقول إنه منهي عنه.

الثالثة: الخوف من الأولاد اناث.. فهذه نية فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح، أو أصل الوقاع أثم بها، لا بترك النكاح والوطء، فكذا في العزل.

---

(١) سورة هود: الآية (٦).

فإن قلت: فقد قال ﷺ في العزل: «ذاك الوأد الخفي»[1]، وقرأ:

﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ ﴾[2].

وهذا في الصحيح.

قلنا: وفي الصحيح أيضاً أخبار صحيحة في الإباحة[3]، وقوله «الوأد الخفي» كقوله «الشرك الخفي» وذلك يوجب كراهة لا تحريماً.

فإن قلت: قال ابن عباس: العزل هو الوأد الأصغر، فإن الممنوع وجوده به هو الموؤدة الصغرى.

قلنا: هذا قياس أنكره عليه علي رضي الله عنه. وقال: لا تكون موؤدة إلا بعد سبع، أي بعد سبعة أطوار، وتلا الآية الواردة في أطوار الخلقة، وهي قوله تعالى:

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ﴾[4].

أي: نفخنا فيه الروح. ثم تلا قوله تعالى في الآية:

﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ ﴾[5].

وإذا نظرت إلى ما قدمناه من طريق القياس والاعتبار، ظهر لك تفاوت منصب علي وابن عباس رضي الله عنهما في الغوص على المعاني ودرك العلوم.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (١٤٤٢).

(٢) سورة التكوير: الآية (٨).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٤٣٨)، أنهم سألوه عن العزل فقال: «لا عليكم أن لا تفعلوا».

(٤) سورة المؤمنون: الآيات (١٢ ــ ١٤).

(٥) سورة التكوير: الآية (٨).

وكيف؟ ومن المتفق عليه في الصحيحين، عن جابر أنه قال: (كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل) وفي لفظ آخر: (كنا نعزل، فبلغ ذلك نبي الله فلم ينهنا)[1].

***

(١) متفق عليه، وانفرد مسلم بقوله (فلم ينهنا) (خ ٥٢٠٨، م ١٤٤٠).

الكِتَابُ ٱلثَّالِثُ

آدَابُ ٱلكَسْبِ وَٱلمَعَاش

البَابُ الأَوَّل

فَضْلُ الكَسْبِ وَالحَثُّ عَلَيْه

أما من الكتاب، فقوله تعالى:

﴿ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴿١١﴾ ﴾[1].

فذكره في معرض الامتنان. وقال تعالى:

﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾ ﴾[2].

فجعلها ربك نعمة وطلب الشكر عليها، وقال تعالى:

﴿ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ ﴾[3].

وقال تعالى:

﴿ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾[4].

وأما الأخبار: فقوله ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره، خير من أن يأتي رجلاً أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه»[5].

وقال ﷺ: «أحل ما أكل العبد كسب يد الصانع إذا نصح»[6].

---

(١) سورة النبأ: الآية (١١).
(٢) سورة الأعراف: الآية (١٠).
(٣) سورة المزمل: الآية (٢٠).
(٤) سورة الجمعة: الآية (١٠).
(٥) متفق عليه (خ ٢٠٧٤، م ١٠٤٢).
(٦) رواه أحمد وإسناده حسن (ع) وقال الهيثمي: رجاله ثقات (ش).

وقال ﷺ: «من فتح على نفسه باباً من السؤال، فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر»[1].

وروي أن عيسى عليه السلام رأى رجلاً فقال: ما تصنع؟ قال: أتعبد، قال: من يعولك؟ قال: أخي، قال: أخوك أعبد منك.

وأما الآثار: فقال عمر رضي الله عنه: لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق، يقول: اللَّهم ارزقني، فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إني لأكره أن أرى الرجل فارغاً، لا في أمر دنياه، ولا في أمر آخرته.

وجاءت ريح عاصفة في البحر، فقال أهل السفينة لإبراهيم بن أدهم رحمه الله وكان معهم فيها: أما ترى هذه الشدة؟ فقال: ما هذه الشدة؟ وإنما الشدة الحاجة إلى الناس.

وقال ﷺ حين ذكر الطير فقال: «تغدو خماصاً وتروح بطاناً»[2]. فذكر أنها تغدو في طلب الرزق.

وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتجرون في البر والبحر، ويعملون في نخيلهم، والقدوة بهم.

وروي أن الأوزاعي[3] لقي إبراهيم بن أدهم[4] ـ رحمهما الله ـ وعلى عنقه

---

(١) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح (ع).

(٢) أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (ع). وخماصاً: خالية البطن، وبطاناً: ممتلئة.

(٣) الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو، من قبيلة الأوزاع، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد. سكن بيروت وتوفي فيها، عرض عليه القضاء فامتنع. قال صالح بن يحيى: كان الأوزاعي عظيم الشأن بالشام، وكان أمره فيهم أعز من السلطان. توفي سنة (١٥٧)هـ.

(٤) إبراهيم بن أدهم، زاهد مشهور. كان أبوه من أهل الغنى في بلخ، فتفقه ورحل إلى بغداد، وجال في العراق والشام والحجاز. وأخذ عن كثير من العلماء. وكان يعيش من العمل =

حزمة حطب، فقال لـه: يا أبـا إسحاق، إلى متى هـذا؟! إخوانـك يكفونـك. قال: دعني عن هذا يا أبا عمرو، فإنه بلغني أنه من وقف موقف مذلة في طلب الحـلال، وجبت له الجنة.

وقال أبو سليمان الداراني: ليس العبادة عندنا أن تصفَّ قدميك وغيرك يقـوت لك. ولكن ابدأ برغيفيك فأحرزهما ثم تعبد.

فهذه فضيلة الكسب، وليكن العقد الذي به الاكتسـاب جامعـاً لأربعة أمـور: الصحة، والعدل، والإحسان، والشفقة على الدين، ونحن نعقد في كل واحد باباً.

***

= بـالحصاد، وحفظ البسـاتين والحمل والـطحن. ويشترك مـع الغزاة في قتـال الروم. ولعـل الراجح أنه مات ودفن في سوفنن (حصن في بلاد الروم) في سنة (١٦١)هـ.

البَابُ الثَّانِي

فِي عِلْمِ الكَسْبِ

وذلك بطريق البيع والربا والسلم والإجارة والقراض والشركة، وبيان شروط الشرع في صحة هذه التصرفات التي هي مدار المكاسب في الشرع.

اعلم أن تحصيل هذا الباب واجب على كل مسلم مكتسب، لأن طلب العلم فريضة على كل مسلم، وإنما هو طلب العلم المحتاج إليه، والمكتسب يحتاج إلى علم الكسب، ومهما حصَّل علم هذا الباب، وَقفَ على مفسدات المعاملة فيتقيها، وما شذَّ عنه من الفروع فيتوقف فيها إلى أن يسأل.

فلا بد من هذا القدر من علم التجارة ليتميَّز له المباح عن المحظور، وموضع الإشكال عن موضع الوضوح. ولذلك روي عن عمر رضي الله عنه، أنه كان يطوف السوق ويضرب بعض التجار بالدرة ويقول: (لا يبيع في سوقنا إلَّا من يفقه، وإلَّا أكل الربا شاء أم أبى).

وعلم العقود كثير، ولكن هذه العقود الستة لا تنفك عنها المكاسب، فلنشرح شروطها.

العقد الأول: البيع

وقد أحله الله تعالى، وله ثلاثة أركان: العاقد، والمعقود عليه، واللفظ.

الركن الأول: العاقد، ينبغي للتاجر أن لا يعامل: الصبي، والمجنون والأعمى. لأن الصبي غير مكلف، وكذا المجنون وبيعهما باطل، وأما الأعمى فإنه يبيع ويشتري ما لا يرى فلا يصح ذلك، وعليه أن يوكل وكيلاً بصيراً ليشتري له أو يبيع.

وأما الكافر، فتجوز معاملته، لكن لا يباع منه المصحف، ولا العبد المسلم ولا يباع منه السلاح.

الركن الثاني: في المعقود عليه، وهو المال، المقصود نقله من أحد العاقدين إلى الآخر ثمناً كان أو مثمناً، فيعتبر فيه ستة شروط:

الأول: أن لا يكون نجساً في عينه، فلا يصح بيع كلب وخنزير..

الثاني: أن يكون منتفعاً به، فلا يجوز بيع الحشرات.

الثالث: أن يكون المتصرَّف فيه مملوكاً للعاقد، أو مأذوناً من جهة المالك.

الرابع: أن يكون المعقود عليه مقدوراً على تسليمه شرعاً وحساً، فما لا يقدر على تسليمه حساً، لا يصح بيعه، كالسمك في الماء، والمعجوز عن تسليمه شرعاً كالمرهون والموقوف.

الخامس: أن يكون المبيع معلوم العين والقدر والوصف.

السادس: أن يكون المبيع مقبوضاً، فكل ما اشتراه أو باعه قبل القبض فبيعه باطل، وقبض المنقول بالنقل، وقبض العقار بالتخلية، وقبض ما ابتاعه بشرط الكيل لا يتم إلاَّ بأن يكتاله.

الركن الثالث: لفظ العقد، فلا بد من جريان إيجاب وقبول متصل به، دال على المقصود.

العقد الثاني: عقد الربا

وقد حرمه الله تعالى، وشدد الأمر فيه، ويجب الاحتراز منه على الصيارفة المتعاملين على النقدين، وعلى المتعاملين بالأطعمة، إذ لا ربا إلاَّ في نقد أو طعام، وعلى الصيرفي أن يحترز من النسيئة والفضل، أما النسيئة فأن لا يبيع شيئاً من جواهر النقدين بشيء من جواهر النقدين إلاَّ يداً بيد، وهو أن يجري التقابض في المجلس.

العقد الثالث: السَّلم

وليراعِ التاجر فيه عشرة شروط[1]:

الأول: أن يكون رأس المال معلوماً على مثله، حتى إذا تعذر تسليم المسْلَم فيه أمكن الرجوع إلى قيمة رأس المال.

الثاني: أن يسلِّم رأس المال في مجلس العقد قبل التفرق.

الثالث: أن يكون المسلم فيه، مما يمكن تعريف أوصافه كالحبوب والحيوانات..

الرابع: أن يستقصي وصف هذه الأمور القابلة للوصف، حتى لا يبقى وصف تتفاوت به القيمة تفاوتاً لا يتغابن الناس بمثله، فإن ذلك الوصف هو القائم مقام الرؤية في البيع.

الخامس: أن يجعل الأجل معلوماً بالأشهر والأيام.

السادس: أن يكون المسلم فيه مما يقدر على تسليمه وقت المحل، ويؤمن فيه وجوده غالباً، فلا ينبغي أن يسلم العنب إلى أجل لا يدرك فيه.

السابع: أن يذكر مكان التسليم.

الثامن: أن لا يعلقه بمعيَّن فيقول: من حنطة هذا الزرع.

التاسع: أن لا يسلم في شيء نفيس عزيز الوجود.

العاشر: أن لا يسلم في طعام إذا كان رأس المال طعاماً.

العقد الرابع: الإجارة

وله ركنان: الأجرة والمنفعة.

فأما العاقد، واللفظ، فيعتبر فيه ما ذكرناه في البيع، والأجرة كالثمن، فينبغي

---

(١) عرف الفقهاء السَّلم بقولهم: هو عقد على موصوف في الذمة مؤجل، بثمن مقبوض بمجلس العقد. ويسمى سلفاً أيضاً.

أن يكون معلوماً أو موصوفاً.

وأما المنفعة المقصودة بالإجارة فهي العمل وحده، إن كان عملَ مباحٍ معلوم، يلحق العامل فيه كلفة، ويتطوع به الغير عن الغير، فيجوز الاستئجار عليه. فليراع في العمل المستأجر عليه خمسة أمور:

الأول: أن يكون متقوماً، بأن يكون فيه كلفة وتعب، فلو استأجر طعاماً ليزين به الدكان لم يجز.

الثاني: أن لا تتضمن الإجارة استيفاء عين مقصودة، فلا يجوز إجارة المواشي للبنها.

الثالث: أن يكون العمل مقدوراً على تسليمه حساً وشرعاً، فلا يصح استئجار الضعيف على عمل لا يقدر عليه، ولا استئجار الحائض على كنس المسجد.

الرابع: أن لا يكون العمل واجباً على الأجير، فلا يجوز أخذ الأجرة على الجهاد، ولا سائر العبادات التي لا نيابة فيها.

الخامس: أن يكون العمل والمنفعة معلوماً، فالخياط ـ مثلاً ـ يعرف عمله في الثوب..

العقد الخامس: القراض

وليراع فيه ثلاثة أركان[1]:

الركن الأول: رأس المال، وشرطه أن يكون نقداً معلوماً مسلَّماً إلى العامل.

الركن الثاني: الربح: وليكن معلوماً بالجزئية، بأن يشترط له الثلث، أو النصف، أو ما شاء، فلو قال: على أن لك من الربح مائة والباقي لي لم يجز، إذ ربما لا يكون الربح مائة.

الركن الثالث: العمل الذي على العامل، وشرطه أن يكون تجارة غير مضيقة

---

(١) القراض: هو ما يسميه بعض الفقهاء «شركة المضاربة»، وهي أن يدفع مالاً معلوماً لعامل يتجر به بجزء معلوم مشاع من ربحه.

عليه بتعيين وتأقيت، فلو شرط أن يشتري بالمال ماشية ليطلب نسلها فيقتسمان النسل لم يصح، لأن القراض مأذون فيه في التجارة وهو البيع والشراء.

العقد السادس: الشركة

وهي أربعة أنواع: ثلاثة منها باطلة وهي:

(الأولى): شركة المفاوضة، وهي أن يقولا: تفاوضنا لنشترك في كل ما لنا وعلينا، فهي باطلة.

(الثانية): شركة الأبدان، وهو أن يتشارطا الاشتراك في أجرة العمل، فهي باطلة.

(الثالثة): شركة الوجوه، وهو أن يكون لأحدهما حشمة وقول مقبول، فيكون من جهته التنفيل ومن جهة غيره العمل، وهذا أيضاً باطل.

وإنما الصحيح: العقد الرابع المسمى شركة العنان، وهو أن يختلط مالاهما بحيث يتعذَّر التمييز بينهما إلاَّ بقسمه، ويأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف. ثم حكمهما توزيع الربح والخسران على قدر المالين، ولا يجوز أن يغير ذلك بالشرط.

* * *

فهذا القدر من علم الفقه يجب تعلمه على كل مكتسب، وإلاَّ اقتحم الحرام من حيث لا يدري.

وأما معاملة القصاب والخباز والبقال، فلا يستغني عنها المكتسب وغير المكتسب. والخلل فيها من ثلاثة وجوه:

- من إهمال شروط البيع.
- أو إهمال شروط السلم.
- أو الاقتصار على المعاطاة.

وذلك مما نرى القضاء بإباحته للحاجة.

***

البَابُ الثَّالِثُ

العَدْلُ فِي المعَامَلَة

اعلم أن المعاملة قد تجري على وجه يحكم المفتي بصحتها وانعقادها، ولكن تشتمل على ظلم يتعرض به المعامل لسخط الله تعالى، إذ ليس كل نهي يقتضي فساد العقد، وهذا الظلم يعنى به: ما استضر به الغير، وهو منقسم إلى ما يعم ضرره، وإلى ما يخص المعامل.

القسم الأول: فيما يعم ضرره:

وهو الاحتكار: فبائع الطعام يدَّخر الطعام ينتظر به غلاء الأسعار، وهو ظلم عام، وصاحبه مذموم في الشرع. وذلك في وقت قلة الأطعمة وحاجة الناس إليه، حتى يكون في تأخير بيعه ضرر ما، فأما إذا اتسعت الأطعمة وكثرت، واستغنى الناس عنها، ولم يرغبوا فيها إلَّا بقيمة قليلة، فانتظر صاحب الطعام ذلك، ولم ينتظر قحطاً، فليس في هذا إضرار.

وإذا كان الزمان زمان قحط فينبغي أن يقضى بتحريمه، ويعول في نفي التحريم وإثباته على الضرار، فإنه مفهوم قطعاً من تخصيص الطعام.

وإذا لم يكن ضرار، فلا يخلو احتكار الأقوات عن كراهية، فإنه ينتظر مبادىء الضرار، وهو ارتفاع الأسعار، وانتظار مبادىء الضرار محذور كانتظار عين الضرار، ولكنه دونه، فبقدر درجات الإضرار تتفاوت درجات الكراهية والتحريم.

القسم الثاني: ما يخصُّ ضرره المُعامل:

فكل ما يستضر به المعامل فهو ظلم، وإنما العدل أن لا يُضر بأخيه المسلم. والضابط الكلي فيه: أن لا يحب لأخيه إلَّا ما يحب لنفسه، فكل ما لو عومل به شق

عليه وثقل على قلبه، فينبغي أن لا يعامل غيره به. وتفصيله في أربعة أمور:

- أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها.
- وأن لا يكتم من عيوبها شيئاً.
- وأن لا يكتم وزنها ومقدارها.
- وأن يصدق في سعرها.

أما الأول: فهو ترك الثناء، فإن وصفه للسلعة إن كان بما ليس فيها فهو كذب، فإن قبل المشتري ذلك فهو تلبيس وظلم مع كونه كذباً، وإن لم يقبل فهو كذب وإسقاط مروءة. وإن أثنى على السلعة بما فيها فهو هذيان، إلاَّ أن يثني على السلعة بما فيها مما لا يعرفه المشتري.

ولا ينبغي أن يحلف ألبتة، فإن كان كاذباً فقد جاء باليمين الغموس، وهي من الكبائر، وإن كان صادقاً فقد جعل الله عرضة لأيمانه. وقد أساء فيه، إذ الدنيا أخس من أن يقصد ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة. وفي الخبر: «اليمين الكاذبة منفقة للسلعة، ممحقة للبركة»[1].

الثاني: أن يظهر جميع عيوب المبيع خفيِّها وجليِّها، ولا يكتم منها شيئاً فذلك واجب، فإن أخفاه كان ظالماً غاشاً، والغش حرام. وكان تاركاً للنصح في المعاملة، والنصح واجب.

ويدل على تحريم الغش، ما روي أنه ﷺ مرَّ برجل يبيع طعاماً فأعجبه، فأدخل يده فيه فرأى بللاً، فقال: «ما هذا؟» قال: أصابته السماء، قال: «فهلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشنا فليس منا»[2].

ويدل على وجوب النصح بإظهار العيوب، ما روي أن النبي ﷺ لما بايع جريراً على الإسلام، ذهب لينصرف، فجذب ثوبه واشترط عليه النصح لكل مسلم[3]، فكان جرير إذا قام إلى السلعة يبيعها بصَّر عيوبها ثم خيَّره وقال: إن

---

(١) متفق عليه (خ ٢٠٨٧، م ١٦٠٦).

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٠١).

(٣) متفق عليه (خ ٧٢٠٤، م ٥٦).

شئت فخذ، وإن شئت فاترك.

فقد فهموا من النصح: أن لا يرضى لأخيه إلاَّ ما يرضاه لنفسه، ولم يعتقدوا أن ذلك من الفضائل وزيادة المقامات. بل اعتقدوا أنه من شروط الإسلام الداخلة تحت بيعتهم. ولن يتيسر ذلك على العبد إلاَّ بأن يعتقد أمرين:

أحدهما: أن تلبيسه العيوب، وترويجه السلع لا يزيد في رزقه، بل يمحقه ويذهب ببركته، وما يجمعه من مفرقات التلبيسات يهلكه الله دفعة واحدة. قال ﷺ: «البيعان إذا صدقا ونصحا بورك لهما في بيعهما، وإذا كتما وكذبا نزعت بركة بيعهما»[1]. فإذاً: لا يزيد مال من خيانة، كما لا ينقص من صدقة. ومن لا يعرف الزيادة والنقصان إلاَّ بالميزان لم يصدق بهذا الحديث. ومن عرف أن الدرهم الواحد قد يبارك فيه حتى يكون سبباً لسعادة الإنسان، والآلاف قد ينزع الله منها البركة حتى تكون سبباً لهلاك مالكها.. عرف معنى قولنا: إن الخيانة لا تزيد في المال.

الثاني: أن يعلم أن ربح الآخرة وغناها خير من ربح الدنيا، وأن فوائد أموال الدنيا تنقضي بانقضاء العمر، وتبقى مظالمها وأوزارها، فكيف يستجيز العاقل أن يستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، والخير كله في سلامة الدين؟!.

والغش حرام في البيوع والصنائع جميعاً، ولا ينبغي أن يتهاون الصانع بعمله، على وجه لو عامله به غيره لما ارتضاه لنفسه، بل ينبغي أن يحسن الصنعة ويحكمها، ثم يبين عيبها إن كان فيها عيب، فبذلك يتخلص.

ومن هذا الفن ما سئل عنه أحمد بن حنبل[2] رحمه الله عن (الرفو)[3] بحيث

---

(١) متفق عليه (خ ٢٠٧٩، م ١٥٣٢).

(٢) الإمام أحمد بن حنبل، صاحب المذهب المعروف من المذاهب الأربعة التي عمت بلاد المسلمين طاف أكثر البلاد المسلمة في طلب العلم. وضرب وسجن في فتنة «خلق القرآن»، وله «المسند» الذي جمع فيه أكثر من ثلاثين ألف حديث. توفي عام (٢٤١)هـ.

(٣) رفا الثوب: أصلحه.

لا يتبين، قال: لا يجوز لمن يبيعه أن يخفيه، وإنما يحل للرفَّا إذا علم أنه يظهره، أو أنه لا يريده للبيع[1].

الثالث: ألا يكتم في المقدار شيئاً، وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل. فينبغي أن يكيل كما يكتال. قال الله تعالى:

﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ ﴾[2].

ولا يخلص من هذا إلَّا بأن يرجح إذا أعطى، وينقص إذا أخذ، إذ العدل الحقيقي قلَّما يتصور. فإن من استقصى حقه بكماله يوشك أن يتعداه.

وكان بعضهم يقول: لا أشتري الويل من الله بحبة. فكان إذا أخذ نقص نصف حبة، وإذا أعطى زاد حبة.

وإنما بالغوا في الاحتراز من هذا وشبهه لأنها مظالم لا يمكن التوبة منها.

وبالجملة: كل من ينتصف لنفسه من غيره، ولو في كلمة، ولا ينصف بمثل ما ينتصف فهو داخل تحت قوله تعالى:

﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ ﴾. الآيات.

فإن تحريم ذلك في المكيل ليس لكونه مكيلاً، بل لكونه أمراً مقصوداً ترك العدل والنصفة فيه، فهو جار في جميع الأعمال.

وكل من خلط بالطعام تراباً أو غيره، ثم كاله فهو من المطففين في الكيل، وكل قصاب وزن مع اللحم عظماً لم تجرِ العادة بمثله، فهو من المطففين في الوزن، وقس على هذا سائر التقديرات.

---

(١) أي إنما يحل للرفَّا أن يرفوه إذا علم أن صاحبه يظهره للمشتري أو أنه يصلحه لنفسه وليس للبيع.

(٢) سورة المطففين: الآية (١ ــ ٣).

الرابع: أن يصدق في سعر الوقت، ولا يخفي منه شيئاً، فقد نهى رسول الله ﷺ عن تلقي الركبان، ونهى عن النجش[1].

أما تلقي الركبان، فهو أن يستقبل الرفقة ويتلقّى المتاع ويكذب في سعر البلد.

والنجش: أن يتقدم إلى البائع بين يدي الراغب المشتري. ويطلب السلعة بزيادة وهو لا يريدها، وإنما يريد تحريك رغبة المشتري فيها، فهذا إن لم تجرِ مواطأة مع البائع فهو فعل حرام من صاحبه والبيع منعقد، وإن جرى مواطأة ففي ثبوت الخيار خلاف، والأولى إثبات الخيار.

ونهى ﷺ أيضاً: أن يبيع حاضر لباد[2]. وهو أن يقدم البدوي البلد، ومعه قوت يريد أن يسارع إلى بيعه، فيقول له الحضري: اتركه عندي حتى أغالي في ثمنه وأنتظر ارتفاع سعره. وهذا في القوت محرم، وفي سائر السلع خلاف، والأظهر تحريمه لعموم النهي.

فهذه المناهي تدل على أنه لا يجوز أن يلبِّس على البائع والمشتري في سعر الوقت، ويكتم منه أمراً لو علمه لما أقدم على العقد. ففعل هذا من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب.

***

(١) حديث تلقي الركبان: متفق عليه من حديث ابن عباس وأبي هريرة، وحديث النجش: متفق عليه من حديث ابن عمر وأبي هريرة (خ ٢١٥٠، م ١٤١٣ و ١٥١٥).

(٢) متفق عليه من حديث ابن عباس وأبي هريرة (خ ٢١٤٠، م ١٤١٣).

الباب الرابع

الإحسان في المعاملة

قد أمر الله تعالى بالعدل والإحسان جميعاً، والعدل سبب النجاة فقط، وهو يجري من التجارة مجرى رأس المال. والإحسان سبب الفوز ونيل السعادة، وهو يجري من التجارة مجرى الربح. ولا يعد من العقلاء من قنع في معاملات الدنيا برأس ماله، فكذا في معاملات الآخرة.

فلا ينبغي أن يقتصر على العدل واجتناب الظلم، ويدع أبواب الإحسان وقد قال الله تعالى:

﴿ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾[1].

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾[2].

وقال سبحانه:

﴿ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾[3].

ونعني بالإحسان: فعل ما ينتفع به المعامل، وهو غير واجب عليه، ولكنه تفضل منه، فإن «الواجب» يدخل في باب العدل وترك الظلم وقد ذكرناه. وتنال رتبة «الإحسان» بواحد من ستة أمور:

---

(١) سورة القصص: الآية (٧٧).

(٢) سورة النحل: الآية (٩٠).

(٣) سورة الأعراف: الآية (٥٦).

الأول: في المغابنة[1]، فينبغي أن لا يَغْبُنَ صاحبه بما لا يُتَغابن به في العادة، فأما أصل المغابنة فمأذون فيه، لأن البيع للربح، ولا يمكن ذلك إلاَّ بغبن ما، ولكن يراعى فيه التقريب.

فإن بذل المشتري زيادة على الربح المعتاد، إما لشدة رغبته، أو لشدة حاجته في الحال إليه، فينبغي أن يمتنع من قبوله، فذلك من الإحسان.

روي عن محمد بن المنكدر أنه كان له شقق بعضها بخمسة وبعضها بعشرة، فباع غلامه في غيبته شقة من الخمسيات بعشرة، فلما عرف، لم يزل يطلب ذاك الأعرابي المشتري طول النهار حتى وجده، فقال له: إن الغلام قد غلط، فباعك ما يساوي خمسة بعشرة، فقال: يا هذا قد رضيت. فقال: وإن رضيت فإنّا لا نرضى لك إلاَّ ما نرضاه لأنفسنا، فاختر إحدى ثلاث خصال: إما أن تأخذ شقة من العشريات بدراهمك، وإما أن نرد عليك خمسة، وإما أن تردَّ شقتنا وتأخذ دراهمك، فقال: أعطني خمسة، فرد عليه خمسة وانصرف.

الثاني: في احتمال الغبن، والمشتري إن اشترى طعاماً من ضعيف، أو شيئاً من فقير، فلا بأس أن يتحمل الغبن ويتساهل، ويكون به محسناً وداخلاً في قوله ﷺ: «رحم الله امرءاً سهل البيع سهل الشراء»[2].

أما إذا اشترى من غني تاجر، يطلب الربح زيادة على حاجته، فاحتمال الغبن منه ليس محموداً، بل هو تضييع مال من غير أجر ولا حمد.

وصف بعضهم عمر رضي الله عنه فقال: كان أكرم من أن يَخْدَع، وأعقل من أن يُخدع.

وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف يستقصون في الشراء، ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال، فقيل لبعضهم: تستقصي في شرائك على

---

(١) غبنه في البيع: خدعه.

(٢) رواه البخاري بلفظ: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى». (خ ٢٠٧٦).

اليسير، ثم تهب الكثير ولا تبالي، فقال: إن الواهب يعطي فضله، وإن المغبون يغبن عقله.

الثالث: في استيفاء الثمن، وسائر الديون. والإحسان فيه مرة بالمسامحة، وحط البعض، ومرة بالإمهال والتأخير، ومرة بالمساهلة في طلب جودة النقد، وكل ذلك مندوب إليه. قال ﷺ: «رحم الله امرءاً سهل البيع سهل الشراء، سهل الاقتضاء»[1].

وذكر رسول الله ﷺ رجلاً كان مسرفاً على نفسه، حوسب فلم يوجد له حسنة، فقيل له: هل عملت خيراً قط؟ فقال: لا، إلاَّ أني كنت رجلاً أداين الناس، فأقول لفتياني: سامحوا الموسر، وانظروا المعسر ــ وفي لفظ آخر: وتجاوزوا عن المعسر ــ، فقال الله تعالى: نحن أحق بذلك منه، فتجاوز الله عنه وغفر له[2].

ونظر رسول الله ﷺ إلى رجل يلازم رجلاً بدين، فأومأ إلى صاحب الدين بيده: أن ضع الشطر ففعل، فقال للمديون: «قم فأعطه»[3].

الرابع: في توفية الدين، ومن الإحسان فيه حسن القضاء، وذلك بأن يمشي إلى صاحب الحق، ولا يكلفه أن يمشي إليه يتقاضاه. فقد قال ﷺ: «خيركم أحسنكم قضاء»[4]. ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر إليه ولو قبل وقته. وليسلم أجود مما شرط عليه وأحسن. وإن عجز فلينو قضاءه مهما قدر.

ومهما كلمه صاحب الحق بكلام خشن فليحتمله، وليقابله باللطف، اقتداءً برسول الله ﷺ إذ جاءه صاحب دين فجعل يشدد الكلام، فهمَّ به أصحابه فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً»[5].

---

(١) انظر الحاشية قبلها.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٤٨٠) ومسلم برقم (١٥٦٢).

(٣) متفق عليه (خ ٤٥٧، م ١٥٥٨).

(٤) متفق عليه (خ ٢٣٠٦، م ١٦٠١).

(٥) هو جزء من الحديث قبله (متفق عليه).

الخامس: أن يقيل من يستقيله، فإنه لا يستقيل إلاَّ متندم مستضر بالبيع، ولا ينبغي أن يرضى لنفسه أن يكون سبب استضرار أخيه. قال ﷺ: «من أقال نادماً صفقته، أقال الله عثرته يوم القيامة»[1].

السادس: أن يقصد في معاملته جماعة من الفقراء بالنسيئة، وهو في الحال عازم على أن لا يطالبهم إن لم يظهر لهم ميسرة. فقد كان في صالحي السلف من له دفتران للحساب، أحدهما ترجمته مجهولة، فيه أسماء من لا يعرفه من الضعفاء والفقراء.

ولم يكن هذا يعدُّ من الخيار، بل عدَّ من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلاً ولا يجعله ديناً.

فهذه طرق تجارات السلف، وقد اندرست، والقائم بها محيٍ لهذه السنَّة.

وبالجملة: التجارة محك الرجال وبها يمتحن دين الرجل وورعه، ولذلك قيل: إذا أثنى على الرجل جيرانه في الحضر، وأصحابه في السفر، ومعاملوه في الأسواق، فلا تشكّوا في صلاحه.

***

(١) أخرجه أبو داود والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم (ع).

البَابُ الخَامِسُ

فِي شَفَقَةِ التَّاجِرِ عَلَىٰ دِينِه

ولا ينبغي للتاجر أن يشغله معاشه عن معاده، فيكون عمره ضائعاً، وصفقته خاسرة، وما يفوته من الربح في الآخرة لا يفي به ما ينال في الدنيا، فيكون اشترى الحياة الدنيا بالآخرة. بل العاقل ينبغي أن يشفق على نفسه، وشفقته على نفسه بحفظ رأس ماله، ورأس ماله دينه وتجارته فيه.

قال معاذ بن جبل رضي الله عنه في وصيته: إنه لا بدَّ لك من نصيبك في الدنيا، وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج، فابدأ بنصيبك من الآخرة فخذه، فإنك ستمر على نصيبك من الدنيا فتنظمه.

وإنما تتم شفقة التاجر على دينه بمراعاة سبعة أمور:

الأول: حسن النية في ابتداء التجارة، فلينو بها الاستعفاف عن السؤال، وكف الطمع عن الناس استغناءً بالحلال عنهم، واستعانة بما يكسبه على الدين، وقياماً بكفاية العيال، ليكون من جملة المجاهدين به، ولينو النصح للمسلمين، وأن يحب لسائر الخلق ما يحب لنفسه، ولينو اتباع طريق العدل والإحسان في معاملته كما ذكرناه.

الثاني: أن يقصد القيام في صنعته، أو تجارته، بفرض من فروض الكفايات، فإن الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش، وهلك أكثر الخلق. فانتظام أمر الكل بتعاون الكل، وتكفل كل فريق بعمل. ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي.

الثالث: أن لا يمنعه سوق الدنيا عن سوق الآخرة، وأسواق الآخرة المساجد، قال الله تعالى:

﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾[1].

وقال تعالى:

﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾[2].

فينبغي أن يجعل أول النهار إلى وقت دخول السوق لآخرته، فيلازم المسجد ويواظب على الأوراد. كان عمر رضي الله عنه يقول للتجار: (اجعلوا أول النهار لآخرتكم وما بعده لدنياكم).

الرابع: أن يلازم ذكر الله تعالى في السوق، ويشتغل بالتسبيح والتهليل. فذكر الله تعالى في السوق بين الغافلين أفضل.

الخامس: أن لا يكون شديد الحرص على السوق والتجارة، وذلك بأن يكون أول داخل وآخر خارج، فهو مكروه.

السادس: أن لا يقتصر على اجتناب الحرام، بل يتقي مواقع الشبهات ومظان الريب. ولا ينظر إلى الفتاوى، بل يستفتي قلبه، فإذا وجد فيه حزازة اجتنبه.

وإنما الواجب: أن ينظر التاجر إلى من يعامله، فكل منسوب إلى ظلم أو خيانة أو سرقة أو ربا فلا يعامله، لأنه معين على الظلم بذلك.

السابع: ينبغي أن يراقب معاملته مع كل واحد من معامليه، فإنه مراقب ومحاسب.

* * *

فهذا ما على المكتسب في عمله من: العدل، والإحسان، والشفقة على الدين، فإن اقتصر على العدل كان من الصالحين وإن أضاف إليه الإحسان كان من المقربين، وإن راعى مع ذلك وظائف الدين ــ كما ذكر في الباب الخامس ــ كان من الصديقين.

***

---

(١) سورة النور: الآية (٣٧).

(٢) سورة النور: الآية (٣٦).

\

الكتاب الرابع

الحلال والحرام

البَابُ الأَوَّل

فَضِيلَةُ الحَلَالِ وَمَذَمَّةُ الحَرَام

فضيلة الحلال ومذمة الحرام:

قال الله تعالى:

﴿ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾[1].

أمر بالأكل من الطيبات قبل العمل، وقيل المراد به الحلال.

وقال تعالى:

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾[3].

وقال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ ﴾.

ثم قال: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾.

ثم قال: ﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾[4].

---

(١) سورة المؤمنون: الآية (٥١).

(٢) سورة البقرة: الآية (١٨٨).

(٣) سورة النساء: الآية (١٠).

(٤) سورة البقرة: الآيتان (٢٧٨ ـ ٢٧٩).

ثم قال: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾[1].

جعل آكل الربا أول الأمر مؤذناً بمحاربة الله، وفي آخره متعرضاً للنار.

والآيات الواردة في الحلال والحرام لا تحصى.

وقال ﷺ: «كل لحم نبت من حرام فالنار أولى به»[2].

و«ذكر ﷺ الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء، يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك»[3].

وأما الآثار: فقد ورد أن الصديق رضي الله عنه شرب لبناً من كسب عبده، ثم سأل عبده فقال: تكهنت لقوم فأعطوني، فأدخل أصابعه في فيه وجعل يقيء حتى ظننت أن نفسه ستخرج، ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما حملت العروق وخالط الأمعاء[4].

وقال إبراهيم بن أدهم رحمه الله: ما أدرك من أدرك، إلا من كان يعقل ما يدخل جوفه.

وقال ابن المبارك: ردُّ درهم من شبهة، أحب إليّ من أن أتصدق بمائة ألف درهم.

وقد كان بين أحمد بن حنبل ويحيى بن معين صحبة طويلة، فهجره أحمد إذ سمعه يقول: إني لا أسأل أحداً شيئاً، ولو أعطاني الشيطان شيئاً لأكلته، حتى اعتذر يحيى وقال: كنت أمزح، فقال: تمزح بالدين، أما علمت أن الأكل من الدين، قدمه الله تعالى على العمل الصالح فقال:

---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٧٥) وهي قبل الآيتين السابقتين. فكان الأولى أن يقول: وقال.

(٢) أخرجه الترمذي من حديث كعب بن عجرة وحسنه (ع).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٠١٥).

(٤) أخرجه البخاري من حديث عائشة (٣٨٤٢).

﴿ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ﴾[1].

وقال سهل التستري: لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يكون فيه أربع خصال: أداء الفرائض بالسنة، وأكل الحلال بالورع، واجتناب النهي من الظاهر والباطن، والصبر على ذلك إلى الموت.

أصناف الحلال ومداخله:

اعلم أن تفصيل الحلال والحرام إنما يتولى بيانه كتب الفقه. ونحن نشير إلى مجامعه في سياق تقسيم: وهو أن المال إنما يحرم إما لمعنى في عينه، أو لخلل في جهة اكتسابه.

القسم الأول: الحرام لصفة في عينه: كالخمر والخنزير وغيرهما، وتفصيله أن الأعيان المأكولة على وجه الأرض لا تعدو ثلاثة أقسام، فإنها إما أن تكون من المعادن كالملح والطين وغيرهما، أو من النبات، أو من الحيوانات.

ـ أما المعادن: فهي أجزاء الأرض وجميع ما يخرج منها، فلا يحرم أكله إلا من حيث إنه يضر بالآكل. وفائدة قولنا: إنه لا يحرم ـ مع أنه لا يؤكل ـ أنه لو وقع شيء منها في مرقة أو طعام مائع لم يصر به حراماً.

ـ أما النبات: فلا يحرم منه إلا ما يزيل العقل، أو يزيل الحياة، أو الصحة. فمزيل العقل: البنج والخمر وسائر المسكرات. ومزيل الحياة: السموم. ومزيل الصحة: الأدوية في غير وقتها. وكأن مجموع هذا يرجع إلى الضرر، إلا الخمر والمسكرات، فإن الذي لا يسكر منها أيضاً حرام مع قلته لعينه وصفته.

ـ وأما الحيوانات فتنقسم إلى ما يؤكل، وإلى ما لا يؤكل، وتفصيله في كتاب الأطعمة والنظر فيه يطول. وما يحل أكله فإنما يحل إذا ذبح ذبحاً شرعياً، روعي فيه شروط الذبائح والآلة والمذبح، على ما يذكر في كتب الفقه، وما لم يذبح ذبحاً شرعياً أو مات فهو حرام، ولا يحل إلا ميتتان السمك والجراد.

---

(١) سورة المؤمنون: الآية (٥١).

القسم الثاني: ما يحرم لخلل في جهة إثبات اليد عليه، ويتحصل منه ستة أقسام:

الأول: ما يؤخذ من غير مالك: كنيل المعادن، وإحياء الموات، والاصطياد.. فهذا حلال بشرط أن لا يكون المأخوذ مختصاً بذي حرمة من الآدميين.

الثاني: المأخوذ قهراً ممن لا حرمة له، وهي الفيء والغنيمة.. وذلك حلال للمسلمين إذا أخرجوا منها الخمس، وقسموها بين المستحقين بالعدل.

الثالث: ما يؤخذ قهراً، عند امتناع من وجب عليه، فيؤخذ دون رضاه. وذلك حلال إذا تم سبب الاستحقاق كأخذ الزكاة والنفقة [ممن امتنع عن أدائهما].

الرابع: ما يؤخذ تراضياً بمعاوضة، وذلك حلال، إذا روعيت الشروط، كالبيع..

الخامس: ما يؤخذ عن رضا من غير عوض، وهو حلال إذا روعيت فيه الشروط، كالهبات.

السادس: ما يحصل بغير اختيار كالميراث، وهو حلال إذا كان المورث قد اكتسب المال من جهات حلال. ثم كان ذلك بعد قضاء الدين وتنفيذ الوصايا، وإخراج الزكاة والحج والكفارة إن كان واجباً.

فهذه مجامع مداخل الحلال والحرام.

درجات الحلال والحرام:

اعلم أن الحرام كله خبيث، لكن بعضه أخبث من بعض، والحلال كله طيب، ولكن بعضه أطيب من بعض، وأصفى من بعض، فلذلك نقول: الورع عن الحرام على أربع درجات:

الأولى: ورع العدول، وهو الذي يجب الفسق باقتحامه، وتسقط العدالة به، ويثبت اسم العصيان والتعرض للنار بسببه، وهو الورع عن كل ما تحرمه فتاوى

الفقهاء. وهو الذي نريده بـ«الحرام المطلق» ولا يحتاج إلى أمثلة وشواهد.

الثانية: ورع الصالحين، وهو الامتناع عما يتطرق إليه احتمال التحريم، ولكن المفتي يرخص في التناول بناء عل الظاهر، فهو من مواقع الشبهة على الجملة. فلنسم التحرج عن ذلك: ورع الصالحين، وهو في الدرجة الثانية. وأمثلتها: كل شبهة لا يجب اجتنابها ولكن يستحب ذلك، وهو الذي ينزل عليه قوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[1]، ونحمله على نهي التنزيه.

يحكى عن ابن سرين أنه ترك لشريك له أربعة آلاف درهم، لأنه حاك في قلبه شيء، مع اتفاق العلماء على أنه لا بأس به.

الثالثة: ورع المتقين، وهي ما لا تحرمه الفتوى، ولا شبهة في حله، ولكن يخاف منه أداؤه إلى محرَّم، وهو ترك ما لا بأس به مخافة مما به بأس. قال ﷺ: «لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به مخافة مما به بأس»[2].

ومن ذلك: ما روي أن عمر رضي الله عنه وصله مسك من البحرين، فقال: وددت لو أن امرأة وزنت حتى أقسمه بين المسلمين، فقالت امرأته عاتكة: أنا أجيد الوزن، فسكت عنها، ثم أعاد القول، فأعادت الجواب، فقال: لا، أحببت أن تضعيه بكفة ثم تقولين فيها أثر الغبار، فتمسحين بها عنقك، فأصيب بذلك فضلاً على المسلمين.

وكان يوزن بين يدي عمر بن عبد العزيز مسك للمسلمين، فأخذ بأنفه حتى لا تصيبه الرائحة، وقال ــ لما استبعد ذلك منه ــ : وهل ينتفع منه إلا بريحه؟

وأخذ الحسن رضي الله عنه تمرة من تمر الصدقة ــ وكان صغيراً ــ فقال النبي ﷺ: «كخ، كخ»[3] أي ألقها.

---

(١) أخرجه النسائي والترمذي والحاكم وصححاه (ع).

(٢) رواه ابن ماجه (ع) ورواه الترمذي والحاكم وقال الترمذي: حسن غريب (ش). أقول: المراد بقوله غريب: التفرد لا الضعف. انظر «الحديث النبوي» للدكتور محمد لطفي الصباغ ص ٣٢٣.

(٣) أخرجه البخاري برقم (١٤٩١).

الرابعة: ورع الصديقين، الامتناع مما لا بأس به أصلاً، ولا يخاف أن يؤدي إلى ما به بأس، ولكنه يتناول لغير الله، وعلى غير نية التقوي به على عبادة الله.

لذلك تقيأ الصديق رضي الله عنه من اللبن خيفة من أن يحدث الحرام فيه قوة، مع أنه شربه عن جهل، وكان لا يجب إخراجه، ولكن تخلية البطن عن الخبيث ورع الصديقين.

والتحقيق: أن الورع له أول، وهو ورع العدول، وله غاية وهو ورع الصديقين، فكلما كان العبد أشد تشديداً على نفسه كان أخف ظهراً يوم القيامة، وأسرع جوازاً على الصراط.

***

البَابُ الثَّانِي

فِي مَرَاتِبِ الشُّبُهَاتِ وَمَثَارَاتِهَا

قال رسول الله ﷺ: «الحلال بيّن والحرام بيّن، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات، فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في الشبهات واقع الحرام. كالراعي يرعى حول الحمى، يوشك أن يقع فيه..»[1].

فهذا الحديث نص في إثبات الأقسام الثلاثة، والمشكل منها القسم المتوسط، الذي لا يعرفه كثير من الناس، وهو «الشبهة»، فلا بد من بيانها وكشف الغطاء عنها، فإن ما لا يعرفه الكثير فقد يعرفه القليل، فنقول:

الحلال المطلق: هو الذي خلا عن ذاته الصفات الموجبة للتحريم في عينه، وانحل عن أسبابه ما تطرَّق إليه تحريم أو كراهية. ومثاله الماء الذي يأخذه الإنسان من المطر.

والحرام المحض: هو ما فيه صفة محرمة لا يشك فيها، كالخمر، والنجاسة في البول، أو حصل بسبب منهي عنه قطعاً، كالمحصل بالظلم والربا ونظائره.

فهذان طرفان ظاهران.

ويلتحق بالطرفين، ما تحقق أمره، ولكنه احتمل تغيره، ومن هذا الجنس من يستعير داراً فيغيب عنه المعير، فيخرج ويقول: لعله مات وصار الحق للوارث، فهذا وسواس ــ ولنسمِّ هذا الفن ورع الموسوسين ــ إذ لم يدل على موته سبب قاطع أو مشكك.

---

(١) متفق عليه (خ ٥٢، م ١٥٩٩).

والشبهة المحذورة: ما تنشأ من الشك.

والشك، عبارة عن اعتقادين متقابلين، صدرا عن سببين، فما لا سبب له لا يثبت عقده في النفس؛ حتى يساوي العقد المقابل له فيصير شكاً.

فالشبهة نعني بها: ما اشتبه علينا أمره، بأن تعارض لنا فيه اعتقادان، صدرا عن سببين مقتضيين للاعتقادين. ومثارات الشبهة أربعة[1]:

المثار الأول: الشك في السبب المحلل والمحرم

وذلك لا يخلو: إما أن يكون متعادلاً، أو غلب أحد الاحتمالين.

فإن تعادل الاحتمالان، كان الحكم لما عرف قبله، فيستصحب ولا يترك بالشك.

وإن غلب أحد الاحتمالين عليه، بأن صدر عن دلالة معتبرة كان الحكم للغالب. ولا يتبين هذا إلا بالأمثال والشواهد، فلنقسمه إلى أقسام أربعة.

القسم الأول: أن يكون التحريم معلوماً من قبل، ثم يقع الشك في المحلل، فهذه شبهة يجب اجتنابها، ويحرم الإقدام عليها.

مثاله: أن يرمي إلى صيد فيجرحه، ويقع في الماء، فيصادفه ميتاً، ولا يدري أنه مات بالغرق أو بالجرح. فهذا حرام، لأن الأصل التحريم، إلا إذا مات بطريق معين، وقد وقع الشك في الطريق، فلا يترك اليقين بالشك.

وعلى هذا ينزل قوله ﷺ لعدي بن حاتم: «لا تأكله فلعله قتله غير كلبك»[2].

القسم الثاني: أن يعرف الحل، ويشك في المحرم، فالأصل الحل وله الحكم.. إذ ثبت في المياه والنجاسات والأحداث والصلوات، أن اليقين لا يجب تركه بالشك، وهذا في معناه.

---

(١) قال المصنف: هي خمسة، ولكنه ذكر أربعة فقط.

(٢) متفق عليه (خ ٥٤٨٤، م ١٩٢٩).

القسم الثالث: أن يكون الأصل التحريم، ولكن طرأ ما أوجب تحليله بظن غالب، فهو مشكوك فيه، والغالب حله، واجتنابه من الورع.

مثاله: أن يرمي إلى صيد، فيغيب، ثم يدركه ميتاً، وليس عليه أثر سوى سهمه، ولكن يحتمل أنه مات بسبب آخر، فالمختار أنه حلال. لأن الجرح سبب ظاهر وقد تحقق، والأصل: أنه لم يطرأ غيره عليه، فطريانه مشكوك فيه، فلا يدع اليقين بالشك.

القسم الرابع: أن يكون الحل معلوماً، ولكن يغلب على الظن طريان محرم، بسبب معتبر في غلبة الظن شرعاً، فيرفع الاستصحاب ويقضى بالتحريم، إذ بان لنا أن الاستصحاب ضعيف، ولا يبقى له حكم مع غالب الظن.

ومثاله: أن يؤدي اجتهاده إلى نجاسة أحد الإناءين، بالاعتماد على علامة معينة توجب غلبة الظن، فتوجب تحريم شربه، كما أوجبت منع الوضوء به.

المثار الثاني للشبهة: شك منشؤه الاختلاط

وذلك بأن يختلط الحرام بالحلال، ويشتبه الأمر، ولا يتميز. وهو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن تستبهم العين بعدد محصور، كما لو اختلطت الميتة بمذكاة أو بعشر مذكيات، أو اختلطت رضيعة بعشر نسوة. فهذه شبهة يجب اجتنابها بالإجماع.

وهذا إذا اختلط حلال محصور بحرام محصور، فإن اختلط حلال محصور بحرام غير محصور، فلا يخفى أن وجوب الاجتناب أولى.

القسم الثاني: حرام محصور بحلال غير محصور، كما لو اختلطت رضيعة أو عشر رضائع بنسوة بلد كبير، فلا يلزم اجتناب نكاح نساء أهل البلد، بل له أن ينكح من شاء منهن. وهذا لا يجوز أن يعلل بكثرة الحلال، بل العلة الغلبة والحاجة جميعاً. وكذلك من علم أن مال الدنيا خالطه حرام قطعاً، لا يلزمه ترك الشراء والأكل. فإن ذلك حرج، وما في الدين من حرج.

ويعلم هذا بأنه لما سرق في زمان رسول الله ﷺ مجن، وغل واحد في الغيمة عباءة، لم يمتنع أحد من شراء المجانّ والعباءِ في الدنيا.

وبالجملة: إنما تنفك الدنيا عن الحرام إذا عصم الخلق كلهم عن المعاصي، وهو محال، فاجتناب هذا من ورع الموسوسين.

فإن قلت: فكل عدد محصور في علم الله تعالى. فما حد المحصور؟

فنقول: إنما يضبط بالتقريب، فكل عدد لو اجتمع على صعيد واحد لعسر على الناظر عدهم بمجرد النظر، كالألف والألفين فهو غير محصور. وما سهل كالعشرة والعشرين فهو محصور.

القسم الثالث: أن يختلط حرام لا يحصر، بحلال لا يحصر، كحكم الأموال في زماننا هذا، والذي نختاره: أنه لا يحرم بهذا الاختلاط أن يُتناول شيء بعينه احتمل أنه حرام وأنه حلال. إلا أن يقترن بتلك العين علامة، فتركه ورع، وأخذه حلال لا يفسق به آكله.

فإن قيل: فلو قدر غلبة الحرام، وقد اختلط غير محصور بغير محصور، فماذا تقولون فيه إذا لم يكن في العين المتناولة علامة خاصة؟

فتقول: الذي نراه أن تركه ورع، وأن أخذه ليس بحرام، لأن الأصل الحل، ولا يرفع إلا بعلامة معينة، كما في طين الشوارع ونظائرها.

المثار الثالث: أن يتصل بالسبب المحلل معصية

وذلك كالذبح بالسكين المغصوبة، والبيع على بيع الغير. فكل نهي ورد في العقود ولم يدل على فساد العقد فإن الامتناع من جميع ذلك ورع. لأن تناول الحاصل من هذه الأمور مكروه.

ومثله كل تصرف يفضي في سياقه إلى معصية، كبيع العنب من الخمار، وبيع السلاح من قطاع الطريق، وقد اختلف العلماء في صحة ذلك، وفي حل الثمن المأخوذ منه. والأقيس أن ذلك صحيح والمأخوذ حلال، والرجل عاص بعقده

كما يعصي بالذبح بالسكين المغصوب، والذبيحة حلال، ولكنه يعصي عصيان الإعانة على المعصية، إذ لا يتعلق ذلك بعين العقد، فالمأخوذ من هذا مكروه كراهية شديدة، وتركه من الورع المهم، وليس بحرام.

المثار الرابع: الاختلاف في الأدلة

فإن ذلك كالاختلاف في السبب، وهو إما أن يكون لتعارض أدلة الشرع، أو لتعارض العلامات الدالة، أو لتعارض التشابه.

القسم الأول: أن تتعارض أدلة الشرع، مثل تعارض عمومين من القرآن أو السنة، أو تعارض قياسين، أو تعارض قياس وعموم، وكل ذلك يورث الشك، ويرجع فيه إلى الاستصحاب، أو الأصل المعلوم قبله إن لم يكن ترجيح، فإن ظهر ترجيح في جانب الحظر وجب الأخذ به، وإن ظهر في جانب الحل جاز الأخذ به ولكن الورع تركه. واتقاء مواضع الخلاف مهم في الورع في حق المفتي والمقلد.

القسم الثاني: تعارض العلامات الدالة على الحل والحرمة، وذلك مثل أن يخبر عدل أنه حرام، وآخر أنه حلال، أو تتعارض شهادة فاسقين.. فإن ظهر ترجيح حكم به، والورع الاجتناب، وإن لم يظهر ترجيح وجب التوقف. وسيأتي تفصيله في باب التعرف والبحث والسؤال.

القسم الثالث: تعارض الأشباه في الصفات التي تناط بها الأحكام. مثاله أن يوصي بمال للفقهاء، فيعلم أن الفاضل في الفقه داخل فيه، وأن الذي ابتدأ التعلم من يوم أو شهر لا يدخل فيه، وبينهما درجات لا تحصى يقع الشك فيها.

فالمفتي يفتي بحسب الظن، والورع الاجتناب، وهذا أغمض مثارات الشبهة، فإن فيها صوراً يتحير المفتي فيها تحيراً لازماً، لا حيلة له فيه. والوجه في هذا ما قاله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[1]. كل ذلك في محل الريب إن توقف المفتي فلا وجه إلا التوقف، وهو أهم مواقع الورع.

***

(١) أخرجه النسائي والترمذي والحاكم وصححاه (ع).

البَابُ الثَّالِثُ

فِي البَحْثِ وَالسُّؤَال

اعلم أن كل من قدم إليك طعاماً أو هدية، أو أردت أن تشتري منه، فليس لك أن تفتش عنه وتسأل وتقول: هذا مما لا أتحقق حله فلا آخذه بل أفتش عنه، وليس لك أيضاً أن تترك البحث، فتأخذ كل ما لا تتيقن تحريمه، بل السؤال واجب مرة، وحرام مرة، ومندوب مرة، ومكروه مرة، فلا بد من تفصيله.

والقول الشافي فيه: هو أن مظنة السؤال مواقع الريبة، ومنشأ الريبة ومثارها إما أمر يتعلق بالمال، أو يتعلق بصاحب المال.

المثار الأول: أحوال المالك

وله ثلاثة أحوال: إما أن يكون مجهولاً، أو مشكوكاً فيه، أو معلوماً بنوع ظن يستند إلى دلالة.

الحالة الأولى: أن يكون مجهولاً، والمجهول: هو الذي ليس معه قرينة تدل على فساده وظلمه، ولا ما يدل على صلاحه، فإذا دخلت قرية لا تعرفها، فرأيت رجلاً لا تعرف من حاله شيئاً، ولا عليه علامة تنسبه إلى أهل صلاح، أو أهل فساد فهو مجهول.

وإذا دخلت بلدة غريباً، ودخلت سوقاً، ووجدت رجلاً خبازاً، أو قصاباً، أو غيره، ولا علامة تدل على كونه مريباً، أو خائناً، ولا ما يدل على نفيه، فهو مجهول ولا يدرى حاله. ولا نقول: إنه مشكوك فيه، لأن الشك عبارة عن اعتقادين متقابلين لهما سببان متقابلان. وأكثر الفقهاء لا يدركون الفرق بين ما لا يدرى حاله، وبين ما يشك فيه.

وقد عرفت ــ مما سبق ــ أن الورع ترك ما لا يدرى. وتكلم جماعة في أشق الأعمال، فقالوا: هو الورع، فقال لهم حسان بن أبي سنان[1]: ما شيء عندي أسهل من الورع، إذا حاك في صدري شيء تركته.

وإنما نذكر الآن حكم الظاهر فنقول: حكم هذه الحالة أن المجهول إن قدم إليك طعاماً، أو حمل إليك هدية، أو أردت أن تشتري من دكانه شيئاً، فلا يلزمك السؤال، بل: يده وكونه مسلماً دلالتان كافيتان في الهجوم على أخذه[2].

وليس لك أن تقول: الفساد والظلم غالب على الناس، فهذه وسوسة، وسوء ظن بهذا المسلم بعينه. وإن بعض الظن إثم. وهذا المسلم يستحق بإسلامه عليك أن لا تسيء الظن به، فإن أسأت الظن به في عينه لأنك رأيت فساداً في غيره فقد جنيت عليه، وأثمت به في الحال نقداً من غير شك.

ويدل عليه: أنا نعلم أن الصحابة رضي الله عنهم في غزواتهم وأسفارهم، كانوا ينزلون في القرى، ولا يردون القِرى، ويدخلون البلاد ولا يحترزون من الأسواق، وكان الحرام أيضاً موجوداً في زمانهم، وما نقل عنهم سؤال إلا عن ريبة.

الحالة الثانية: أن يكون مشكوكاً فيه بسبب دلالة أورثت ريبة. بأن يكون طويل الشارب، وأن يكون الشعر مفرقاً على رأسه، على دأب أهل الفساد. أو كان يلبس زي أهل الظلم والفساد، أو يشاهد منه الإقدام على ما لا يحل.. فهذه مواضع الريبة.

فإذا أراد أن يشتري من مثل هذا شيئاً، أو يجيبه إلى ضيافة، وهو غريب مجهول عنده لم يظهر له منه إلا هذه العلامات.. فهي دلالات ضعيفة فالإقدام جائز، والترك من الورع.

---

(١) حسان بن أبي سنان البصري أحد العباد الورعين، قال البخاري: كان من عباد أهل البصرة، وقد ترجمه أبو نعيم في الحلية. من أقواله: لولا المساكين ما اتجرت.

(٢) أي: إن كون الرجل مسلماً، والأصل فيه الاستقامة، وكون الشيء تحت يده والأصل فيه أنه وصل إليه عن طريق مشروع، فهذا يحل لك الشراء منه والتعامل معه دون نظر أو توقف. واستعمل المصنف كلمة (الهجوم على أخذه) للدلالة على عدم التردد.

الحالة الثالثة: أن تكون الحالة معلومة بنوع خبرة وممارسة، بحيث يوجب ذلك ظناً في حل المال، أو تحريمه، مثل أن يعرف صلاح الرجل وديانته، وعدالته في الظاهر، وجوَّز أن يكون الباطن بخلافه، فههنا لا يجب السؤال، ولا يجوز، كما في المجهول، فالأولى الإقدام.

المثار الثاني: الشك في المال

وذلك بأن يختلط الحلال بالحرام، كما إذا طرح في سوق أحمال من طعام غصب، واشتراها أهل السوق، فليس يجب على من يشتري في تلك البلدة وذلك السوق أن يسأل عما يشتريه، إلا أن يظهر أن أكثر ما في أيديهم حرام، فعند ذلك يجب السؤال. فإن لم يكن هو الأكثر فالتفتيش من الورع وليس بواجب. والسوق الكبير حكمه حكم بلد.

والدليل على أنه لا يجب السؤال والتفتيش ـ إذا لم يكن الأغلب الحرام ـ أن الصحابة رضي الله عنهم لم يمتنعوا من الشراء من الأسواق، وفيها دراهم الربا، وغلول الغنيمة وغيرها، وكانوا لا يسألون في كل عقد، وإنما السؤال نقل عن آحادهم نادراً في بعض الأحوال، وهي محالّ الريبة في حق ذلك الشخص المعين.

***

الباب الرابع
في خروج التائب عن المظالم

اعلم أن من تاب وفي يده مختلط، فعليه وظيفة في تمييز الحرام وإخراجه، ووظيفة أخرى في مصرف المخرج، فلينظر فيهما:

النظر الأول: كيفية التمييز والإخراج:

اعلم أن كل من تاب، وفي يده ما هو حرام، معلوم العين، من غصب أو وديعة أو غيره، فأمره سهل، فعليه تمييز الحرام.

وإن كان ملتبساً مختلطاً، فلا يخلو: إما أن يكون في مال هو من ذوات الأمثال كالحبوب والنقود والأدهان، وإما أن يكون في أعيان متمايزة كالدور والثياب، فإن كان في المتماثلات، أو كان شائعاً في كله، كمن اكتسب المال بتجارة يعلم أنه قد كذب في بعضها في المرابحة وصدق في بعضها، أو من غصب دهناً وخلطه بدهن نفسه، أو فعل ذلك في الحبوب، أو الدراهم أو الدنانير، فلا يخلو ذلك: إما أن يكون معلوم القدر أو مجهولاً.

فإن كان معلوم القدر، مثل أن يعلم أن قدر النصف من جملة ماله حرام، فعليه تمييز النصف.

وإن أشكل فله طريقان: أحدهما: الأخذ باليقين، والآخر: الأخذ بغالب الظن، ولكن الورع في الأخذ باليقين.

فإن أراد الورع، فطريق التحري والاجتهاد أن لا يستبقي إلاَّ القدر الذي يتيقن أنه حلال. وإن أراد الأخذ بالظن، فطريقه ـ مثلاً ـ أن يكون في يده مال تجارة، تيقن أن النصف حلال، وأن الثلث ـ مثلاً ـ حرام، وبقي السدس يشك فيه، فيحكم فيه بغالب الظن.

النظر الثاني: في المصرف:

فإذا أخرج الحرام، فله ثلاثة أحوال:

إما أن يكون له مالك معين، فيجب الصرف إليه، أو إلى وارثه. وإن كان غائباً فينتظر حضوره، أو الإيصال إليه، وإن كانت له زيادة ومنفعة فلتجمع فوائده إلى وقت حضوره.

وإما أن يكون لمالك غير معين، وقع اليأس من الوقوف على عينه، ولا يدري أنه مات عن وارث أم لا، فهذا لا يمكن الرد فيه للمالك، ويوقف حتى يتضح الأمر فيه، وربما لا يمكن الرد لكثرة الملاك، كغلول غنيمة، فإنها بعد تفرق الغزاة، كيف يقدر على جمعهم؟ وإن قدر فكيف يفرق ديناراً واحداً ـ مثلاً ـ على ألف أو ألفين، فهذا ينبغي أن يتصدق به.

وإما أن يكون من مال الفيء، والأموال المرصدة لمصالح المسلمين كافة، فيصرف ذلك إلى القناطر والمساجد والرباطات.. وأمثال هذه الأمور التي يشترك في الانتفاع بها كل من يمر بها من المسلمين، ليكون عاماً للمسلمين.

فإن قيل: ما دليل جواز التصدق بما هو حرام؟ وكيف يتصدق بما لا يملك؟ وقد ذهب جماعة إلى أن ذلك غير جائز لأنه حرام. وحكي عن الفضيل أنه وقع في يده درهمان، فلما علم أنهما من غير وجههما رماهما بين الحجارة وقال: لا أتصدق إلاَّ بالطيب، ولا أرضى لغيري ما لا أرضاه لنفسي.

فنقول: نعم، ذلك له وجه واحتمال، وإنما اخترنا خلافه للخبر والأثر والقياس.

أما الخبر، فأمر رسول الله ﷺ بالتصدق بالشاة المصلية التي قدمت إليه فكلمته بأنها حرام، إذ قال ﷺ: «أطعموها الأسارى»[1].

وأما الأثر: فإن ابن مسعود رضي الله عنه اشترى جارية، فلم يظفر بمالكها

---

(١) أخرجه أحمد وإسناده جيد (ع). ورواه أبو داود (ش).

لينقده الثمن، فطلبه كثيراً فلم يجده، فتصدق بالثمن وقال: اللَّهم هذا عنه إن رضي وإلاَّ فالأجر لي.

وسئل الحسن عن توبة الغالّ، ومايؤخذ منه بعد تفرق الجيش؟ فقال: يتصدق به.

وقد ذهب أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي وجماعة من الورعين إلى ذلك.

وأما القياس فهو أن يقال: إن هذا المال مردد بين أن يضيع، وبين أن يصرف إلى خير، إذ قد وقع اليأس من مالكه، وبالضرورة يعلم أن صرفه إلى خير أولى من إلقائه في البحر. فإنّا إن رميناه في البحر فقد فوتناه على أنفسنا وعلى المالك ولم تحصل منه فائدة. وإذا رميناه في يد فقير يدعو لمالكه، حصل للمالك بركة دعائه، وحصل للفقير سد حاجته.

وأما قول القائل: لا نتصدق إلاَّ بالطيب، فذلك إذا طلبنا الأجر لأنفسنا، ونحن الآن نطلب الخلاص من المظلمة لا الأجر. وترددنا بين التضييع وبين التصدق، ورجحنا جانب التصدق على التضييع.

وقول القائل: لا نرضى لغيرنا ما لا نرضاه لأنفسنا، فهو كذلك، ولكنه علينا حرام لاستغنائنا عنه، وللفقير حلال إذ أحله دليل الشرع، وإذا اقتضت المصلحة التحليل وجب التحليل، وإذا حل فقد رضينا له الحلال..

***

البَابُ الخَامِسُ

فِي مُخَالَطَةِ السَّلَاطِيْنِ وَصِلَاتِهِمْ

صِـلات السلاطيـن:

اعلم أن من أخذ مالاً من سلطان فلا بد له من النظر في أمور:

- في مدخل ذلك إلى يد السلطان، من أين هو؟
- وفي صفته التي بها يستحق الأخذ.
- وفي المقدار الذي يأخذه، هل يستحقه؟

وقد احتج من جوَّز أخذ أمـوال السلاطين، إذا كـان فيها حـرام وحلال، بمـا روي عن جماعة من الصحابة، أنهم أدركوا أيام الأئمة الظلمة وأخذوا الأموال.

والجواب: أن ما نقل من أخذ هؤلاء محصور قليل، بالإضافة إلى ما نقـل من ردهم وإنكارهم. وإن كان يتـطرق إلى امتناعهم احتمـال الورع، فيتـطرَّق إلى أخذ من أخذ ثلاثة احتمالات متفاوتة في الدرجة بتفاوتهم في الورع. فإن للورع في حق السلاطين أربع درجات:

الـدرجة الأولى: أن لا يـأخذ من أمـوالهم شيئاً أصـلاً، كمـا فعله الـورعـون منهم، وكمـا كان يفعله الخلفـاء الراشـدون، حتى إن أبا بكـر رضي الله عنه حسب جميع ما كان أخذه من بيت المال، فبلغ ستة آلاف درهم فغرمها لبيت المال.

وقال عمر رضي الله عنه: (إني لم أجد نفسي فيه إلَّا كالـوالي مال اليتيم، إن استغنيت استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف).

فهذه الدرجة العليا في الورع.

الـدرجة الثـانية: هـو أن يأخـذ مال السلطان، ولكن إنمـا يـأخـذ إذا علم أن

ما يأخذه من جهة حلال، فاشتمال يد السلطان على حرام آخر لا يضره.

وعلى هذا ينزل جميع ما نقل من الآثار، أو أكثرها، أو ما اختص منها بأكابر الصحابة، والورعين منهم مثل ابن عمر، فإنه كان من المبالغين في الورع، فكيف يتوسع في مال السلطان؟! قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: «ما منا أحد إلاَّ مالت به الدنيا إلاَّ ابن عمر». فبهذا يتَّضح أنه لا يظن به وبمن كان في منصبه أنه أخذ ما لا يدري أنه حلال.

الدرجة الثالثة: أن يأخذ ما أخذه من السلطان ليتصدق به على الفقراء، أو يفرِّقه على المستحقين، فإن ما لا يتعين مالكه هذا حكم الشرع فيه، فإذا كان السلطان إن لم يأخذ منه لم يفرقه واستعان به على ظلم، فقد نقول: أخذه منه وتفرقته أولى من تركه في يده.

قال ابن المبارك: إن الذين يأخذون الجوائز اليوم، ويحتجون بابن عمر وعائشة ما يقتدون بهما، لأن ابن عمر فرق ما أخذ، حتى استقرض في مجلسه بعد تفرقته ستين ألفاً، وعائشة فعلت مثل ذلك.

وهكذا فعل الشافعي رحمه الله بما قَبِله من هارون الرشيد، فإنه فرقه عن قرب، حتى لم يمسك لنفسه حبة واحدة.

الدرجة الرابعة: أن لا يتحقق أنه حلال، ولا يفرق، بل يستبقي، ولكن يأخذ من سلطان أكثر ماله حلال.

فإذا فهمت هذه الدرجات تحققت أن إدرارات الظلمة في زماننا لا تجري مجرى ذلك، وأنها تفارقه من وجهين قاطعين:

أحدهما: أن أموال السلاطين في عصرنا حرام كلها أو أكثرها.

الثاني: أن الظلمة في العصر الأول لقرب عهدهم بزمان الخلفاء الراشدين، كانوا مستشعرين من ظلمهم، ومتشوفين إلى استمالة قلوب الصحابة والتابعين، وحريصين على قبولهم جوائزهم، وكانوا يبعثون إليهم من غير سؤال وإذلال، بل كانوا يتقلدون المنة بقبولهم ويفرحون به.

أما الآن، فلو لم يذل الآخذ نفسه بالسؤال أولاً، وبالتردد في الخدمة ثانياً، وبالثناء والدعاء ثالثاً، وبالمساعدة له على أغراضه عند الاستعانة رابعاً، وبتكثير جمعه في مجلسه وموكبه خامساً، وبإظهار الحب والموالاة والمناصرة له على أعدائه سادساً، وبالستر على ظلمه ومقابحه ومساوي أعماله سابعاً، لم ينعم عليه بدرهم واحد ولو كان في فضل الشافعي رحمه الله مثلاً.

فإذاً: لا يجوز أن يؤخذ منهم في هذا الزمان ما يعلم أنه حلال لإفضائه إلى هذه المعاني، فكيف ما يعلم أنه حرام أو يشك فيه؟ فمن استجرأ على أموالهم، وشبَّه نفسه بالصحابة والتابعين فقد قاس الملائكة بالحدادين.

حكم مخالطة السلاطين:

اعلم أن لك مع الأمراء والعمال الظلمة ثلاثة أحوال:

الأولى: وهي شرها أن تدخل عليهم.
الثاني: وهي دونها أن يدخلوا عليك.
الثالثة: وهي الأسلم، أن تعتزلهم فلا تراهم ولا يرونك.

أما الحالة الأولى: وهي الدخول عليهم، فهو مذموم جداً في الشرع. وقد قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: إياكم ومواقف الفتن، قيل: وما هي؟ قال: أبواب الأمراء، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب ويقول ما ليس فيه.

وقال أبو ذر رضي الله عنه لسلمة بن قيس: يا سلمة لا تَغْشَ أبواب السلاطين، فإنك لا تصيب من دنياهم شيئاً إلاَّ أصابوا من دينك أفضل منه.

وقال الأوزاعي: ما من شيء أبغض إلى الله من عالم يزور عاملاً.

فهذه الآثار تدل على ما في مخالطة السلاطين من الفتن وأنواع الفساد، ونفصل ذلك فنقول: الداخل على السلطان متعرض لأن يعصي الله تعالى، إما بفعله وإما بسكوته، وإما بقوله وإما باعتقاده، فلا ينفك عن أحد هذه الأمور.

أما الفعل، فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور مغصوبة، والدخول فيها بغير إذن الملاك حرام.

فإن فرض ذلك حلالاً، فلا يعصي بالدخول من حيث إنه دخول، ولا بقوله: السلام عليكم، ولكن إن مَثُل قائماً في سلامه وخدمته كان مكرماً للظالم بسبب ولايته التي هي آلة ظلمه، والتواضع للظالم معصية. ثم إنه لا يخلو من الجلوس على بساطهم، وإذا كان أغلب أحوالهم حراماً فلا يجوز الجلوس على فرشهم.

وأما السكوت: فإنه سيرى في مجلسهم ما هو حرام، وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك فيها، بل يسمع من كلامهم ما هو فحش وكذب وشتم وإيذاء.. والسكوت على جميع ذلك حرام.

فإن قلت: إنه يخاف على نفسه، فهو معذور في السكوت؟

فهذا حق، ولكنه مستغنٍ عن أن يعرض نفسه لارتكاب ما لا يباح إلاَّ بعذر.

وأما القول: فهو أن يدعو للظالم أو يثني عليه، أو يصدقه فيما يقول من باطل بصريح قوله، أو بتحريك رأسه، أو باستبشار في وجهه، أو يظهر له الحب والموالاة، فإنه في الغالب لا يقتصر على السلام، بل يتكلم، ولا يعدو كلامه هذه الأقسام.

أما الدعاء له: فلا يحل إلاَّ أن يقول: أصلحك الله، أو وفقك الله للخيرات، أو ما يجري هذا المجرى، فأما الدعاء بالحراسة وطول البقاء وإسباغ النعمة، مع الخطاب بالمولى وما في معناه فغير جائز. فإن جاوز الدعاء إلى الثناء فسيذكر ما ليس فيه فيكون به كاذباً ومنافقاً ومكرماً لظالم، وهذه ثلاث معاص. وفي الأثر: «من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله في أرضه»[1].

ولا يسلم من فساد يتطرق إلى قلبه، فإنه ينظر إلى توسعه في النعمة، ويزدري نعم الله عليه، ويكون متقحماً نهي رسول الله ﷺ حيث قال: «يا معشر المهاجرين لا تدخلوا على أهل الدنيا فإنها مسخطة للرزق»[2].

---

(١) أورده المصنف مرفوعاً وحقق الشارح أنه من قول الحسن البصري رحمه الله.

(٢) أخرجه الحاكم بلفظ «أقلوا»، وقال: صحيح الإسناد (ع)، وأخرجه الذهبي، وقد رواه أيضاً أحمد وأبو داود والنسائي، وعبر بـ (أقلوا) ولم يقل لا تدخلوا (ش).

وقد سئل سفيان الثوري رحمه الله عن ظالم أشرف على الهلاك في برية، هل يسقى شربة ماء؟ فقال: لا، دعه حتى يموت، فإن ذلك إعانة له.

ولا يجوز الدخول عليهم إلاَّ بعذرين:

أحدهما: أن يكون من جهتهم أمر إلزام، لا أمر إكرام، وعلم أنه لو امتنع أوذي.

الثاني: أن يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم أو عن نفسه، فذلك رخصة بشرط أن لا يكذب ولا يثني ولا يدع نصيحة يتوقع لها قبولاً.

الحالة الثانية: أن يدخل عليك السلطان الظالم، زائراً، فجواب السلام لا بدَّ منه وأما القيام والإكرام فلا يحرم، مقابلة له على إكرامه، فإنه بإكرام العلم والدين مستحق للإحماد، كما أنه بالظلم مستحق للإبعاد، فالإكرام بالإكرام، والجواب بالسلام.

ثم يجب عليه إن وقع اللقاء أن ينصحه، ويخوفه من المعاصي مهما ظن أن التخويف يؤثر فيه، وعليه أن يرشده إلى طريق المصلحة.

الحالة الثالثة: أن يعتزلهم، فلا يراهم ولا يرونه، وهو الواجب، إذ لا سلامة إلاَّ فيه، وعليه أن يعتقد بغضهم على ظلمهم، ولا يحب بقاءهم، ولا يثني عليهم، ولا يستخبر عن أحوالهم، ولا يتقرب إلى المتصلين بهم، ولا يتأسف على ما يفوت بسبب مفارقتهم.

وكل من أحاط علمه بظلم ظالم، ومعصية عاصٍ، فينبغي أن يحط ذلك من درجته في قلبه، فهذا واجب عليه، لأن المعصية ينبغي أن تكره.

[علماء السلف والدخول على السلاطين]:

فإن قلت: فقد كان علماء السلف يدخلون على السلاطين؟

فأقول: نعم، تعلَّم الدخول منهم ثم ادخل.

● كما حكي أن هشام بن عبد الملك[1] قدم حاجاً إلى مكة، فلما دخلها قال: ائتوني برجل من الصحابة، فقيل: يا أمير المؤمنين قد تفانوا. فقال: من التابعين. فأتي بطاووس اليماني. فلما دخل عليه خلع نعليه بحاشية بساطه، ولم يسلم عليه بإمرة المؤمنين، ولكن قال: السلام عليك يا هشام، ولم يكنه، وجلس بإزائه وقال: كيف أنت يا هشام؟

فغضب هشام غضباً شديداً حتى همَّ بقتله، فقيل له: أنت في حرم الله وحرم رسوله، ولا يمكن ذلك.

فقال: يا طاووس، ما الذي حملك على ما صنعت؟

قال: وما الذي صنعت؟

فقال: ــ وقد ازداد غضباً وغيظاً ــ: خلعت نعليك بحاشية بساطي، ولم تقبل يدي، ولم تسلم علي بإمرة المؤمنين، ولم تكنني، وجلست بإزائي بغير إذني، وقلت: كيف أنت يا هشام؟

قال: أما ما فعلت من خلع نعلي بحاشية بساطك، فإني أخلعهما بين يدي رب العزة كل يوم خمس مرات، ولا يعاقبني ولا يغضب علي. وأما قولك: لم تقبل يدي، فإني سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: لا يحل لرجل أن يقبل يد أحد إلاَّ امرأته من شهوة، أو ولده من رحمة. وأما قولك: لم تسلم علي بإمرة المؤمنين، فليس كل الناس راضين بإمرتك، فكرهت أن أكذب. وأما قولك: لم تكنني، فإن الله تعالى سمّى أنبياءه وأولياءه فقال: يا يحيى، يا عيسى، وكنّى أعداءه فقال: ﴿تبت يدا أبي لهب﴾. وأما قولك: جلست بإزائي، فإني سمعت أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه يقول: إذا أردت أن تنظر إلى رجل من أهل النار، فانظر إلى رجل جالس وحوله قوم قيام.

---

(١) هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي، أبو سليمان، أحد الخلفاء الأمويين بويع له سنة (١٠٥)هـ بعد موت يزيد بن عبد الملك، فبقي تسع عشرة سنة وأشهراً، ومات سنة (١٢٥)هـ.

فقال له هشام: عظني.

فقال: سمعت من أمير المؤمنين علي رضي الله يقول: إن في جهنم حيات كالقلال وعقارب كالبغال، تلدغ كل أمير لا يعدل في رعيته، ثم قام وهرب.

* * *

● وعن سفيان الثوري رحمه الله قال: أدخلت على أبي جعفر المنصور[1] بمنى، فقال: ارفع إلينا حاجتك.

فقلت له: اتق الله، فقد ملأت الأرض ظلماً وجوراً.

فطأطأ رأسه ثم رفعه فقال: ارفع إلينا حاجتك.

فقلت: إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار، وأبناؤهم يموتون جوعاً، فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم.

فطأطأ رأسه، ثم رفعه فقال: ارفع إلينا حاجتك.

فقلت: حج عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال لخازنه: كم أنفقت؟ قال: بضعة عشر درهماً، وأرى ههنا أموالاً لا تطيق الجمال حملها.. وخرج.

* * *

● وحكي أن سليمان بن عبد الملك[2] قدم المدينة، وهو يريد مكة، فأرسل إلى أبي حازم[3] فدعاه، فلما دخل عليه:

---

(١) أبو جعفر المنصور، عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس العباسي، ثاني الخلفاء العباسيين، بويع له سنة خمس وثلاثين ومائة، وبقي اثنتين وعشرين سنة، وتوفي سنة ثمانٍ وخمسين ومائة.

(٢) سليمان بن عبد الملك بن مروان، الخليفة الأموي، ولد في دمشق عام (٥٤)هـ، ولي الخلافة بعد أخيه الوليد سنة (٩٦)هـ فأطلق الأسرى وأخلى السجون، وأحسن إلى الناس، وكان عاقلاً. توفي سنة (٩٩)هـ.

(٣) أبو حازم: سلمة بن دينار، عالم المدينة وقاضيها وشيخها، كان زاهداً عابداً. قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ما رأيت أحداً الحكمة أقرب إلى فِيه من أبي حازم. توفي سنة (١٤٠)هـ.

قال له سليمان: يا أبا حازم، ما لنا نكره الموت؟

فقال: لأنكم خربتم آخرتكم، وعمرتم دنياكم، فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب.

فقال: يا أبا حازم، كيف القدوم على الله؟

قال: يا أمير المؤمنين، أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله. وأما المسيء فكالآبق يقدم على مولاه..

فبكى سليمان وقال: ليت شعري ما لي عند الله؟

قال أبو حازم: اعرض نفسك على كتاب الله تعالى حيث قال:

﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾[1].

قال: فأين رحمة الله؟

قال: قريب من المحسنين..

قال سليمان: ما تقول فيما نحن فيه؟

قال: أوتعفيني؟

قال: لا بد، فإنها نصيحة تلقيها إلي.

قال: يا أمير المؤمنين، إن آباءك قهروا الناس بالسيف، وأخذوا هذا الملك عنوة من غير مشورة من المسلمين، ولا رضاً منهم، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة، وقد ارتحلوا، فلو شعرت بما قالوا وما قيل لهم؟

فقال له رجل من جلسائه: بئسما قلت.

قال أبو حازم: إن الله قد أخذ الميثاق على العلماء ليبيننه للناس ولا يكتمونه.

قال: وكيف لنا أن نصلح هذا الفساد؟

---

(١) سورة الانفطار: الآية (١٣).

قال: أن تأخذه من حله، فتضعه في حقه.

فقال سليمان: ومن يقدر على ذلك؟

فقال: من يطلب الجنة ويخاف النار.

فقال سليمان: ادع لي.

فقال أبو حازم: اللَّهم إن كان سليمان وليَّك فيسره لخيري الدنيا والآخرة، وإن كان عدوك فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى.

فقال سليمان: أوصني.

فقال: أوصيك وأوجز: عظم ربك ونزهه أن يراك حيث نهاك، أو يفقدك حيث أمرك.

***

الكتاب الخامس

آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع الخلق

البَابُ الأَوَّل
فِي الأُلْفَةِ وَالأُخُوَّة

فضيلة الألفة والأخوَّة:

اعلم أن الألفة ثمرة حسن الخلق، والتفرُّق ثمرة سوء الخلق، فحسن الخلق يوجب التحابّ والتآلف والتوافق، وسوء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتدابر، وحسن الخلق لا تخفى في الدين فضيلته، وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه ﷺ إذ قال:

﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾[1].

وقال ﷺ: «أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق»[2].

وقال ﷺ: «بعثت لأتمم محاسن الأخلاق»[3].

ولا يخفى أن ثمرة الخلق الحسن الألفة وانقطاع الوحشة، وقد ورد في الثناء على نفس الألفة ــ سيما إذا كانت الرابطة هي التقوى والدين وحب الله ــ من الآيات، والأخبار، والآثار، ما فيه كفاية.

قال الله تعالى ــ مظهراً عظيم منّته على الخلق بنعمة الألفة ــ :

---

(١) سورة القلم: الآية (٤).

(٢) أخرجه الترمذي والحاكم وقال: صحيح الإسناد (ع).

(٣) رواه أحمد والبيهقي والحاكم وصححه (ع)، وأورده مالك في الموطأ بلاغاً، وقال ابن عبد البر متصل من وجوه صحاح. ولفظهم جميعاً: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق». (ش).

﴿ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ﴾[1].

وقال:

﴿ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾[2].

أي: بالألفة.

ثم ذم التفرقة، وزجر عنها فقال عزَّ من قائل:

﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾[3].

وقال ﷺ: «المؤمن إلف مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف»[4].

وقال ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلهم في ظلي، يوم لا ظل إلاَّ ظلي»[5].

وقال ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلاَّ ظله»، وذكر منهم: «ورجلان تحابا في الله، اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه»[6].

وقال ﷺ: «إن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد[7] الله له على مدرجته[8] ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة تربُّها[9]؟ قال: لا، غير أني أحببته في الله عزَّ وجلَّ.

---

(١) سورة الأنفال: الآية (٦٣).
(٢) سورة آل عمران: الآية (١٠٣).
(٣) سورة آل عمران: الآية (١٠٣).
(٤) رواه أحمد والطبراني والحاكم وصححه (ع).
(٥) أخرجه مسلم برقم (٢٥٦٦).
(٦) متفق عليه (خ ٦٦٠، م ١٠٣١).
(٧) أرصده: أي أقعده يرقبه.
(٨) هي الطريق.
(٩) أي تقوم بإصلاحها.

قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه»[1].

الآثار: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: والله لو صمت النهار لا أفطره، وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي في سبيل الله، أموت يوم أموت، وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله، وبغض لأهل معصية الله ما نفعني ذلك شيئاً.

بيان معنى الأخوَّة في الله:

اعلم أن الحب في الله، والبغض في الله، غامض، وينكشف الغطاء عنه بما نذكره: وهو أن الصحبة تنقسم:

ـ إلى ما يقع بالاتفاق، كالصحبة بسبب الجوار، أو بسبب الاجتماع في المكتب، أو في المدرسة، أو في السوق، أو في الأسفار..

ـ وإلى ما ينشأ اختياراً ويقصد، وهو الذي نريد بيانه، إذ الأخوة في الدين واقعة في هذا القسم لا محالة، إذ لا ثواب إلاَّ على الأفعال الاختيارية، ولا ترغيب إلاَّ فيها.

والصحبة: عبارة عن المجالسة والمجاورة، وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلاَّ إذا أحبه، فإن غير المحبوب يجتنب ويباعد، ولا تقصد مخالطته.

والذي يحب، فإما أن يحب لذاته، وإما أن يحب للتوصل به إلى مقصود.. وهنا أربعة أقسام:

القسم الأول: وهو حبك الإنسان لذاته، فذلك ممكن، وهو أن يكون في ذاته محبوباً عندك، على معنى أنك تلتذ برؤيته ومعرفته ومشاهدة أخلاقه لاستحسانك له، فإن كل جميل لذيذ في حق من أدرك جماله، وكل لذيذ محبوب، واللذة تتبع الاستحسان، والاستحسان يتبع المناسبة والملاءمة والموافقة بين الطباع، ثم ذلك المستحسَن إما أن يكون هو الصورة الظاهرة، أعني حسن الخلقة، وإما أن يكون هو الصورة الباطنة، أعني كمال العقل وحسن الأخلاق، ويتبع حسن

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٥٦٧).

الأخلاق حسن الأفعال لا محالة، ويتبع كمال العقل غزارة العلم. وكل ذلك مستحسن عند الطبع السليم والعقل المستقيم.

وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة فليس في قوة البشر الاطلاع عليها، وقد عبر رسول الله ﷺ عن ذلك حيث قال: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»[1].

فظهر من هذا، أن الإنسان قد يحب لذاته، لا لفائدة تنال منه في حال أو مآل، بل لمجرد المجانسة والمناسبة في الطباع الباطنة والأخلاق الخفية. ويدخل في هذا القسم الحب للجمال ـ إذا لم يكن المقصود قضاء الشهوة ـ فإن الصور الجميلة مستلذة في عينها، حتى يستلذ النظر إلى الفواكه والأنوار والأزهار والتفاح المشرب بالحمرة وإلى الماء الجاري والخضرة، من غير غرض سوى عينها.

وهذا الحب لا يدخل فيه الحب لله، بل هو حب بالطبع، وشهوة النفس، ويتصور ذلك ممن لا يؤمن بالله.

القسم الثاني: أن يحبه ليكون وسيلة إلى محبوب غيره، والوسيلة إلى المحبوب محبوب، وما يحب لغيره كان ذلك «الغير» هو المحبوب بالحقيقة.

ولذلك أحب الناس الذهب والفضة، ولا غرض فيهما، إذ لا يطعم ولا يلبس، ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات.

فمن الناس من يحب كما يحب الذهب والفضة من حيث إنه وسيلة إلى المقصود، فالمتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة على الدنيا، لم يكن حبه من جملة الحب في الله، فحب التلميذ لأستاذه ـ إن كان إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه فمحبوبه العلم ـ وهو خارج عن الحب لله.

القسم الثالث: أن يحبه لا لذاته، بل لغيره، وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه في الدنيا، بل راجع إلى حظوظه في الآخرة، فهذا ظاهر لا غموض فيه.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٦٣٨)، والبخاري تعليقاً برقم (٣٣٣٦).

وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه، لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم، وتحسين العمل، ومقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة. فهذا من جملة المحبين في الله.

وليس من شرط الحب في الله أن لا يحب في العاجل حظاً البتة، إذ الدعاء الذي أمر به الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ فيه جمع بين الدنيا والآخرة، ومن ذلك قولهم:

﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً ﴾[1].

والدنيا والآخرة عبارة عن حالتين، إحداهما أقرب من الأخرى. فكيف يتصور أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غداً، ولا يحبها اليوم؟ وإنما يحبها غداً، لأن الغد سيصير حالاً راهنة، فالحالة الراهنة لا بد أن تكون مطلوبة أيضاً.

والمقصود من هذا: أنه لو أحب أستاذه لأنه يواسيه ويعلمه، وأحدهما حظ عاجل والآخر حظ آجل لكان في زمرة المتحابين في الله.

القسم الرابع: أن يحب لله، وفي الله، لا لينال منه علماً أو عملاً، أو يتوسل به إلى أمر وراء ذاته، وهذا أعلى الدرجات، وهو أدقها وأغمضها.

وهذا القسم أيضاً ممكن، فإن من آثار غلبة الحب أن يتعدى من المحبوب إلى كل من يتعلق بالمحبوب ويناسبه ولو من بعد. فمن أحب إنساناً حباً شديداً، أحب محب ذلك الإنسان، وأحب محبوبه، وأحب من يخدمه، ومن يثني عليه.. والمشاهدة والتجربة تدل على ذلك.

وكذلك حب الله سبحانه وتعالى إذا قوي وغلب على القلب استولى عليه، فيتعدى إلى كل موجود سواه، فإن كل موجود سواه أثر من آثار قدرته.

وحب الله تعالى تارة يكون لصدق الرجاء في مواعيده وما يتوقع في الآخرة من

---

(١) سورة البقرة: الآية (٢٠١).

نعيمه، وتارة لما سلف من أياديه وصنوف نعمته، وتارة لذاته، لا لأمر آخر، وهو أدق ضروب المحبة وأعلاها.

والمقصود: أن حب الله إذا قوي أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله، في علم أو عمل، وأثمر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله، من خلق حسن، أو تأدب بآداب الشرع. وما من محب للآخرة ومحب لله إلاَّ إذا أخبر عن حال رجلين، أحدهما عالم عابد، والآخر جاهل فاسق، إلاَّ وجد في نفسه ميلاً إلى العالم العابد، فذلك الميل: هو حب في الله، ولله، من غير حظ، فإنه إنما يحبه لأن الله يحبه، ولأنه مرضي عند الله تعالى، ولأنه يحب الله تعالى، ولأنه مشغول بعبادة الله تعالى.

فحصل من هذا: أن كل من أحب عالماً أو عابداً، أو أحب شخصاً راغباً في علم أو في خير، فإنما أحبه في الله ولله، وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوة حبه.

بيان البغض في الله:

اعلم أن كل من يحب في الله، لا بد أن يبغض في الله، فإنك إن أحببت إنساناً لأنه مطيع لله ومحبوب عند الله، فإن عصاه فلا بدَّ أن تبغضه، لأنه عاصٍ لله وممقوت عند الله. ومن أحب بسبب فبالضرورة يبغض لضده.

والمشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي، فإنك تقول: كيف أجمع بين البغض والمحبة، وهما متناقضان؟

وأقول: ذلك غير متناقض. فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال، يحب بعضها، ويكره بعضها، فإنك تحبه من وجه، وتبغضه من وجه. فمن ولده ذكي خدوم ولكنه فاسق، فإنه يحبه من وجه ويبغضه من وجه، ويكون معه على حالة بين حالتين.

وإظهار البغض يكون: في القول بكفِّ اللسان عن مكالمته ومحادثته مرة، وبالاستخفاف والتغليظ في القول أخرى، ويكون في الفعل بقطع السعي في إعانته مرة، وبالسعي في إساءته وإفساد مآربه أخرى. وبعض هذا أشد من بعض، وهي

بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه. أما ما يجري مجرى الهفوة التي يعلم أنه متندم عليها، ولا يصرُّ عليها، فالأولى فيه الستر والإغماض.

مراتب البغض في الله:

فإن قلت: إظهار البغض والعداوة بالفعل، إن لم يكن واجباً، فلا شك أنه مندوب إليه، والعصاة والفساق على مراتب مختلفة، فهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا؟

فاعلم: أن المخالف لأمر الله سبحانه ثلاثة أقسام:

الأول: الكفر، فالكافر إن كان محارباً فهو يستحق القتل، وأما الذمي فإنه لا يجوز إيذاؤه إلاَّ بالإعراض عنه والتحقير له. والأولى ترك مخالطته ومعاملته ومواكلته، وأما الانبساط معه كالأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة. قال الله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾[1].

الثاني: المبتدع، فإن كان يدعو إلى بدعته، وكانت البدعة بحيث يكفر بها، فأمره أشد من الذمي، وإن كان ممن لا يكفر بها فأمره بينه وبين الله أخفّ من أمر الكافر لا محالة، ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر، لأن شر الكافر غير متعدٍ، فإن المسلمين اعتقدوا كفره، فلا يلتفتون إلى قوله. أما المبتدع الذي يدعو إلى بدعته، ويزعم أن ما يدعو إليه حق، فهو سبب لغواية الخلق، فشرّه متعدّ، فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته والانقطاع عنه، والتشنيع عليه ببدعته.

وأما المبتدع العامي، الذي لا يخاف الاقتداء به، فأمره أهون، فالأولى أن يتلطف به في النصح، فإن قلوب العوام سريعة التقلب. فإن لم ينفع النصح، وكان في الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه تأكد الاستحباب في الإعراض عنه.

---

(١) سورة المجادلة: الآية (٢٢).

الثالث: العاصي، بفعله وعمله لا باعتقاده.

فإن كان بحيث يتضرر به الناس، كالظلم والغصب، وشهادة الزور، والغيبة والنميمة، فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم وترك مخالطتهم والانقباض عن معاملتهم، لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق. ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء، وإلى من يظلم في الأموال، وإلى من يظلم في الأعراض، وبعضها أشد من بعض.

وقريب منهم الذي يهيِّىء أسباب الفساد ويسهل طرقه على الخلق، ويجمع بين الرجال والنساء.. وهذا يقتضي أيضاً الإهانة والإعراض والمقاطعة.

وإن كان يفسق في نفسه بشرب خمر، أو ترك واجب، أو مقارفة محظور يخصه فالأمر فيه أخف. ولكنه إن صودف في وقت مباشرته فيجب منعه، فإن النهي عن المنكر واجب. وإن كان النصح يمنعه عن العود إليه، وجب النصح، وإلاَّ فالتغليظ إن كان هو الأنفع.. وهذا يختلف باختلاف نية الرجل.

الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته:

اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان، قال ﷺ: «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل»[1] ولا بد أن يتميز بصفات يرغب بسببها في صحبته، وتشترط تلك الصفات بحسب تلك الفوائد المطلوبة من الصحبة.

ويطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية:

أما الدنيوية: فكالانتفاع بالمال أو الجاه، أو مجرد الاستئناس بالمشاهدة والمجاورة، وليس ذلك من أغراضنا.

وأما الدينية: فيجتمع فيها أيضاً أغراض مختلفة، كالاستفادة من العلم والعمل، والاستعانة في المهمات، والتبرك بالدعاء. وعلى الجملة فينبغي أن يكون

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم وقال: صحيح إن شاء الله (ع).

فيمن تؤثر صحبته خمس خصال: أن يكون عاقلاً، حسن الخلق، غير فاسق ولا مبتدع، ولا حريص على الدنيا.

أما العقل، فهو رأس المال، ولا خير في صحبة الأحمق، لأنه قد يضرك وهو يريد نفعك وإعانتك. ونعني بالعاقل: الذي يفهم الأمور على ما هي عليه.

وأما حسن الخلق: فلا بدَّ منه، إذ ربَّ عاقل يغلبه غضب أو شهوة أو بخل، فلا خير في صحبته.

وأما الفاسق، فإنه لا يخاف الله، ومن لا يخاف الله لا تؤمن غائلته.

وأما المبتدع، ففي صحبته خطر سراية البدعة، وتعدي شؤمها.

قال أبو ذر رضي الله عنه: الوحدة خير من الجليس السوء، والجليس الصالح خير من الوحدة.

وأما الحريص على الدنيا، فصحبته سم قاتل، لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء، بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه، فمجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص، ومجالسة الزاهد تزهد في الدنيا، فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا، وتستحب صحبة الراغبين في الآخرة.

قال علي رضي الله عنه: (أحيوا الطاعات بمجالسة من يستحيا منه).

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: (ما أوقعني في بلية إلاَّ صحبة من لا أحتشمه).

وقال لقمان: (يا بني جالس العلماء، وزاحمهم بركبتيك، فإن القلوب لتحيا بالحكمة كما تحيا الأرض الميتة بوابل القطر).

***

البَابُ الثَّانِي

فِي حُقُوقِ الأُخُوَّةِ وَالصُّحْبَة

اعلم أن عقد الأخوَّة رابطة بين شخصين، يقتضي حقوقاً يجب الوفاء بها قياماً بحق الأخوة، فلأخيك عليك حق في المال، والنفس، وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء، وبالإخلاص والوفاء، وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف، وذلك يجمعه ثمانية حقوق:

الحق الأول: في المال:

وهذا يقتضي المساهمة في السراء والضراء، والمشاركة في المآل والحال، وارتفاع الاختصاص والاستئثار. والمواساة بالمال مع الأخوة على ثلاث مراتب:

أدناها: أن تنزله منزلة خادمك، فتقوم بحاجته من فضل مالك، فإذا سنحت له حاجة، وكانت عندك فضلة عن حاجتك أعطيته ابتداء، ولم تحوجه إلى السؤال، فإن أحوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الأخوَّة.

الثانية: أن تنزله منزلة نفسك، وترضى بمشاركته إياك في مالك، ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته في المال.

الثالثة: وهي العليا، أن تؤثره على نفسك، وتقدم حاجته على حاجتك، وهذه رتبة الصدّيقين، ومنتهى درجات المتحابين.

فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك، فاعلم أن عقد الأخوَّة لم ينعقد بعد في الباطن، وإنما الجاري بينكما مخالطة رسمية، لا وقع لها

في العقل والدين. قال ميمون بن مهران[1]: من رضي من صلة الإخوان بلا شيء، فليؤاخ أهل القبور[2].

وأما الدرجة الدنيا فليست أيضاً مرضية عند ذوي الدين. ومن كان في هذه الدرجة فينبغي أن لا تعامله في الدنيا. قال أبو حازم: (إذا كان لك أخ في الله فلا تعامله في أمور دنياك). وإنما أراد به من كان في هذه الرتبة.

وأما الرتبة العليا، فهي التي وصف الله تعالى المؤمنين بها في قوله:

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾﴾[3].

أي: كانوا خلطاء في الأموال، لا يميز بعضهم رحله عن بعض[4].

ولما آخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، آثره بالمال، والنفس، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك فيهما[5]..

وروي أن مالك بن دينار[6] ومحمد بن واسع، دخلا منزل الحسن البصري ــ وكان غائباً ــ فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن، فجعل يأكل، فقال له مالك: كفَّ يدك حتى يجيء صاحب البيت، فلم يلتفت محمد إلى قوله، وأقبل على الأكل، وكان مالك أبسط منه وأحسن خلقاً، فدخل الحسن وقال: يا مويلك، هكذا كنا لا يحتشم بعضنا بعضاً، حتى ظهرت أنت وأصحابك.

---

(١) ميمون بن مهران الجزري، كوفي نزل الرقة، ثقة فقيه، ولي لعمر بن عبد العزيز الجزيرة، روى له البخاري في الأدب المفرد والباقون، كان كثير العبادة، توفي سنة (١١٧)هـ.

(٢) هذا أصل العبارة نقلتها من الشرح، فهي أوضح مما أورده المصنف.

(٣) سورة الشورى: الآية (٣٨).

(٤) كأن المصنف فهم هذا من قوله تعالى: ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾، أي: مشاع وهو توسع كبير في مفهوم الآية، وربما يساعده عليه أن الآية مكية، أو أنه أخذ ذلك من الشطر الثاني من الآية.

(٥) رواه البخاري من حديث أنس (٣٧٨٠).

(٦) مالك بن دينار: البصري، أحد الزهاد المشهورين، كان تقياً ورعاً يأكل من كسبه، من رجال الحديث، أخرج له الأئمة الأربعة والبخاري في التاريخ. توفي سنة (١٣٠)هـ.

وأشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت الإخوان من الصفاء في الأخوَّة، كيف وقد قال الله تعالى:

﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾.

وقال:

﴿ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ ﴾[1].

إذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته إلى أخيه، ويفوض له التصرف، وكان أخوه يتحرج عن الأكل بحكم التقوى حتى أنزل الله تعالى هذه الآية وأذن لهم في الانبساط في طعام الإخوان والأصدقاء.

الحق الثاني: الإعانة بالنفس:

وهذه أيضاً لها درجات، كما للمواساة بالمال. فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة، ولكن مع البشاشة والاستبشار وإظهار الفرح.

قال بعضهم: إذا استقضيت أخاك حاجة فلم يقضها فذكره ثانية، فلعله أن يكون قد نسي، فإن لم يقضها فكبر عليه واقرأ هذه الآية:

﴿ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ﴾[2].

والأخوة: إذا لم تثمر الشفقة، حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه فلا خير فيها.

وبالجملة: فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك، وأن تكون متفقداً لأوقات الحاجة، غير غافل عن أحواله، كما لا تغفل عن أحوال نفسك، وتغنيه عن السؤال وإظهار الحاجة إلى الاستعانة، بل تقوم بحاجته كأنك

---

(١) سورة النور: الآية (٦١).

(٢) سورة الأنعام: الآية (٣٦). ونص الآية الكريمة: ﴿إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله ثم إليه يرجعون﴾.

لا تدري أنك قمت بها، ولا ترى لنفسك حقاً بسبب قيامك بها، بل تتقلد منَّة بقبوله سعيك في حقه وقيامك بأمره.

كان الحسن البصري يقول: إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا، لأن أهلنا يذكروننا بالدنيا، وإخواننا يذكروننا بالآخرة.

وقال عطاء: تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث، فإن كانوا مرضى فعودوهم، أو مشاغيل فأعينوهم، أو كانوا نسوا فذكروهم.

الحق الثالث: في اللسان:

وذلك بالسكوت مرة، وبالنطق أخرى.

أما السكوت، فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرته، ولا يماريه ولا يناقشه، وأن يسكت عن التجسس والسؤال عن أحواله. وإذا رآه في طريق أو حاجة لم يسأله عنه، فربما يثقل عليه ذكره، أو يحتاج إلى أن يكذب فيه.

وليسكت عن أسراره التي بثها إليه، ولا يبثها إلى غيره البتة، ولا يكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة والوحشة، فإن ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن. وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده، وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه.

ولا ينبغي أن يخفي ما يسمع من الثناء عليه، فإن السرور به أولاً يحصل من المبلغ للمدح، ثم من القائل، وإخفاء ذلك من الحسد.

وبالجملة: فليسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلاً، إلاَّ إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف، أو نهي عن منكر، ولم يجد رخصة في السكوت، فإذ ذاك لا يبالي بكراهته، فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر.

أما ذكر مساويه وعيوبه.. فهو من الغيبة وذلك حرام في حق كل مسلم، ويزجرك عنه أمران:

أحدهما: أن تطالع أحوال نفسك، فإن وجدت فيها شيئاً واحداً مذموماً،

فهوِّن على نفسك ما تراه من أخيك. وقدِّر أنه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة، كما أنك عاجز عما أنت مبتلى به، ولا تستثقله بخصلة واحدة مذمومة، فأي الرجال المهذب؟

الثاني: أن تعلم أنك لو طلبت منزهاً عن كل عيب، اعتزلت عن الخلق كافة، ولن تجد من تصاحبه أصلاً، فما من أحد من الناس إلاَّ وله محاسن ومساوٍ، فإذا غلبت المحاسنُ المساوي فهو الغاية والمنتهى. فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث في قلبه التوقير والود والاحترام، وأما المنافق اللئيم فإنه أبداً يلاحظ المساوي والعيوب.

قال ابن المبارك: المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العثرات.

وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساويه، يجب عليك السكوت بقلبك، وذلك بترك إساءة الظن، فسوء الظن غيبة القلب، وهو منهي عنه أيضاً، وحدّه: أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن تحمله على وجه حسن. قال ﷺ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»[1].

وسوء الظن يدعو إلى التجسس والتحسس، وقد قال ﷺ: «لا تحسسوا ولا تجسسوا، ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً»[2]، والتجسس في تطلع الأخبار والتحسس بالمراقبة بالعين.

فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين، واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأقل درجات الأخوَّة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله به ولا شك أنه ينتظر منه ستر العورة والسكوت على المساوي والعيوب.

قال ﷺ: «من ستر عورة أخيه ستره الله يوم القيامة»[3].

---

(١) متفق عليه (خ ٦٠٦٤، م ٢٥٦٣).

(٢) متفق عليه وهو بعض الحديث السابق (خ ٦٠٦٤، م ٢٥٦٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه ولمسلم: «من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة» وللشيخين: «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» (ع). (م ٢٥٨٠).

وقال ذو النون[1]: (لا خير في صحبة من لا يحب أن يراك إلَّا معصوماً، ومن أفشى السر عند الغضب فهو اللئيم، لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها).

وقال العباس لابنه عبد الله: (إني أرى هذا الرجل ـ يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ يقدِّمك على الأشياخ، فاحفظ عني خمساً: لا تفشينَّ له سراً، ولا تغتابنَّ عنده أحداً، ولا يجربنَّ عليك كذباً، ولا تعصين له أمراً، ولا يطلعنَّ منك على خيانة).

قال الشعبي: كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف.

الحق الرابع: على اللسان بالنطق:

كما تقتضي الأخوة السكوت عن المكاره، فإنها تقتضي أيضاً النطق بالمحابِّ، بل هو أخص بالأخوة، لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور. وإنما يراد الإخوان ليستفاد منهم، لا ليتخلص من أذاهم، والسكوت معناه كف الأذى.

فعليه أن يتودد إليه بلسانه، ويتفقده في أحواله التي يجب أن يُتفقَّد فيها، كالسؤال عن عارض إن عرض، وإظهار شغل القلب بسببه، واستبطاء العافية عنه. وكذا جملة أحواله التي يكرهها، ينبغي أن يظهر بلسانه وأفعاله كراهتها، وجملة أحواله التي يسرُّ بها، ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركته في السرور بها.

فمعنى الأخوة: المساهمة في السرَّاء والضرَّاء، وقد قال ﷺ: «إذا أحب أحدكم أخاه فليخبره»[2]، وإنما أمر بالإخبار لأن ذلك يوجب زيادة حب، فإن عرف أنك تحبه أحبك بالطبع لا محالة، فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف.

---

(١) ذو النون: ثوبان بن إبراهيم الإخميمي المصري، أبو الفياض، أحد الزهاد والعباد المشهورين من أهل مصر، نوبي الأصل من الموالي، كانت له فصاحة وحكمة، توفي بالجيزة سنة (٢٤٥)هـ.

(٢) أخرجه أبو داود والحاكم والترمذي وقال: حسن صحيح (ع).

ومن ذلك: أن يدعوه بأحب أسمائه إليه في غيبته وحضوره، قال عمر رضي الله عنه: ثلاث يصفين لك ودَّ أخيك: أن تسلم عليه إذا لقيته أولاً، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه.

ومن ذلك: أن يثني عليه بما يعرف من محاسن أحواله عند من يؤثر هو الثناء عنده، فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة. وذلك من غير كذب وإفراط، ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه، وأكثر من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح، فإن إخفاء ذلك محض الحسد.

ومن ذلك: أن تشكره على صنيعه في حقك، بل على نيته وإن لم يتم ذلك. وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة، الذبُّ عنه في غيبته مهما قصد بسوء أو تعرض لعرضه بكلام صريح أو تعريض. فحق الأخوة التشمير في الحماية والنصرة.

قال ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه»[1]، وهذا من الخذلان، فإن في إهماله لتمزيق عرضه كإهماله لتمزيق لحمه. ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال:

﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾[2].

قال مجاهد: (لا تذكر أخاك في غيبته إلاَّ كما تحب أن يذكرك في غيبتك).

ومن ذلك: التعليم والنصيحة، فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال، فإن كنت غنياً بالعلم فعليك مواساته من فضلك، وإرشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا، فإن علمته ولم يعمل بمقتضى العلم، فعليك النصيحة. ولكن ينبغي أن يكون ذلك سراً لا يطلع عليه أحد، فما كان على الملأ فهو توبيخ وفضيحة، وما كان في السرِّ فهو شفقة ونصيحة. قال الشافعي رحمه الله: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه.

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٥٨٠).

(٢) سورة الحجرات: الآية (١٢).

فإن قلت: النصح ذكر العيوب، وفيه إيحاش القلب، فكيف يكون من حق الأخوة؟

فاعلم: أن الإيحاش يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه، فأما تنبيهه على ما لا يعلمه فهو عين الشفقة وهو استمالة القلوب، أعني قلوب العقلاء. فإن من ينبهك على فعل مذموم تعاطيته، ليزكي نفسك، كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك وقد همَّت بإهلاكك. فإن كنت تكره ذلك، فما أشد حمقك! والصفات الذميمة عقارب وحيات وهي في الآخرة مهلكات. ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدي ذلك من إخوانه ويقول: رحم الله أمرءاً أهدى إلى أخيه عيوبه.

أما ما يتعلق بتقصيره في حقك، فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتعامي عنه.

الحق الخامس: العفو عن الزلات:

هفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية، أو في حقك بتقصيره في الأخوة.

أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية والإصرار عليها، فعليك التلطف في نصحه بما يقوّم أوده، ويجمع شمله، ويعيد إلى الصلاح والورع حاله.

فإن لم تقدر، وبقي مصراً، فقد اختلفت طرق الصحابة والتابعين في إدامة حق مودته، أو مقاطعته.

فذهب أبو ذر رضي الله عنه إلى الانقطاع، وقال: إذا انقلب أخوك عما كان عليه فأبغضه من حيث أحببته. ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله.

وأما أبو الدرداء، وجماعة من الصحابة فذهبوا إلى خلافه، فقال أبو الدرداء: إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك، فإن أخاك يعوج مرة ويستقيم أخرى.

هذا كله في زلته في دينه، أما زلته في حقك بما يوجب إيحاشك، فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال، بل كل ما يحتمل تنزيله على وجه حسن، ويتصوَّر تمهيد عذر فيه قريب أو بعيد فهو واجب بحق الأخوة.

ومهما اعتذر إليك أخوك كاذباً كان أو صادقاً فاقبل عذره. قال تعالى:

﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾[1].

ولم يقل والفاقدين الغيظ، وهذا لأن العادة لا تنتهي إلى أن يجرح الإنسان فلا يتألم، بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويتحمل. قال الشاعر:

ولست بمستبقٍ أخاً لا تلمه ... على شعث أي الرجال المهذب

الحق السادس: الدعاء للأخ:

الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل متعلق به، فتدعو له كما تدعو لنفسك، ولا تفرق بين نفسك وبينه، فإن دعاءك له دعاء لنفسك على التحقيق، فقد قال ﷺ: «إذا دعا الرجل لأخيه في ظهر الغيب قال الملك: ولك مثل ذلك»[2]، وفي الحديث: «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة»[3].

وكان محمد بن يوسف الأصفهاني[4] يقول: وأين مثل الأخ الصالح؟ أهلك يقتسمون ميراثك، وينعمون بما خلفت، وهو منفرد بحزنك، مهتم بما قدمت وما صرت إليه، يدعو لك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق الثرى.

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٣٤).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٧٣٢).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٧٣٣)، وأثبتُّ النص منه، وذكره المصنف بلفظ قريب.

(٤) محمد بن يوسف الأصفهاني: سماه عبد الله بن المبارك (عروس العباد)، وسماه أبو نعيم في الحلية (عروس الزهاد) كانت وفاته في نهاية القرن الثاني. [عن حاشية موعظة المؤمنين].

الحق السابع: الوفاء والإخلاص:

ومعنى الوفاء: الثبات على الحب، وإدامته إلى الموت معه، وبعد الموت مع أولاده وأصدقائه، فإن الحب إنما يراد للآخرة، فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي.

وقد روي أنه ﷺ أكرم عجوزاً دخلت عليه، فقيل له في ذلك، فقال: «إنها كانت تأتينا أيام خديجة، وإن كرم العهد من الدين»[1].

فمن الوفاء للأخ مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه، والمتعلقين به، ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ نفسه.

والمودة الدائمة هي التي تكون في الله، وما يكون لغرض، فإنه يزول بزوال ذلك الغرض.

ومن ثمرات المودة في الله، أن لا تكون مع حسد في دين أو دنيا، وكيف يحسده وكل ما هو لأخيه فإليه ترجع فائدته؟ وبه وصف الله تعالى المحبين فقال: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾[2].

ووجود الحاجة هو الحسد.

ومن الوفاء: أن لا يتغير حاله في التواضع مع أخيه، وإن ارتفع شأنه، واتسعت ولايته، وعظم جاهه، فالترفع على الإخوان بما يتجدد من الأحوال لؤم. قال الشاعر:

إن الكرام إذا ما أيسروا ذكروا ... من كان يألفهم في المنزل الخشن

واعلم: أنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحق في أمر يتعلق بالدين بل الوفاء له المخالفة، فمن تمام الوفاء بالمحبة النصح لله.

---

(١) أخرجه الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة (ع).

(٢) سورة الحشر: الآية (٩).

ومن آثار الإخلاص وتمام الوفاء أن تكون شديد الجزع من المفارقة، نفور الطبع عن أسبابها، كما قيل:

وجدت مصيبات الزمان جميعها سوى فرقة الأحباب هينة الخطب

ومن الوفاء: أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه، ولا يصادق عدو صديقه.

الحق الثامن: ترك التكلف والتكليف:

وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه، بل يُروِّح سرَّه من مهماته وحاجاته، فلا يستمد منه من جاه ومال، ولا يكلفه التواضع له والتفقد لأحواله، والقيام بحقوقه، بل لا يقصد بمحبته إلَّا الله تعالى تبرّكاً بدعائه، واستئناساً بلقائه، واستعانةً به على دينه، وتقرّباً إلى الله تعالى بالقيام بحقوقه وتحمل مؤنته.

وتمام التخفيف بطيٍّ بساط التكليف، حتى لا يستحيي منه فيما لا يستحي من نفسه.

قال الفضيل: إنما تقاطع الناس بالتكلف، يزور أحدهم أخاه فيتكلف له، فيقطعه ذلك عنه.

وكان جعفر بن محمد الصادق رحمهما الله يقول: أثقل إخواني علي من يتكلف لي وأتحفظ منه، وأخفهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي.

ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلَّا بأن يرى نفسه دون إخوانه، ويحسن الظن بهم ويسيء الظن بنفسه، فإذا رآهم خيراً من نفسه فعند ذلك يكون هو خيراً منهم. ومهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه، وهذا في عموم المسلمين مذموم. قال ﷺ: «بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم»[1].

* * *

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٥٦٤).

فهذا جامع حقوق الصحبة، قد أجملناه مرة وفصلناه أخرى، ولا يتم ذلك إلاَّ بأن تقيِّد بحقوقهم جميع جوارحك:

أما البصر: فبأن تنظر إليهم نظر مودة يعرفونها منك، وتنظر إلى محاسنهم، وتتعامى عن عيوبهم.

وأما السمع، فبأن تسمع كلامه متلذذاً بسماعه ومصدقاً به، ومظهراً للاستبشار به، ولا تقطع حديثهم بمرادَّة ولا اعتراض.

وأما اللسان، فبأن لا يرفع صوته عليهم ولا يخاطبهم إلاَّ بما يفقهون.

وأما اليدان، فأن لا يقبضهما عن معاونتهم في كل ما يتعاطى باليد.

وأما الرجلان، فأن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع، لا مشي المتبوعين، ولا يتقدمهم إلاَّ بقدر ما يقدمونه ولا يقرب منهم إلاَّ بقدر ما يقربونه.

خاتمة هذا الباب:

نذكر فيها جملة آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق، ملتقطة من كلام بعض الحكماء:

إذا أردت حسن العشرة فالق صديقك وعدوك بوجه الرضا، من غير ذلة لهم ولا هيبة منهم، وتوقير من غير كبر، وتواضع في غير مذلة. وكن في جميع أمورك في أوسطها، فكلا طرفي قصدِ الأمورِ ذميم.

ولا تنظر في عطفيك، ولا تكثر الالتفات، ولا تقف على الجماعات، وتحفظ من تشبيك أصابعك، والعبث بلحيتك وخاتمك، وتخليل أسنانك، وإدخال أصبعك في أنفك، وكثرة بصاقك وتنخمك، وطرد الذباب عن وجهك، وكثرة التمطي، والتثاؤب في وجوه الناس، في الصلاة وغيرها.

ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا تصنيفك، وسائر ما يخصك.

ولا تتصنع تصنُّع المرأة في التزين، ولا تتبذل تبذُّل العبد.

وإذا خاصمت فتوقر، وتحفظ من جهلك، وتجنب عجلتك، وتفكر في

حجتك ولا تكثر الإشارة بيديك، ولا تكثر الالتفات إلى من وراءك، وإذا هدأ غيظك فتكلم..

وإياك وصديق العافية، فإنه أعدى الأعداء، ولا تجعل مالك أكرم من عرضك.

وإذا دخلت مجلساً، فالأدب فيه البداية بالتسليم، وترك التخطي لمن سبق، والجلوس حيث اتسع، وحيث يكون أقرب إلى التواضع، وأن تحيّي بالسلام من قرب منك.

ولا تجالس العامة، فإن فعلت، فأدبُه تركُ الخوض في حديثهم، وقلة الإصغاء إلى أراجيفهم، والتغافل عما يجري من سوء ألفاظهم.

وإياك أن تمازح لبيباً أو غير لبيب، فإن اللبيب يحقد عليك، والسفيه يجترىء عليك، لأن المزاح يخرق الهيبة، ويسقط ماء الوجه.

***

البَابُ الثَّالِثُ

فِي حَقِّ الْمُسْلِمِ وَالرَّحِمِ وَالْجِوَار

اعلم أن الإنسان إما أن يكون وحده أو مع غيره، وإذا تعذر عيش الإنسان إلا بمخالطة من هو من جنسه، لم يكن له بد من تعلم آداب المخالطة. وكل مخالط ففي مخالطته أدب، والأدب على قدر حقه، وحقه على قدر رابطته التي بها وقعت المخالطة.

والرابطة إما القرابة، وهي أخصها، أو أخوة الإسلام وهي أعمها، وإما الجوار، وإما صحبة السفر والمكتب والدرس، وإما الصداقة والأخوة.

ونحن الآن نريد أن نذكر حق أخوة الإسلام، وحق الرحم، وحق الوالدين، وحق الجوار.

حقوق المسلم

هي: أن تسلم عليه إذا لقيته، وتجيبه إذا دعاك، وتشمته إذا عطس، وتعوده إذا مرض، وتشهد جنازته إذا مات، وتبرَّ قسمه إذا أقسم عليك، وتنصح له إذا استنصحك، وتحفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك، وتحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك، ورد جميع ذلك في أخبار وآثار[1].

ومنها: أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه. قال النعمان بن بشير سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم

(١) كل ذلك وردت به أحاديث صحيحة.

كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالحمى والسهر»[1] وقال ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً»[2].

ومنها: أن لا يؤذي أحداً من المسلمين بفعل ولا قول، قال ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[3]. وقال ﷺ: «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها عن ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين»[4]. وقال أبو برزة رضي الله عنه: يا رسول الله، علمني شيئاً أنتفع به، قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين»[5].

ومنها: أن يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه، فإن الله لا يحب كل مختال فخور. قال ﷺ: «إن الله تعالى أوحى إليَّ: أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد»[6].

ومنها: أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض، ولا يبلّغ بعضهم ما يسمع من بعض، قال ﷺ: «لا يدخل الجنة قتات»[7]. وقال الخليل بن أحمد[8]: من نَمَّ لك، نَمَّ عليك، ومن أخبرك بخبر غيرك، أخبر غيرك بخبرك.

ومنها: أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام، مهما غضب عليه. قال ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض

---

(١) متفق عليه (خ ٦٠١١، م ٢٥٨٦).
(٢) متفق عليه (خ ٤٨١، م ٢٥٨٥).
(٣) متفق عليه (خ ١٠، م ٤١).
(٤) أخرجه مسلم برقم (١٢٩) من كتاب البر والصلة.
(٥) أخرجه مسلم برقم (٢٦١٨).
(٦) أخرجه أبو داود وابن ماجه واللفظ له، ورجاله رجال الصحيح (ع).
(٧) متفق عليه (خ ٦٠٥٦، م ١٠٥) ومعنى قتات: نمّام.
(٨) الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٠٠ ــ ١٧٠)هـ من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، وهو أستاذ سيبويه النحوي، ولد ومات في البصرة، عاش فقيراً صابراً، كان شاحب اللون مغموراً في الناس لا يعرف. قال النضر بن شميل: ما رأى الراؤون مثل الخليل، ولا رأى الخليل مثل نفسه.

هـذا وخيرهمـا الذي يبـدأ بالسـلام»[1]. وقالت عـائشة رضي الله عنهـا: (مـا انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله)[2].

ومنها: أن يحسن إلى كل من قدر عليه منهم مـا استطاع، لا يميـز بين الأهل وغير الأهل.

ومنها: أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه، بل يستأذن ثلاثاً، فـإن لم يؤذن له انصرف. قال ﷺ: «الاستئذان ثلاث..»[3].

ومنها: أن يوقر المشايخ ويرحم الصبيان، ومن تمام توقير المشـايخ ألا يتكلم بين أيديهم إلا بإذن، والتلطف بالصبيان من عادة رسول الله ﷺ، وكان ﷺ يقدم من السفر فيتلقاه الصبيـان، فيقف عليهم، ثم يأمـر بهم فيرفعـون إليه، فيـرفع منهم بين يديه، ومنهم خلفه، ويأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم[4]، فربما تفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض: حملني رسول الله ﷺ بين يديه، وحملك أنت وراءه..

ومنهـا: أن يكـون مـع كـافـة الخلق مستبشـراً طلق الـوجـه[5] رفيقـاً. قـال عبد الله بن عمر: إن البر شيء هين، وجه طليق وكلام لين.

ومنها: أن لا يَعِدَ بوعد إلا ويفي به قال ﷺ: «آيـة المنافق ثـلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»[6].

ومنها: أن ينصف من نفسه، ولا يأتي إليهم إلا بما يحب أن يؤتى إليه.

ومنها: أن يزيد في توقير من تدل هيئته وثيابه على علو منزلتـه، فينزل النـاس

---

(١) متفق عليه (خ ٦٠٧٧، م ٢٥٦٠).
(٢) متفق عليه (خ ٣٥٦٠، م ٢٣٢٨).
(٣) متفق عليه (خ ٦٢٤٥، م ٢١٥٣).
(٤) أخرجه مسلم برقم (٢٤٢٧).
(٥) جاء في صحيح مسلم بـرقم (٢٦٢٦): «لا تحقرن من المعـروف شيئاً، ولـو أن تلقى أخاك بوجه طلق»، وفي الحديث عند الترمذي وحسنه: «وتبسمك في وجه أخيك صدقة».
(٦) متفق عليه (خ ٣٣، م ٥٩).

منازلهم[1]، وكذلك كل من له عليه حق قديم فليكرمه. روي أن ظئر[2] رسول الله ﷺ التي أرضعته جاءت إليه فبسط لها رداءه، ثم قال لها: مرحباً بأمي ثم أجلسها على الرداء ثم قال: اشفعي تشفعي.. وذلك يوم حنين[3].

ومنها: أن يصلح ذات البين بين المسلمين، مهما وجد إليه سبيلاً. قال ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة؟ قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين. وفساد ذات البين هي الحالقة»[4].

ومنها: أن يستر عورات المسلمين كلهم، قال ﷺ: «من ستر على مسلم ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة»[5]، وقال: «لا يستر عبد عبداً إلا ستره الله يوم القيامة»[6].

وعلى المسلم أن يستر عورة نفسه، فحق إسلامه واجب عليه، كحق إسلام غيره، قال أبو بكر رضي الله عنه: لو وجدت شارباً لأحببت أن يستره الله، ولو وجدت سارقاً لأحببت أن يستره الله.

ومن أعظم الأدلة على طلب الشرع لستر الفواحش، أن أفحشها الزنا وقد نيط بأربعة من العدول، يشاهدون ذلك، فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات، ثم انظر إلى كثيف ستر الله، كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في كشفه.

قال ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان في قلبه، لا تغتابوا

---

(١) جاء في صحيح مسلم (المقدمة ص ٦) قالت عائشة: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم.

(٢) الظئر: المرضع.

(٣) أخرجه أبو داود والحاكم وصححه.

(٤) أخرجه أبو داود والترمذي وصححه.

(٥) أخرجه مسلم برقم (٢٥٨٠) بلفظ «يوم القيامة».

(٦) أخرجه مسلم برقم (٢٥٩٠).

المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته»[1].

وقال رجل لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن، كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى يوم القيامة؟ قال: سمعته يقول: «إن الله ليدني منه المؤمن يوم القيامة فيضع عليه كنفه ويستره من الناس فيقول: أتعرف ذنب كذا، أتعرف ذنب كذا فيقول: نعم يا رب، حتى إذا قرره بذنوبه، فرأى في نفسه أنه قد هلك، قال له: يا عبدي، إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافرون والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق، هؤلاء الذين كذبوا على الله»[2].

وقال ﷺ: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل السوء سراً ثم يخبر به»[3].

وقال ﷺ: «من استمع خبر قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك[4] يوم القيامة»[5].

ومنها: أن يتقي مواضع التهم، صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن، ولألسنتهم عن الغيبة، فإنهم إذا عصوا الله بذكره ـ وكان هو السبب ـ كان شريكاً.

قال الله تعالى:

﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[6].

وقال ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قيل: يا رسول الله،

---

(١) أخرجه أبو داود بإسناد جيد، والترمذي وحسنه.

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٧٦٨).

(٣) متفق عليه (خ ٦٠٩٦، م ٢٩٩٠).

(٤) الرصاص المذاب.

(٥) أخرجه البخاري برقم (٧٠٤٢).

(٦) سورة الأنعام: الآية (١٠٨).

وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسبّ الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسبّ أمه فيسب أمه»[1].

ومر رجلان من الأنصار برسول الله ﷺ، فلما رأيا النبي ﷺ: أسرعا فقال: على رسلكما، إنها صفية، فقالا: سبحان الله يا رسول الله، قال: إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً[2]. وكان ﷺ مع زوجته صفية بنت حيي.

وقال عمر رضي الله عنه: من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومنَّ من أساء به الظن.

ومنها: أن يشفع لكل من له حاجة من المسلمين إلى من له عنده منزلة، ويسعى في قضاء حاجته بما قدر عليه. قال ﷺ: «إني أوتى وأسأل وتطلب إليَّ الحاجة وأنتم عندي فاشفعوا لتؤجروا ويقضي الله على يدي نبيه ما أحب»[3].

ومنها: أن يبدأ كل مسلم منهم بالسلام قبل الكلام، ويصافحه عند السلام. قال تعالى:

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾[4].

وقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم؟ قالوا: بلى، يا رسول الله ﷺ، قال: أفشوا السلام بينكم»[5].

---

(١) متفق عليه (خ ٥٩٧٣، م ٩٠) ذكره المصنف بمعناه وأثبت لفظ البخاري وقد أورد المصنف هذا الحديث والآية قبله ليدلل على أن من تسبب بشيء فهو شريك فيه.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٢٨١).

(٣) متفق عليه (خ ١٤٣٢، م ٢٦٢٧).

(٤) سورة النساء: الآية (٨٦).

(٥) أخرجه مسلم برقم (٥٤).

وكان أنس رضي الله عنه يمر على الصبيان فيسلم عليهم وقال: كان النبي ﷺ يفعله[1].

وقال ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة»[2].

والانحناء عند السلام منهي عنه، والأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر، فعل ابن عباس ذلك بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنه.

والقيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام، قال أنس: ما كان شخص أحبَّ إلينا من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا، لما يعلمون من كراهيته لذلك[3].

ومنها: أن يصون عرض أخيه المسلم ونفسه وماله عن ظلم غيره مهما قدر.

ومنها: تشميت العاطس، قال ﷺ في العاطس: «يقول: الحمد لله، ويقول الذي يشمته: يرحمكم الله، ويرد عليه العاطس فيقول: يهديكم الله ويصلح بالكم»[4].

وروي أنه شمت عاطساً ثلاثاً، فعطس أخرى فقال: «إنك مزكوم»[5].

وقال أبو هريرة: (كان ﷺ إذا عطس غض صوته واستتر بثوبه أو يده)[6].

ومنها: أنه إذا بلي بذي شر فينبغي أن يتحمله ويتقيه، قال تعالى:

﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ﴾[7].

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٢٤٧).
(٢) أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه (ع).
(٣) أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح (ع).
(٤) أخرجه البخاري وأبو داود (ع).
(٥) أخرجه مسلم برقم (٢٩٩٣).
(٦) أخرجه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح (ع).
(٧) سورة المؤمنون: الآية (٩٦).

وقال ابن عباس في معنى قوله تعالى:

﴿وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ﴾[1].

أي: الفحش والأذى بالسلام والمداراة.

قالت عائشة رضي الله عنها: «استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو، فلما دخل، ألان له القول، فلما خرج قلت له: لما دخل قلت الذي قلت، ثم ألنت له القول، فقال: يا عائشة، إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة، من تركه الناس اتقاء فحشه»[2].

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: (إنا لنبش في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم) وهذا معنى المداراة، وهي مع من يخافه.

وقال محمد بن الحنفية[3] رحمه الله: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدّاً حتى يجعل الله له منه فرجاً.

ومنها: أن يخالط المساكين، ويحسن إلى الأيتام، قال ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وهو يشير بأصبعيه»[4] وقال موسى عليه السلام: إلهي، أين أبغيك؟ قال: عند المنكسرة قلوبهم.

ومنها: النصيحة لكل مسلم، والجهد في إدخال السرور على قلبه. قال ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[5].

ومنها: أن يعود مرضاهم، فالمعرفة والإسلام كافيان في إثبات هذا الحق

---

(١) سورة الرعد: الآية (٢٢).

(٢) متفق عليه (خ ٦٠٥٤، م ٢٥٩١).

(٣) هو ابن علي بن أبي طالب، نسب إلى أمه خولة بنت جعفر الحنفية تمييزاً له عن أخويه الحسن والحسين، كان واسع العلم شديد القوة شجاعاً، توفي سنة (٨١)هـ وكانت ولادته سنة (٢١)هـ.

(٤) متفق عليه (خ ٦٠٠٥، م ٢٩٨٣).

(٥) متفق عليه (خ ١٣، م ٤٥).

ونيل فضله، وأدب العائد: خفة الجلسة، وقلة السؤال، وإظهار الرقة، والدعاء بالعافية، وجملة أدب المريض: حسن الصبر، وقلة الشكوى والضجر، والفزع إلى الدعاء، والتوكل ــ بعد الدواء ــ على خالق الدواء.

ومنها: أن يشيع جنائزهم، قال ﷺ: «من شيع جنازة فله قيراط من الأجر، فإن وقف حتى تدفن فله قيراطان، القيراط مثل أحد»[1] ولما روى أبو هريرة هذا الحديث وسمعه ابن عمر قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة[2].

وكان مكحول الدمشقي[3] إذا رأى جنازة قال: اغدوا فإنا رائحون، موعظة بليغة، وغفلة سريعة، يذهب الأول، والآخر لا عقل له.

وآداب المعزّي: خفض الجناح، وإظهار الحزن، وقلة الحديث، وترك التبسم.

وآداب تشييع الجنازة: لزوم الخشوع، وترك الحديث، وملاحظة الميت، والتفكر في الموت، والاستعداد له.

ومنها: أن يزور قبورهم، والمقصود من ذلك: الدعاء، والاعتبار، وترقيق القلب، قال ﷺ: «ما رأيت منظراً إلا والقبر أفظع منه»[4].

وكان عمر رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى تبتل لحيته ويقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن القبر أول منازل الآخرة، فإن نجا منه صاحبه فما بعده أيسر، وإن لم ينج منه فما بعده أشد»[5].

---

(١) متفق عليه (خ ٤٧، م ٩٤٦).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٩٤٥).

(٣) مكحول بن أبي مسلم، أبو عبد الله، فقيه الشام في عصره، ومن حفاظ الحديث. ولد بكابل ورحل في طلب العلم إلى العراق فالمدينة واستقر في دمشق وتوفي بها سنة (١١٢)هـ قال الزهري: لم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا.

(٤) أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وقال الترمذي حسن غريب.

(٥) أخرجه الترمذي وحسنه، وابن ماجه والحاكم وصحح إسناد (ع).

وكان أبو الدرداء رضي الله عنه، يقعد إلى القبور، فقيل له في ذلك؛ فقال: أجلس إلى قوم يذكروننى معادي، وإن قمت عنهم لم يغتابوني.

فهذه جمل آداب تنبه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق. والجملة الجامعة فيه: أن لا تستصغر منهم أحداً، حياً كان أو ميتاً، فتهلك لأنك لا تدري لعله خير منك؟ ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم، فإن الدنيا صغيرة عند الله، صغير ما فيها. ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر في أعينهم، ثم تحرم دنياهم، وإلا كنت استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير.

ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول فلا يسمع منك، وليكن وعظك عرضاً واسترسالاً، من غير تنصيص على الشخص.

واحذر صحبة من لا يقيلون عثرة، ولا يغفرون زلة، ولا يسترون عورة، ويحاسبون على النقير والقطمير[1]، ويحسدون على القليل والكثير...

فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق.

حقوق الجوار

اعلم أن الجوار يقتضي حقاً وراء أخوة الإسلام، فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة، قال ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»[2]. وقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»[3].

وقال ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه»[4].

وقال رجل لابن مسعود رضي الله عنه: إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق علي. فقال: اذهب، فإن هو عصى الله فيك، فأطع الله فيه.

---

(١) النقير: النكتة التي في ظهر النواة، والقطمير: شق النواة والقشرة التي فيها.
(٢) متفق عليه (خ ٦٠١٤، م ٢٦٢٤).
(٣) متفق عليه (خ ٦٠١٩، م ٤٧).
(٤) أخرجه البخاري برقم (٦٠١٦).

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط، بل احتمال الأذى، ولا يكفي احتمال الأذى، بل لا بد من الرفق وإسداء الخير والمعروف.

وجملة حق الجار: أن يبدأه بالسلام، ولا يطيل معه الكلام، ولا يكثر عن حاله السؤال، ويعوده في المرض، ويعزيه في المصيبة، ويقوم معه في العزاء، ويهنئه في الفرح، ويظهر السرور معه، ويصفح عن زلاته، ولا يتطلع إلى عوراته، ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره، ويستر ما ينكشف له من عوراته.

وقال أبو ذر رضي الله عنه: أوصاني خليلي ﷺ: «إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها، ثم انظر بعض أهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها»[1].

وقال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: «يا معشر المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فِرْسِنَ شاة»[2].

حقوق الأقارب والرحم

قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا الرحمن، وهذه الرحم، شققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها بتته»[3].

وقال ﷺ: «من سره أن ينسأ له في أثره، ويوسع عليه في رزقه، فليصل رحمه»[4].

وقال ﷺ: «ليس الواصل بالمكافىء، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»[5].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٦٢٥).

(٢) متفق عليه (خ ٢٥٦٦، م ١٠٣٠) والفرسن: هو الظلف، قالوا: وأصله في الإبل.

(٣) قال العراقي: متفق عليه من حديث عائشة. والمتفق عليه هو القسم الأخير منه (خ ٥٩٨٩، م ٢٥٥٥).

(٤) متفق عليه (خ ٥٩٨٥، م ٢٥٥٧).

(٥) أخرجه البخاري برقم (٥٩٩١).

ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط كان له يعجبه، عملاً بقوله تعالى: ﴿ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾[1].

قال: يا رسول الله، فضعها حيث أراك الله، فقال: «بخ، ذلك مال رابح.. وإني أرى أن تجعلها في الأقربين»[2].

حقوق الوالدين والولد

لا يخفى أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم، فأخص الأرحام وأمسها الولادة، فيتضاعف تأكد الحق فيها. وقد قال ﷺ: «برّ أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك فأدناك»[3].

وقال مالك بن ربيعة: بينما نحن عند رسول الله ﷺ، إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله، هل بقي علي من بر أبوي شيء أبرّهما به بعد وفاتهما؟ قال: «نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما»[4].

وقال ﷺ: «إن من أبرّ البرّ أن يصل الرجل أهل ودّ أبيه بعد أن يولي»[5].

ويستحب الرفق بالولد، رأى الأقرع بن حابس النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن، فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم، فقال ﷺ: «إن من لا يرحم لا يرحم»[6].

---

(١) سورة آل عمران: الآية (٩٢).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٤٥٥٤) ذكره المصنف بالمعنى وأثبتُّ النص من البخاري.

(٣) أخرجه النسائي وأحمد والحاكم (ع) وروى الشيخان: «قال رجل: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال ﷺ: «أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك» زاد مسلم: «ثم أدناك أدناك» (خ ٥٩٧١، م ٢٥٤٨).

(٤) أخرجه أبو داود وابن حبان، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

(٥) أخرجه مسلم برقم (٢٥٥٢).

(٦) متفق عليه (خ ٥٩٩٧، م ٢٣١٨).

وقال عبد الله بن شداد: بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس، إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى صلاته قالوا: قد أطلت السجود يا رسول الله، حتى ظننا أنه قد حدث أمر، فقال: إن ابني قد ارتحلني، فكرهت أن أعجله، حتى يقضي حاجته[1].

واعلم: أن أكثر العلماء على أن طاعة الوالدين واجبة في الشبهات، وإن لم تجب في الحرام المحض.

***

(١) أخرجه النسائي، ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

الكِتَابُ السَّادِسُ

آدَابُ العُزْلَة

اختلف الناس اختلافاً كثيراً في العـزلة والمخـالطة، وتفضيـل إحداهمـا على الأخـرى، ومع أن كـل واحدة منهمـا لا تنفك عن غـوائل تنفـر عنها، وفـوائد تـدعو إليها، فإن ميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة.

ونكشف الغطاء عن الحق في بابين:

الباب الأول: في نقل المذاهب والحجج فيها.
الباب الثاني: في فوائد العزلة وغوائلها.

البَابُ الأَوَّل

الآرَاءُ فِي الْعُزْلَةِ وَالْمُخَالَطَة

ذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة: سفيان الثوري، وإبراهيم بن أدهم، والفضيل بن عياض، وبشر الحافي[1]. . وغيرهم.

وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة، واستكثار الإخوان، والتحبب إلى المؤمنين، والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوى، ومال إلى هذا: الشعبي، وسعيد بن المسيب، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل. . وغيرهم.

حجج المائلين إلى المخالطة:

احتجوا بقوله تعالى:

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾[2].

---

(١) بشر بن الحارث المعروف بالحافي، نزيل بغداد، الزاهد المشهور، ثقة عابد قدوة، أقبل على العبادة واعتزل الناس، توفي في بغداد عام (٢٢٧)هـ وله ست وسبعون.

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٠٥).

امتنَّ على الناس بالسبب المؤلف.

وهذا ضعيف، لأن المراد تفرق الآراء واختلاف المذاهب.

واحتجوا بقوله ﷺ: «المؤمن إلف مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف»[1].

وهذا ضعيف، لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق. ولا يدخل تحته، من كان حسن الخلق، ولكنه ترك المخالطة اشتغالاً بنفسه وطلباً للسلامة.

واحتجوا بقوله ﷺ: «من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية»[2].

وهذا ضعيف، لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة، فالخروج عليهم بغي، وذلك محظور. وليس في هذا تعرض للعزلة.

واحتجوا بنهيه ﷺ عن الهجر فوق ثلاث. والعزلة هجر بالكلية.

وهذا ضعيف، لأن المراد به الغضب على الناس وقطع السلام والمخالطة المعتادة. فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب.

حجج المائلين إلى العزلة:

احتجوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام:

﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُوا۟ رَبِّى﴾[3].

وهذا ضعيف، لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلَّا دعوتهم إلى الدين.

واحتجوا بقول موسى عليه السلام:

﴿وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ لِى فَٱعْتَزِلُونِ ﴿٢١﴾﴾[4].

---

(١) أخرجه أحمد والطبراني، والحاكم وصححه.

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٨٤٨).

(٣) سورة مريم: الآية (٤٨).

(٤) سورة الدخان: الآية (٢١).

واعتزل نبينا ﷺ قريشاً لما آذوه، وأمر أصحابه باعتزالهم بالهجرة إلى الحبشة.

وهذا أيضاً اعتزال عن الكفار بعد اليأس منهم، وإنما النظر في العزلة من المسلمين.

واحتجوا بقوله ﷺ لعبد الله بن عامر الجهني، لما قال: يا رسول الله، ما النجاة؟ قال: «ليسعك بيتك، وأمسك عليك لسانك، وابك على خطيئتك»[1]، وروي أنه قيل له ﷺ: أي الناس أفضل؟ قال: «مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله تعالى». قيل: ثم من؟ قال: «رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره»[2]. وقال ﷺ: «إن الله يحب العبد التقي النقي الخفي»[3].

وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر: فأما قوله لعبد الله بن عامر، فلا يمكن تنزيله إلاَّ على ما عرفه ﷺ بنور النبوة من حاله، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك.

وربَّ شخص تكون سلامته في العزلة لا في المخالطة، كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل، وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة، ولذلك قال ﷺ: «الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»[4]، وعلى هذا ينزل قوله ﷺ: «رجل معتزل يعبد ربه ويدع الناس من شرِّه»، فهذا إشارة إلى شرير بطبعه تتأذى الناس بمخالطته.

وقوله: «إن الله يحب التقي النقي الخفي» إشارة إلى إيثار الخمول، وتوقي

---

(١) أخرجه الترمذي، وقال: حسن.

(٢) متفق عليه (خ ٢٧٨٦، م ١٨٨٨).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٩٦٥)، بلفظ «النقي الغني الخفي».

(٤) أخرجه الترمذي وابن ماجه.

الشهرة، وذلك لا يتعلق بالعزلة. فكم من معتزل تعرفه كافة الناس، وكم من مخالط خامل، لا ذكر له ولا شهرة.

فإذا ظهر أن هذه الأدلة لا شفاء فيها، فنصرح بفوائد العزلة وغوائلها، ومقايسة بعضها ببعض، ليتبين الحق فيها.

***

البَابُ الثَّانِي

فِي فَوَائِدِ العُزْلَةِ وَغَوَائِلِهَا

اعلم أن اختلاف الناس في هذا يضاهي اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة، وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، فكذلك القول فيما نحن فيه.

فلنذكر أولاً فوائد العزلة، ثم ما يفوت بها وهو آفاتها:

فوائد العزلة

الفائدة الأولى: التفرغ للعبادة:

التفرغ للعبادة والفكر، والاستئناس بمناجاة الله تعالى، والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى في أمر الدنيا والآخرة، فإن ذلك يستدعي فراغاً، ولا فراغ مع المخالطة، فالعزلة وسيلة إليه. لذلك كان ﷺ في ابتداء أمره يتبتل في جبل حراء، وينعزل إليه[1].

إن غاية العبادات، وثمرة المعاملات، أن يموت الإنسان محباً لله، عارفاً بالله، ولا محبة إلاَّ بالأنس الحاصل بدوام الذكر، ولا معرفة إلاَّ بدوام الفكر، وفراغ القلب شرط في كل واحد منهما، ولا فراغ مع المخالطة.

الفائدة الثانية: البعد عن المعاصي:

التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يتعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة،

---

(١) متفق عليه من حديث عائشة نحوه (فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه). (خ ٣، م ١٦٠).

ويسلم منها في الخلوة وهي أربعة: الغيبة، والنميمة، والرياء، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة.

أما الغيبة: فإذا عرفت من كتاب «آفات اللسان» من ربع المهلكات وجوهها، عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة عظيم، لا ينجو منها إلاَّ الصديقون، فإن عادة الناس كافة التمضمض بأعراض الناس، والتفكه بها، فإن وافقتهم أثمت، وإن سكت كنت شريكاً، وإن أنكرت أبغضوك واغتابوك، فازدادوا غيبة إلى غيبة.

وأما الرياء، فهو الداء العضال، الذي يعسر الاحتراز عنه، وكل من خالط الناس داراهم، ومن داراهم راءاهم، ومن راءاهم وقع فيما وقعوا فيه وهلك كما هلكوا. وأقل ما يلزم فيه النفاق.

وقد كان السلف يتلاقون ويحترزون في قولهم: كيف أصبحت؟ وكيف أمسيت؟ وكيف أنت؟ وكيف حالك؟ وفي الجواب عنه، فكان سؤالهم عن أحوال الدين لا عن أحوال الدنيا. قيل لمحمد بن واسع: كيف أصبحت؟ قال: ما ظنك برجل يرتحل كل يوم إلى الآخرة مرحلة.

والمقصود أن الالتقاء في غالب العادات ليس يخلو عن أنواع من التصنع والرياء والنفاق، وكل ذلك مذموم. وفي العزلة خلاص من ذلك.

وأما مسارقة الطبع مما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم، فهو داء دفين لمن يتنبه له من العقلاء فضلاً عن الغافلين، فلا يجالس الإنسان فاسقاً مدة، مع كونه منكراً عليه في باطنه، إلاَّ ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته لأدرك بينهما تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله، إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هيناً على الطبع، فيسقط وقعه واستعظامه له، ومهما طالت مشاهدة الكبائر من غيره استحقر الصغائر من نفسه.

الفائدة الثالثة: الخلاص من الفتن:

الخلاص من الفتن والخصومات، وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها والتعرض لأخطارها. وقلما تخلو البلاد عن تعصبات وفتن، فالمعتزل في سلامة منها.

روى أبو سعيد الخدري أنه ﷺ قال: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع به شَعَفَ الجبال[1] ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن»[2].

الفائدة الرابعة: الخلاص من شر الناس:

فإنهم يؤذونك مرة بالغيبة، ومرة بسوء الظن، وتارة بالنميمة أو الكذب.

ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لا ينفك من حاسد وعدو يسيء الظن به. وقد قيل: معاشرة الأشرار تورث سوء الظن بالأبرار.

قال الحسن البصري: أردت الحج، فسمع ثابت البناني[3] بذلك، فقال: بلغني أنك تريد الحج، فأحببت أن أصحبك، فقال له الحسن: ويحك نتعاشر بستر الله علينا، إني أخاف أن نصطحب، يرى بعضنا من بعض ما نتماقت عليه.

وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة، وهو بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق وسائر العورات.

ولا يخلو الإنسان في دينه ودنياه، وأخلاقه وأفعاله، عن عورات، الأَوْلى في الدين والدنيا سترها، ولا تبقى السلامة مع انكشافها.

الفائدة الخامسة: قطع الطمع:

أن ينقطع طمع الناس عنك، وينقطع طمعك عن الناس.

فأما انقطاع طمع الناس عنك ففيه فوائد، فإن رضا الناس غاية لا تدرك، فاشتغال المرء بإصلاح نفسه أولى. وإن حضور الولائم والإملاكات[4] فيها تضييع للأوقات وتعرض للآفات. والقيام بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد، طول

---

(١) شعف: جمع شَعَفَة، وهي رؤوس الجبال.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٩١).

(٣) ثابت بن أسلم البناني، وبنانة من قريش، أبو محمد، كان من سادة التابعين، علماً وفضلاً وعبادة ونبلاً، وكان من خواص أنس، وروى عن غيره من الصحابة، توفي سنة (١٢٣)هـ.

(٤) الملاك والإملاك: التزويج وعقد النكاح.

الليل والنهار، فكيف من له مهم يشغله من دين أو دنيا؟ فمن عمم الناس كلهم بالحرمان رضوا عنه. قال عمرو بن العاص رضي الله عنه: كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء.

وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا وزينتها تحرك حرصه، وانبعث طمعه.. ومهما اعتزل لم يشاهد. قال تعالى:

﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ ﴾[1].

وقال ﷺ: «انظروا إلى من هو دونكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»[2] والذي هو في بيته لا يبتلى بمثل هذه الفتن.

الفائدة السادسة:

الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى، ومقاساة حمقهم وأخلاقهم، وإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل لم يأمن أن يغتابه.

آفات العزلة
[وهي فوائد المخالطة]

اعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستعانة بالغير، ولا يحصل ذلك إلاَّ بالمخالطة، فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة، وفواته من آفات العزلة. فلنفصل ذلك فنتحدث عن فوائد المخالطة.

الفائدة الأولى: التعليم والتعلم:

وهما من أعظم العبادات في الدنيا، ولا يتصور ذلك إلاَّ بالمخالطة، فالمحتاج إلى التعلم لما هو فرض عليه عاصٍ بالعزلة. وإن كان يقدر على التبرز

---

(١) سورة طه: الآية (٣١).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٢٩٦٣).

في علوم الشرع والعقل فالعزلة في حقه ـ قبل التعلم ـ غاية الخسران. ولهذا قال النخعي وغيره: تفقه ثم اعتزل.

ومن اعتزل قبل التعلم، فهو في الأكثر مضيع أوقاته بنوم أو فكر في هوس، وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد يستوعبها، ولا ينفك اعتقاده في الله وصفاته عن أوهام يتوهمها ويأنس بها، وعن خواطر فاسدة تعتريه، فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان، وهو يرى نفسه من العباد.

فالعلم هو أصل الدين، فلا خير في عزلة العوام الجهال، أعني من لا يحسن العبادة في الخلوة، ولا يعرف جميع ما يلزم فيها.

وأما التعليم، ففيه ثواب عظيم مهما صحت نية المعلم والمتعلم.

الفائدة الثانية: النفع والانتفاع:

أما الانتفاع بالناس، فبالكسب والمعاملة، وذلك لا يتأتى إلاَّ بالمخالطة، والمحتاج إلى ذلك مضطر إلى ترك العزلة، وإذا اكتسب من وجهه وتصدق به فهو أفضل من العزلة للاشتغال بالنافلة.

وأما النفع، فهو أن ينفع الناس، إما بماله أو ببدنه، فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة، ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب، وذلك لا ينال إلاَّ بالمخالطة، ومن قدر عليها مع القيام بحدود الشرع فهي أفضل له من العزلة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب:

ونعني به الارتياض بمقاساة الناس، والمجاهدة في تحمل أذاهم، كسراً للنفس وقهراً للشهوات، وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة، وهي أفضل من العزلة في حق من لم تتهذب أخلاقه، ولم تذعن لحدود الشرع شهواته.

وأما التأديب، فإنما نعني به أن يروِّض غيره، وهو حال الشيخ، فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلاَّ بمخالطتهم، وحاله حال المعلم وحكمه، ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ما يتطرق إلى نشر العلم.

[ومن ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو من أصول الدين، وهو واجب، كما سيأتي بيانه][1].

الفائدة الرابعة: الاستئناس والإيناس:

وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات، ومواضع المعاشرة والأنس، وهذا يرجع إلى حظ النفس في الحال. ويستحب ذلك لأمر الدين، وذلك فيمن تستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين، كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت الفتوى.

وقد يتعلق بحظ النفس ويستحب، إذا كان الغرض منه ترويح القلب، فإن القلوب إذا أكرهت عميت، ومهما كان في الوحدة وحشة، وفي المجالسة أنس يروِّح القلب فهي أولى. ولذلك قال ﷺ: «إن الله لا يملُّ حتى تملوا»[2].

وهذا أمر لا يستغنى عنه، فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروِّح.

الفائدة الخامسة: نيل الثواب وإنالته:

أما النيل، فبحضور الجنائز وعيادة المريض، وحضور العيدين، وأما حضور الجمعة فلا بد منه، وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضاً لا رخصة في تركه. وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب من حيث إنه إدخال سرور على قلب مسلم.

وأما إنالته، فهو أن يفتح الباب ليعوده الناس أو ليعزوه في المصائب، أو يهنئوه على النعم، فإنهم ينالون بذلك ثواباً.

الفائدة السادسة: التواضع:

فإنه من أفضل المقامات، ولا يقدر عليه في الوحدة. وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة، فكم من معتزل في بيته وباعثه الكبر، ومانعه عن المحافل أن

---

(١) نقلت هذه الفقرة من (فوائد العزلة) لمناسبتها مع الموضوع هنا.

(٢) متفق عليه (خ ٤٣، م ٧٨٢).

لا يوقر أو يقدم، أو يرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله، وأنقى لطراوة ذكره بين الناس.

وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه لو خالط، فلا يعتقد فيه الزهد والاشتغال بالعبادة، فيتخذ البيت ستراً على مقابحه، إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبده.

وعلامة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا، ولا يحبون أن يزوروا، ويفرحون بتقرب الناس إليهم، واجتماعهم على بابهم، فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله، فاعتزاله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس، لأن قلبه متجرد للالتفات إلى نظرهم إليه بعين الوقار والاحترام. والعزلة بهذا السبب جهل من وجوه:

أحدها: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه، إذ كان أبو هريرة وحذيفة وأبي وابن مسعود ــ رضي الله عنهم ــ يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق على أكتافهم، وكان أبو هريرة يقول ــ وهو والي المدينة، والحطب على رأسه ــ : طرقوا لأميركم.

الثاني: أن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه، وتحسين اعتقادهم فيه مغرور، لأنه لو عرف الله حق المعرفة، علم أن الخلق لا يغنون عنه من الله شيئاً.

فإذن: من حبس نفسه ليحسن اعتقادات الناس وأقوالهم فيه فهو في عناء حاضر في الدنيا.. فهذه غوائل خفية في اختيار العزلة ينبغي أن تتقى، فإنها مهلكات في صور منجيات.

الفائدة السابعة: التجارب:

فإنها تستفاد من المخالطة للخلق، والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا، وإنما تفيدها التجربة والممارسة. ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب.

فالصبي إذا اعتزل بقي غمراً جاهلاً، بل ينبغي أن يشتغل بالتعليم، ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب.. ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال.

ومن أهم التجارب أن يجرب نفسه، وأخلاقه وصفات باطنه، وذلك لا يقدر عليه في العزلة، فإن كل مجرب في الخلاء يسر، وكل غضوب أو حقود أو حسود إذا خلا بنفسه لم يترشح منه خبثه، وهذه الصفات مهلكات في أنفسها يجب إماطتها وقهرها، ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها.

فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث مثال دمل ممتلىء بالصديد، وقد لا يحسّ صاحبه بألمه ما لم يتحرك أو يمسّه غيره، وما لم يكن من يحركه ربما ظن بنفسه السلامة ولكن لو أصابه مشرط حجام لانفجر منه الصديد وفار فوران الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترسال.

فكذلك القلب المشحون بالحقد والبخل والحسد والغضب وسائر الأخلاق الذميمة، إنما تتفجر منه خبائثه إذا حرك.

ولهذا كان السالكون لطريق الآخرة الطالبون لتزكية القلوب يجربون أنفسهم. ومن هذا ما حكي عن بعضهم أنه قال: أعدت صلاتي لفترة من الزمن مع أني كنت أصليها في الصف الأول، فتخلفت يوماً بعذر، فما وجدت موضعاً في الصف الأول. فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليَّ، فعلمت أن صلواتي كانت مشوبة بالرياء.

فالمخالطة لها فائدة عظيمة ظاهرة في استخراج الخبائث وإظهارها.

* * *

ونرجع إلى المقصود فنقول:

إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها، تحققت أن الحكم عليها مطلقاً بالتفضيل نفياً وإثباتاً خطأ. بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله، وإلى المخالط وحاله، وإلى الباعث على مخالطته، وإلى الفائت بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة، ويقاس الفائت بالحاصل، فعند ذلك يتبين الحق ويتضح الأفضل.

وكلام الشافعي رحمه الله هو فصل الخطاب، إذ قال: الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض والمنبسط.

فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة. ويختلف ذلك بالأحوال وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل، وهذا هو الحق الصراح، وكل ما سوى ذلك فهو قاصر.

[الدقة في نظرة العالم]:

الفرق[1] بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى أن الصوفي لا يتكلم إلاَّ عن حاله، فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل. والعالم هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه، ولا ينظر إلى حال نفسه فيكشف الحق فيه، وذلك مما لا يختلف فيه، فإن الحق واحد أبداً، والقاصر عن الحق كثير لا يحصى.

ولذلك لما سئل الصوفية عن الفقر، فما من واحد إلاَّ وأجاب بجواب غير جواب الآخر، وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله، وليس بحق في نفسه، إذ الحق لا يكون إلاَّ واحداً.

ونور العلم: إذا أشرق أحاط بالكل وكشف الغطاء رفع الاختلاف.

[أثر البيئة في البناء النفسي][2]:

إن مسارقة طبع الإنسان مما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم [أمر واقع]، وهو داء دفين، قلما يتنبه له العقلاء فضلاً عن الغافلين.

فما جالس الإنسان فاسقاً مدة، مع كونه منكراً عليه في باطنه، إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته لأدرك بينهما فرقاً، في النفرة عن الفساد واستثقاله، إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هيناً على الطبع، فيسقط وقعه واستعظامه له.

---

(١) أورد المصنف هذه الملاحظة الدقيقة عند نهاية بحثه عن تفضيل المخالطة والعزلة وذهاب فئة إلى كل منهما. ولدقتها وضعتها تحت عنوان مستقل.

(٢) أورد المصنف هذا البحث المهم في ثنايا حديثه عن الفائدة الثانية للعزلة، وبما أنه بحث مهم وموضوع قائم بذاته يتناول الأثر النفسي للجو المحيط بالإنسان، فقد أفردته بهذا العنوان للفت النظر إليه.

وإنما الوازع عنه، شدة وقعه في القلب، فإذا صار مستصغراً بطول المشاهدة أوشك أن تنحل القوة الوازعة، ويذعن الطبع للميل إليه، أو لما دونه.

ومهما طالت مشاهدته للكبائر من غيره، استحقر الصغائر من نفسه، ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء نعمة الله عليه، فتؤثر مجالستهم في أن يستصغر ما عنده، وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم.

وكذلك النظر إلى المطيعين والعصاة، هذا تأثيره في الطبع.

فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة والتابعين في العبادة والتنزه عن الدنيا فلا يزال ينظر إلى نفسه بعين الاستصغار، وإلى عبادته بعين الاستحقار، وما دام يرى نفسه مقصراً، فلا يخلو من داعية الاجتهاد رغبة في الاستكمال واستتماماً للاقتداء.

ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان، وإعراضهم عن الله وإقبالهم على الدنيا، واعتيادهم المعاصي، استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة في الخير يصادفها في قلبه وذلك هو الهلاك.

ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر فضلاً عن مشاهدته، وبهذه الدقيقة يعرف دقة نظر سفيان بن عيينة عندما قال: (عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة)[1].

وإذا كان هذا حال ذكر الصالحين والفاسقين، فما ظنك بمشاهدتهم؟ بل قد صرح بذلك رسول الله ﷺ حيث قال: «مثل الجليس السوء كمثل الكير، إن لم يحرقك بشرره علق بك من ريحه»، فكما أن الريح يعلق بالثوب ولا يشعر به، فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به، وقال: «مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك، إن لم يهب لك منه تجد ريحه»[2].

---

(١) ذكره المصنف باعتباره حديثاً مرفوعاً. وقد بين الحافظ العراقي وكذا الشارح أنه من قول سفيان بن عيينة رحمه الله.

(٢) متفق عليه (خ ٢١٠١، م ٢٦٢٨).

ولهذا أقول: من عرف من عالم زلة حرم عليه حكايتها لعلتين: إحداهما: أنها غيبة، والثانية ــ وهي أعظم منها ــ أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة، ويسقط من قلوبهم استعظام الإقدام عليها، فيكون ذلك سبباً لتهوين تلك المعصية.

ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته، أن أكثر الناس إذا رأوا مسلماً أفطر في نهار رمضان استبعدوا ذلك منه استبعاداً يكاد يفضي إلى اعتقادهم كفره، وقد يشاهدون من يُخرج الصلوات عن أوقاتها، ولا تنفر عنه طباعهم، كنفرتهم عن تأخير الصوم، مع أن الصلاة يقتضي تركها الكفر عند قوم، وحزَّ الرقبة عند قوم، وترك صوم رمضان كله لا يقتضيه. ولا سبب له: إلَّا أن الصلاة تتكرر، والتساهل فيها مما يكثر، فيسقط وقعها بالمشاهدة عن القلب.

ولذلك لو لبس الفقيه ثوباً من حرير أو خاتماً من ذهب، استبعدته النفوس واشتد إنكارها، وقد يشاهَد في مجلس طويل لا يتكلم إلَّا بما هو اغتياب للناس ولا يستبعد منه ذلك، والغيبة أشد من الزنا، فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير؟ ولكن كثرة سماع الغيبة، ومشاهدة المغتابين، أسقط وقعها عن القلوب، وهوَّن على النفس أمرها.

***

الكِتَابُ السَّابِعُ

آدَابُ السَّفَرِ

البَابُ الأَوَّل

فَوَائِدُ السَّفَرِ وَآدَابُه

فوائد السفر وفضله ونيته:

اعلم أن السفر نوع حركة ومخالطة، وفيه فوائد، وله آفات.

والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب، فإن المسافر إما أن يكون له مزعج عن مقامه، ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه، وإما أن يكون له مقصد ومطلب. وعلى هذا فالسفر أقسام:

القسم الأول: السفر في طلب العلم، وهو إما واجب وإما نفل، وذلك بحسب كون العلم واجباً أو نفلاً. وذلك العلم: إما علم بأمور دينية، أو بأخلاقه في نفسه، أو بآيات الله. قال ﷺ: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة»[1].

وكان سعيد بن المسيب يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد.

وقال الشعبي: لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة تدل على هدى أو ترده عن ردى ما كان سفره ضائعاً.

وكل مذكور في العلم محصّل له ـ من زمان الصحابة إلى زماننا هذا ـ لم يحصِّل العلم إلا بالسفر.

وأما من سافر لأجل علمه بنفسه وأخلاقه، فذلك أيضاً مهم، فإن طريق

---

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩).

الآخرة لا يمكن سلوكها إلا بتحسين الخلق وتهذيبه. ومن لا يطلع على أسرار باطنه، وخبائث صفاته لا يقدر على تطهير القلب منها. وإنما السفر هو يسفر عن أخلاق الرجال، وإنما سمي السفر سفراً لأنه يسفر عن الأخلاق. وبالجملة: فإن النفس في الوطن مع مواتاة الأسباب لا تظهر خبائث أخلاقها، لاستئناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة، فإذا حملت وعثاء السفر صرفت عن مألوفاتها، وامتحنت بمشاق الغربة، انكشفت غوائلها، ووقع الوقوف على عيوبها، فيمكن الاشتغال بعلاجها.

وأما آيات الله في أرضه ففي مشاهدتها فوائد للمستبصر: ففيها قطع متجاورات، وفيها الجبال والبراري والبحار، وأنواع الحيوان والنبات، وما من شيء إلا وهو شاهد لله بالوحدانية، ومسبِّح له بلسان لا يدركه إلا من ألقى السمع وهو شهيد. وأما الغافلون والمغترون بلامِعِ السراب، من زهرة الدنيا، فإنهم لا يسمعون ولا يبصرون، لأنهم عن السمع معزولون وعن آيات ربهم محجوبون، والمراد بالسمع السمع الباطن، الذي يدرك لسان الحال، الذي هو نطق وراء نطق المقال.

القسم الثاني: أن يسافر لأجل العبادة، كالحج والجهاد، وكذا المساجد التي نص عليها الحديث: «لا تشدّ الرجال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى»[1] ولا معنى لزيارة البقاع سوى المساجد الثلاثة.

القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوش للدين، وذلك حسن، فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين.

وقد كان من عادة السلف مفارقة الوطن خيفة من الفتن. قال سفيان الثوري: هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل فكيف على المشتهرين؟ هذا زمان رجل يتنقل من بلد إلى بلد، كلما عُرِفَ في موضع تحول إلى غيره.

---

(١) متفق عليه (خ ١٩٩٥، م ١٣٩٧).

قال أبو نعيم[1]: رأيت سفيان الثوري، وقد علق قلته[2] بيده، ووضع جرابه على ظهره، فقلت: إلى أين يا أبا عبد الله؟ قال: بلغني عن قرية فيها رخص، أريد أن أقيم بها، فقلت له: وتفعل هذا؟ قال: نعم، إذا بلغك أن قرية فيها رخص فأقم بها، فإنه أسلم لدينك، وأقل لهمك. فهذا هرب من غلاء السعر.

القسم الرابع: السفر هرباً مما يقدح في البدن كالطاعون، أو في المال كغلاء السعر أو ما يجري مجراه، ولا حرج في ذلك. ولكن يستثنى منه الطاعون فلا ينبغي أن يفر منه لورود النهي عنه.

[سياحة المتصوفة]:

لا ينبغي أن يسافر المريد إلا في طلب علم، أو مشاهدة شيخ يقتدى به في سيرته، وتستفاد الرغبة في الخير من مشاهدته.

إلا أن أكثر متصوفة هذه الأعصار ــ لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار، ودقائق الأعمال، ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى وبذكره، وكانوا بطالين ــ قد ألفوا البطالة واستثقلوا العمل، واستوعروا طريق الكسب، واستلانوا جانب السؤال، واستطابوا الرباطات المبنية لهم في البلاد، واستسخروا الخدم المنتصبين للقيام بخدمة القوم، وأسخفوا عقولهم وأديانهم، من حيث لم يكن قصدهم إلا الرياء والسمعة وانتشار الصيت.. فلبسوا المرقعات واتخذوا من الخانقاهات متنزهات، وربما تلقفوا ألفاظاً مزخرفة من أهل الطامات، فينظرون إلى أنفسهم، وقد تشبهوا بالقوم في لباسهم، وفي سياحتهم، وفي لفظهم وعباراتهم.. فيظنون بأنفسهم خيراً، ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ويعتقدون أن كل سوداء تمرة.. فما أغزر حماقة من لا يميز بين الشحم والورم.

فهؤلاء بغضاء الله تعالى، فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ، ولم يحملهم على السياحة إلا الشباب والفراغ.

---

(١) أبو نعيم: الفضل بن دكين الكوفي، ثقة ثبت، من كبار مشايخ البخاري، روى له الجماعة، مات سنة (٢١٨)هـ.

(٢) هي شبه الكوز تستعمل للماء.

والأمور الدينية كلها قد فسدت وضعفت إلا التصوف، فإنه قد انمحق بالكلية وبطل، لأن العلوم لم تندرس بعد، والعالم ــ وإن كان عالم سوء ــ فإنما فساده في سيرته لا في علمه، فيبقى عالماً غير عامل بعلمه، والعمل غير العلم.

وأما التصوف: فهو عبارة عن تجرد القلب لله تعالى، واستحقار ما سوى الله، وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح، ومهما فسد العمل فات الأصل[1].

آداب المسافر[2]:

الأول: أن يبدأ برد المظالم وقضاء الديون، وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته، وبرد الودائع إن كانت عنده، ولا يأخذ إلا الزاد الحلال الطيب، وليأخذ قدراً يوسع به على رفقائه. ولا بد في السفر من طيب الكلام وإطعام الطعام، وإظهار مكارم الأخلاق.

الثاني: أن يختار رفيقاً صالحاً، فلا يخرج وحده، فالرفيق ثم الطريق، وليكن رفيقه ممن يعينه على الدين فيذكره إن نسي، ويعينه ويساعده إذا ذكر.

وليؤمِّروا أحسنهم أخلاقاً وأرفقهم بالأصحاب وأسرعهم في الإيثار وطلب الموافقة، وإنما يحتاج إلى الأمير لأن الآراء تختلف، في تعيين المنازل والطرق ومصالح السفر ومهما كان المدبر واحداً انتظم أمر التدبير، وإذا كثر المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر.

الثالث: أن يودع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء، وليدع عند الوداع لمودعه بقوله (أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك)[3].

الرابع: أن يستصحب معه من الأشياء ما يحتاج إليه.

الخامس: وعند القدوم يرسل إلى أهله من يبشرهم بقدومه، ولا ينبغي أن يطرقهم ليلاً، ويسن له أن يدخل المسجد أولاً فيصلي فيه ركعتين، ثم يذهب إلى بيته.

---

(١) أورد المصنف هذا الموضوع تعليقاً على أقسام السفر ونيته، ولأهميته أفردته بعنوان مستقل.

(٢) سبق للمصنف أن ذكر ذلك في باب الحج.. فلا نطيل به هنا.

(٣) أخرجه النسائي في اليوم والليلة، وأبو داود مختصراً، وإسناده جيد.

الباب الثاني

فيما لا بُدَّ للمسافر من تعلّمه

اعلم أن المسافر يحتاج في أول سفره إلى أن يتزود لدنياه وآخرته.

أما زاد الدنيا: فالطعام والشراب، وما يحتاج إليه من نفقة.

وأما زاد الآخرة: فهو العلم الذي يحتاج إليه في طهارته، وصلاته، وصومه، وعبادته، فلا بد أن يتزود منه، إذ السفر يخفف عنه أموراً، فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه: كالقصر والجمع والفطر..

الرخصة الأولى: المسح على الخفين

قال صفوان بن عسال: (أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا مسافرين، أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن)[1] فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة، ثم أحدث، فله أن يمسح على خفه من وقت حدثه ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافراً، أو يوماً وليلة إن كان مقيماً، ولكن بخمسة شروط:

الأول: أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة، فلو غسل الرجل اليمنى وأدخلها في الخف، ثم غسل اليسرى وأدخلها، لم يجز له المسح.

الثاني: أن يكون الخف قوياً يمكن المشي عليه.

الثالث: أن لا يكون في موضع فرض الغسل خرق.

الرابع: أن لا ينزع الخف بعد المسح عليه، فإن نزع فالأولى له استئناف الوضوء، فإن اقتصر على غسل القدمين جاز.

---

(١) أخرجه الترمذي وصححه، وابن ماجه والنسائي في الكبرى، وابن خزيمة وابن حبان (ع).

الخامس: أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فرض الغسل، ووصفه: ان يبل اليدين ويضع رؤوس أصابع اليمنى من يده على رؤوس أصابع اليمنى من رجله، ويمسحه بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه. وكذا اليسرى.

الرخصة الثانية: التيمم

التيمم بالتراب بدلاً عن الماء، عند العذر.

وإنما يتعذر الماء بأن يكون بعيداً، وهو البعد الذي لا يعتاده أهل المنزل، وكذا إن احتاج إليه لعطشه في يومه أو بعد يومه، وكذا إن احتاج إليه لعطش أحد رفقائه، فلا يجوز له الوضوء. وإن بيع الماء بثمن المثل لزمه الشراء.

وليقصد صعيداً طيباً، عليه تراب يثور منه غبار، وليضرب عليه كفيه، بعد ضم أصابعهما ضربة، فيمسح بها وجهه، ويضرب ضربة أخرى ـ بعد نزع الخاتم ـ ويفرج الأصابع ويمسح بها بيديه إلى مرفقيه.

ثم إذا صلى به فريضة واحدة، فله أن يتنفل به ما شاء، وإن أراد الجمع بين فريضتين، فعليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية. ولا يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها، فإن فعل أعاد التيمم.

الرخصة الثالثة: القصر

له أن يقصر في الصلاة المفروضة في كل واحدة من: الظهر والعصر والعشاء، فيقتصر على ركعتين ولكن بشروط:

الأول: أن يؤديها في أوقاتها.

الثاني: أن ينوي القصر، فلو نوى الإتمام أتمَّ.

الثالث: أن لا يقتدي بمقيم ولا بمسافر متم.

ولا يصير مسافراً ما لم يفارق عمران البلد، ولا يشترط أن يغادر خراب البلدة وبساتينها، وأما نهاية السفر فتكون بالوصول إلى العمران من البلد الذي عزم على الإقامة به ثلاثة أيام فصاعداً سوى يوم الدخول. وإن لم يعزم على الإقامة وكان له

شغل، وهو يتوقع كل يوم إنجازه، فله أن يترخص وإن طالت المدة.

الرخصة الرابعة: الجمع

الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما، وبين المغرب والعشاء في وقتيهما، فذلك أيضاً جائز في السفر، ويكون تقديماً وتأخيراً.

وترك الجمعة من رخص السفر أيضاً.

الرخصة الخامسة: التنفل راكباً

كان ﷺ يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته[1]، وأوتر ﷺ على الراحلة. وليس على المتنفل الراكب في الركوع والسجود إلا الإيماء. ولا يجب استقبال القبلة في ابتداء الصلاة ولا في دوامها.

الرخصة السادسة: الفطر:

الفطر في صيام رمضان، وإن كان الصوم يضرّ به فالإفطار أفضل، وإلا فالصوم أفضل من الفطر.

***

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر (خ ١٠٠٠، م ٧٠٠).

الكِتَابُ الثَّامِنُ

آدَابُ السَّمَاعِ

[آراء الأئمة]:

حكى القاضي أبو الطيب الطبري[1]، عن الشافعي ومالك[2]، وأبي حنيفة[3]، وسفيان[4]، وجماعة من العلماء ألفاظاً يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه.

وقال الشافعي رحمه الله في كتاب آداب القضاء: إن الغناء لهو مكروه، يشبه الباطل، ومن استكثر منه فهو سفيه تردّ شهادته.

وأما مالك رحمه الله: فقد نهى عن الغناء وقال: إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها، وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا ابن سعد[5] وحده.

وأما أبو حنيفة رحمه الله، فإنه كان يكره ذلك، ويجعل سماع الغناء من الذنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة سفيان الثوري والشعبي وإبراهيم وغيرهم.

---

(١) طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، شيخ المذهب ولد بآمل (طبرستان) سنة (٣٤٨)هـ وتوفي سنة (٤٥٠)هـ. وله كتاب في تحريم السماع، وما ذكر المصنف فهو منه.

(٢) مالك بن أنس (٩٣ ـ ١٧٩)هـ إمام دار الهجرة، إمام المذهب المالكي، ولد وتوفي بالمدينة. وله كتاب «الموطأ».

(٣) أبو حنيفة، النعمان بن ثابت (٨٠ ـ ١٥٠)هـ الفقيه المجتهد المحقق، أحد أئمة المذاهب الأربعة عند أهل السنة، نشأ بالكوفة قال الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة.

(٤) هو سفيان الثوري.

(٥) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، أبو إسحاق، نزيل بغداد، روى له الجماعة ولد سنة (١٠٨)هـ وتوفي سنة (١٨٥)هـ وهو أحد شيوخ الشافعي، وكان تعاطيه الغناء وسماعه أمراً مشهوراً، لم يختلف النقل فيه(ش).

فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري.

ونقل أبو طالب المكي[1] إباحة السماع عن جماعة فقال: سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر[2] وعبد الله بن الزبير، والمغيرة بن شعبة ومعاوية وغيرهم، وقال: قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح. صحابي وتابعي بإحسان، وقال: لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في أفضل أيام السنة، وهي الأيام المعدودات، التي أمر الله عباده فيها بذكره. ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا.

هذا ما نقل من الأقاويل، ومن طلب الحق في التقليد فمهما استقصى تعارضت عنده هذه الأقاويل، فيبقى متحيراً، أو مائلاً إلى بعض الأقاويل بالتشهي، وكل ذلك قصور، بل ينبغي أن يطلب الحق بطريقه، وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة، كما سنذكره.

الدليل على إباحة السماع:

اعلم أن قول القائل: السماع حرام، معناه: أن الله تعالى يعاقب عليه. وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل، بل بالسمع، ومعرفة الشرعيات محصورة في النص أو القياس على المنصوص. فإن لم يكن فيه نص، ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بتحريمه، وبقي فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات. ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس، ونقول: دل النص والقياس جميعاً على إباحته.

إن الغناء اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها، ثم عن مجموعها، فإن فيه: سماع صوت، طيب، موزون، مفهوم المعنى، محرك للقلب. فالوصف

---

(١) أبو طالب، محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، فقيه زاهد واعظ، أصله من العراق نشأ بمكة واشتهر بها، وسكن بغداد ووعظ فيها، توفي سنة (٣٨٦)هـ وهو صاحب كتاب (قوت القلوب).

(٢) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما.

الأعم: أنه صوت طيب، ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره. والموزون ينقسم إلى المفهوم كالأشعار، وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات.

الدرجة الأولى: أما سماع الصوت الطيب، من حيث إنه طيب، فلا ينبغي أن يحرم، بل هو حلال بالنص والقياس.

أما القياس: فهو أنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع بإدراك ما هو مخصوص بها، والإنسان عقل وخمس حواس، ولكل حاسة إدراك، وفي مدركات تلك الحاسة ما يستلذ، فلذة النظر في المبصرات الجميلة، كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن.. وللشم الروائح الطيبة.. وللمس لذة اللين والنعومة.. وللعقل لذة العلم والمعرفة..

فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت العنادل والمزامير، ومستكرهة كنهيق الحمار. فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها.

أما النص: فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن، امتنان الله تعالى على عباده إذ قال:

﴿ يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ ﴾[1].

فقيل: هو الصوت الحسن. وقال ﷺ: «لله أشد أذناً للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة لقينته»[2].

وقال ﷺ في مدح أبي موسى الأشعري: «لقد أعطي مزماراً من مزامير آل داود»[3]، وقول الله تعالى:

﴿ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ ﴾[4].

---

(١) سورة فاطر: الآية (١).

(٢) رواه أحمد وابن ماجه والبيهقي في السنن والحاكم وقال صحيح على شرطهما (ش).

(٣) متفق عليه (خ ٥٠٤٨، م ٧٩٣).

(٤) سورة لقمان: الآية (١٩).

يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن.

الدرجة الثانية: النظر في الصوت الطيب الموزون. فإن الوزن وراء الحسن. فكم من صوت حسن خارج عن الوزن، وكم من صوت موزون غير مستطاب.

والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر، وهو تشبيه للصنعة بالخلقة.

فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب وسائر الطيور، ولا فرق بين حنجرة وحنجرة، ولا بين جماد وحيوان. فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي، كالذي يخرج من حلقه أو من الدف وغيره.

ولا يستثنى من هذه إلاَّ الملاهي والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها[1]، لا للذتها، إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الإنسان. ولكن حرمت الخمور واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة في الفطام عنها، حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان، فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الأوتار والمزامير فقط. وكان تحريمها من قِبَل الإتباع، كما حرمت الخلوة بالأجنبية لأنها مقدمة الجماع.

فبهذه المعاني حرم المزمار العراقي والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط وغيرها. وما عداها فليس في معناها كشاهين الرعاة وكالطبل والقضيب وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب، ولا يتعلق بالخمر ولم يكن في معناها، فبقي على أصل الإباحة قياساً على أصوات الطيور وغيرها. قال تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٥٥٩٠) من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري، سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِر والحرير والخمر والمعازف».
قال الحافظ العراقي: وصورته عند البخاري صورة التعليق، ولذلك ضعفه ابن حزم، ووصله أبو داود والإسماعيلي.

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾[1].

فهذه الأصوات لا تحرم من حيث إنها أصوات موزونة، وإنما تحرم بعارض آخر، كما سيأتي في العوارض المحرمة.

الدرجة الثالثة: الموزون والمفهوم، وهو الشعر، وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان، فيقطع بإباحة ذلك، لأنه ما زاد إلا كونه مفهوماً. والكلام المفهوم غير حرام، والصوت الطيب الموزون غير حرام.

والحق فيه ما قاله الشافعي رحمه الله إذ قال: الشعر كلام، فحسنه حسن، وقبيحه قبيح، ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان. وكيف ينكر إنشاد الشعر، وقد أنشد بين يدي رسول الله ﷺ[2]. وقال ﷺ: «إن من الشعر لحكمة». [3].

ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله ﷺ، وزمان الصحابة رضي الله عنهم، وما هو إلا أشعار تؤدى بأصوات طيبة، وألحان موزونة، ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره.

الدرجة الرابعة: النظر من حيث إنه محرك للقلب، ومهيج لما هو الغالب عليه، فأقول: لله تعالى سر في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح، حتى إنها لتؤثر فيها تأثيراً عجيباً، فمن الأصوات ما يفرح، ومنها ما يحزن، ومنها ما ينوم.

ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب، لم يجز أن يحكم فيه مطلقاً بإباحة ولا تحريم، بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص، واختلاف طرق النغمات، فحكمه حكم ما في القلب. قال أبو سليمان الداراني: السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه، لكن يحرك ما هو فيه.

---

(١) سورة الأعراف: الآية (٣٢).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة (ع).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤٥).

فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتاد في مواضع لأغراض مخصوصة، ترتبط بها آثار في القلب وهي:

الأول: غناء الحجيج، فإنهم أولاد يدورون في البلاد بالطبل والشاهين والغناء، وذلك مباح، لأنها أشعار في وصف الكعبة والمقام والحطيم وزمزم وسائر المشاعر، وأثر ذلك يهيج الشوق إلى حج بيت الله تعالى.

الثاني: ما يعتاده الغزاة لتحريض الناس على الغزو، وذلك أيضاً مباح.

الثالث: الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء، والغرض منها التشجيع للنفس وللأنصار، وتحريك النشاط فيهم للقتال. وذلك مباح في كل قتال مباح، ومندوب في كل قتال مندوب.

الرابع: أصوات النياحة التي تهيج الحزن والبكاء وملازمة الكآبة، وقد ورد النهي الصريح عنها[1].

الخامس: السماع في أوقات السرور، تأكيداً للسرور، وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً. كالغناء في أيام العيد، وفي العرس، وفي وقت قدوم الغائب، وفي وقت الوليمة والعقيقة، وعند ولادة المولود، وعند ختانه، وعند حفظ القرآن العزيز. وكل ذلك مباح لأجل إظهار السرور به.

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما حديث عائشة رضي الله عنها: (أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان وتضربان، والنبي ﷺ متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر رضي الله عنه، فكشف النبي ﷺ عن وجهه وقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد»[2].

وقالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر رضي الله عنه فقال النبي ﷺ: «أمنا بني

---

(١) متفق عليه من حديث أم عطية (ع).

(٢) متفق عليه (خ ٩٨٧، م ٨٩٢).

أرفدة»[1] يعني من الأمن.

فهذه الأحاديث نص صريح في أن الغناء واللعب ليس بحرام، وفيها دلالة على الرخصة في الغناء، والضرب بالدف من الجاريتين، وأن رسول الله ﷺ كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع.

فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير، بل إنما يحرم عند خوف الفتنة.

فهذه المقاييس والنصوص تدل على إباحة الغناء، والضرب بالدف، واللعب بالدرق والحراب، والنظر إلى رقص الحبشة في أوقات السرور كلها ــ قياساً على يوم العيد، فإنه وقت سرور ــ وفي معناه يوم العرس.. وغيره.

[العوارض المحرمة للغناء]:

فإن قيل: فهل له حالة يحرم فيها؟

فأقول: إنه يحرم بخمسة عوارض: عارض في المسمع، وعارض في آلة الإسماع، وعارض في نظم الصوت، وعارض في نفس المستمع أو مواظبته، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق.

العارض الأول: أن يكون المسمع امرأة، لا يحل النظر إليها، وتخشى الفتنة من مسامعها، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة، وليس ذلك لأجل الغناء، بل لو كانت المرأة بحيث يفتتن بصوتها في المحاورة من غير ألحان، فلا يجوز محاورتها ومحادثتها، ولا سماع صوتها في القرآن أيضاً.

العارض الثاني: في الآلة، بأن تكون من شعار أهل الشرب أو المخنثين، وهي: المزامير والأوتار وطبل الكوبة، فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة، وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة، كالدف ــ وإن كان فيه الجلاجل ــ وكالطبل، والشاهين، والضرب بالقضيب، وسائر الآلات.

---

(١) متفق عليه (خ ٩٨٨، م ٨٩٢ و٨٩٣).

العارض الثالث: في نظم الصوت، وهو الشعر، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش والهجو، أو ما هو كذب على الله تعالى وعلى رسوله ﷺ، أو الصحابة رضي الله عنهم، فسماع ذلك حرام، بألحان وغير ألحان، والمستمع شريك القائل، وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها فإنه لا يجوز.

العارض الرابع: في المستمع، وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه، وكان في غرَّة الشباب، فالسماع حرام عليه، لأن السماع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص.

العارض الخامس: أن يكون الشخص ممن اتخذه ديدنه وهجيراه[1] وقصر عليه أكثر أوقاته، فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته، فإن المواظبة على اللهو جناية، وكما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة، فكذلك بعض المباحات بالمداومة تصير صغيرة. ومن هذا القبيل اللعب بالشطرنج فإنه مباح، ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة.

فالشافعي ــ وليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً ــ قد نص[2] وقال: (في الرجل يتخذه صناعة: لا تجوز شهادته، وذلك لأنه من اللهو المكروه الذي يشبه الباطل، ومن اتخذه صنعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط المروءة، وإن لم يكن محرماً بَيِّن التحريم).

قال يونس بن عبد الأعلى[3]: سألت الشافعي رحمه الله، عن إباحة أهل المدينة للسماع فقال الشافعي: لا أعلم أحداً من علماء الحجاز كره السماع، إلا ما كان في الأوصاف، فأما الحداء وذكر الأطلال والمرابع وتحسين الصوت بألحان الأشعار فمباح.

---

(١) معنى ديدنه: عادته، ومعنى هجيراه: طريقته (ش).

(٢) في كتاب آداب القضاء من كتابه «الأم» (ش).

(٣) يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري ثقة، مات سنة (٢٦٤)هـ، روى له مسلم والنسائي وابن ماجه (ش).

حجج القائلين بتحريم السماع:

احتجوا بقوله تعالى:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾[1].

قال ابن مسعود والحسن البصري والنخعي رضي الله عنهم: إن لهو الحديث هوالغناء. وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى حرم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها»[2].

فنقول: أما القينة، فالمراد بها الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب، وقد ذكرنا أن غناء الأجنبية للفساق، ومن يخاف عليهم الفتنة حرام. وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظور، فأما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم من هذا الحديث. بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة، بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة رضي الله عنها.

وأما شراء لهو الحديث بالدين، استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله، فهو حرام مذموم، وليس النزاع فيه، وليس كل غناء بدلاً عن الدين مشترى به، ومضلاً عن سبيل الله تعالى، وهو المراد في الآية، ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراماً.

واحتجوا بقوله تعالى:

﴿ أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴿٦١﴾ ﴾[3].

قال ابن عباس: هو الغناء بلغة حمير، يعني: السمد.

فنقول: ينبغي أن يحرم الضحك، وعدم البكاء أيضاً، لأن الآية تشتمل عليه.

---

(١) سورة لقمان: الآية (٦). والآية: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله﴾.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف. قال البيهقي: ليس بمحفوظ (ع).

(٣) سورة النجم: الآية (١١).

واحتجوا بما روى عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: «كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل، إلا تأديبه فرسه، ورميه بقوسه، وملاعبته لامرأته»[1].

قلنا: فقوله «باطل» لا يدل على التحريم، بل يدل على عدم الفائدة. على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام.

واحتجوا بقول ابن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت في القلب النفاق. وزاد بعضهم: كما ينبت الماء البقل.

وقالوا: ومر على ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قوم محرمون، وفيهم رجل يتغنى، فقال: ألا لا أسمع الله لكم، ألا لا أسمع الله لكم. وعن نافع أنه قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما في طريق، فسمع زمارة راع، فوضع أصبعيه في أذنيه، ثم عدل عن الطريق، فلم يزل يقول: يا نافع، أتسمع ذلك؟ حتى قلت: لا، فأخرج أصبعيه وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع[2].

وقال الفضيل بن عياض: الغناء رقية الزنا.

فنقول: قول ابن مسعود: «ينبت النفاق» أراد به في حق المغني، فإن غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره، ويروّج صوته عليه، ولا يزال ينافق ويتودد إلى الناس ليرغبوا في غنائه. وذلك أيضاً لا يوجب تحريماً.

وأما قول ابن عمر: «ألا لا أسمع الله لكم» فلا يدل على التحريم، من حيث إنه غناء، بل كانوا محرمين، ولا يليق بهم الرفث، وظهر له من مخايلهم أن سماعهم لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله تعالى، بل لمجرد اللهو، فأنكر ذلك عليهم لكونه منكراً بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام.

وأما وضعه أصبعيه في أذنيه، فيعارضه: أنه لم يأمر نافعاً بذلك، ولا أنكر عليه سماعه، وهذا لا يدل على التحريم بل يدل على أن الأولى تركه.

---

(١) أخرجه أصحاب السنن الأربعة وفيه اضطراب (ع).

(٢) رفعه أبو داود وقال: هذا حديث منكر (ع).

وأما قول الفضيل: «هو رقية الزنا» فهو منـزَّل على سماع الفسـاق والمغتلمين من الشبان[1].

***

(١) من الملاحظ أن المصنف رحمه الله، لم يورد ضمن حجج القائلين بتحريم السماع حديث البخاري الذي أشار إليه سابقاً وهو (ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف) وذلك لأنه يقول به ــ خلافاً لابن حزم ــ ولكنه يقيد هذه المعازف بما كان من شعار أهل شرب الخمر، وما كان مستعملاً في مجالسهم تلك، ولذا كان تحريم تلك المعازف تبعاً لتحريم الخمر، كما حرّمت الخلوة بالأجنبية لأنها مقدمة للجماع.
والمصنف رحمه الله لم يستطع أن يذكر دليلاً ما على تقييد النص، على الرغم من كثرة الشواهد التي أوردها.

الكتاب التاسع

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين. ولو طوي بساطه، وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوة واضمحلت الديانة، وعمت الفترة، وفشت الضلالة وشاعت الجهالة.. وقد كان الذي خفنا أن يكون فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

البَابُ الأَوَّل

وُجُوبُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَر

ويدل على ذلك ــ بعد إجماع الأمة عليه ــ الآيات والأخبار والآثار.

أما الآيات: فقوله تعالى:

﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾[1].

ففي الآية بيان الإيجاب، فإن قوله تعالى: ﴿ولتكن﴾ أمر، وظاهر الأمر الإيجاب، وفيها بيان أن الفلاح منوط به، إذ حَصَرَ وقال: ﴿أولئك هم المفلحون﴾. وفيها بيان أنه فرض كفاية لا فرض عين، وأنه إذا قام به أمة سقط الفرض عن الآخرين، إذ لم يقل: كونوا كلكم آمرين بالمعروف، بل قال: ﴿ولتكن منكم أمة﴾، فإذاً مهما قام به واحد أو جماعة سقط الحرج عن الآخرين. واختص الفلاح بالقائمين به المباشرين.

وقال تعالى:

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾[2].

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٠٤).

(٢) سورة التوبة: الآية (٧١).

فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية.

وقال تعالى:

﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾[1].

وهذا غاية التشديد، إذ علل استحقاقهم للعنة بتركهم النهي عن المنكر.

وقال عزَّ وجلّ:

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾[2].

وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ بيّن أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس.

وقال تعالى:

﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ ﴾[3].

فقرن ذلك بالصلاة والزكاة في نعت الصالحين والمؤمنين.

وقال تعالى:

﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾[4].

---

(١) سورة المائدة: الآية (٧٨ ـ ٧٩).

(٢) سورة آل عمران: الآية (١١٠).

(٣) سورة الحج: الآية (٤١).

(٤) سورة المائدة: الآية (٢).

وهو أمر جزم، ومعنى التعاون: الحث عليه، وتسهيل طرق الخير، وسد سبل الشر والعدوان بحسب الإمكان.

وقال تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[1].

وذلك هو الأمر بالمعروف للوالدين والأقربين.

وقال تعالى:

﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾[2].

وأما الأخبار: فقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها: (أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية وتؤولونها على خلاف تأويلها:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ ﴾[3].

وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب»)[4].

وقال رسول الله ﷺ: «إياكم والجلوس على الطرقات»، قالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا. قال: «فإذا أبيتم إلَّا ذلك، فأعطوا الطريق حقها»، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[5].

---

(١) سورة النساء: الآية (١٣٥).

(٢) سورة النساء: الآية (١١٤).

(٣) سورة المائدة: الآية (١٠٥).

(٤) أخرجه أصحاب السنن، وقال الترمذي: حسن صحيح (ع). وقال الدراقطني في العلل: جميع رواته ثقات (ش).

(٥) متفق عليه (خ ٢٤٦٥، م ٢١٢١).

وعن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلاَّ كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»[1].

وأما الآثار: فقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (أول ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بأيديكم، ثم الجهاد بألسنتكم، ثم الجهاد بقلوبكم، فإذا لم يعرف القلب المعروف، ولم ينكر المنكر نكس فجعل أعلاه أسفله.

وسئل حذيفة رضي الله عنه، عن ميت الأحياء فقال: الذي لا ينكر المنكر بيده، ولا بلسانه، ولا بقلبه.

وأوحى الله إلى يوشع بن نون: إني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم، فقال: يا رب، هؤلاء الأشرار؟ فما بال الأخيار؟ قال: إنهم لم يغضبوا لغضبي وواكلوهم وشاربوهم.

***

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٠).

البَابُ الثَّانِي

أَرْكَانُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَشُرُوطه

اعلم أن الأركان في الحسبة أربعة: المحتسب، والمحتسب عليه، والمحتسب فيه، ونفس الاحتساب.

الركن الأول: المحتسب:

وله شروط وهو أن يكون مكلفاً، مسلماً، قادراً.

أما التكليف، فلا يخفى وجه اشتراطه فإن غير المكلف لا يلزمه أمر.

وأما الإيمان، فلا يخفى وجه اشتراطه أيضاً، لأن هذا نصرة للدين، فكيف يكون من أهله من هو جاحد لأصل الدين، وعدوّ له.

وأما العدالة، فقد اعتبرها قوم، وقالوا: ليس للفاسق أن يحتسب وربما استدلوا بقوله تعالى:

﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾[1].

وقوله تعالى:

﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ ﴾[2].

ونقول: هل يشترط في الاحتساب أن يكون متعاطيه معصوماً عن المعاصي كلها؟ ولهذا قال سعيد بن جبير[3]: (إن لم يأمر بالمعروف، ولم ينهَ عن المنكر، إلاَّ

---

(١) سورة البقرة: الآية (٤٤).

(٢) سورة الصف: الآية (٣).

(٣) سعيد بن جبير أبو عبد الله، تابعي أخذ العلم عن ابن عباس وابن عمر، وصار من أعلم =

من لا يكون فيه شيء، لم يأمر أحد بشيء). فأعجب مالكاً ذلك من سعيد بن جبير.

واشترط قوم: أن يكون مأذوناً من جهة الإمام والوالي، وهذا الاشتراط فاسد، فإن الآيات والأخبار التي أوردناها تدل على أن كل من رأى منكراً فسكت عليه عصى، فالتخصيص بشرط التفويض من الإمام تحكم لا أصل له.

وأما كونه قادراً، فلا يخفى أن العاجز ليس عليه حسبة إلاَّ بقلبه، إذ كل من أحب الله يكره معاصيه وينكرها. واعلم أنه لا يتوقف سقوط الوجوب على العجز الحسي، بل يلتحق به من يخاف مكروهاً يناله فذلك في معنى العجز.

الركن الثاني: مافيه الحسبة:

وهو كل منكر، موجود في الحال، ظاهر بغير تجسس، معلوم كونه منكراً بغير اجتهاد، فهذه أربعة شروط:

الأول: كونه منكراً، ونعني به أن يكون محذور الوقوع في الشرع.

ولفظ المنكر أعم من المعصية، إذ من رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره ويمنعه، وهذا لا يسمى معصية في حق المجنون، فلفظ المنكر أولى عليه وأعم من لفظ المعصية.

وقد أدرجنا في عموم هذا: الصغيرة والكبيرة، فلا تختص الحسبة بالكبائر، بل كشف العورة في الحمام، واتباع النظر للنسوة الأجنبيات، كل ذلك من الصغائر ويجب النهي عنها.

الثاني: أن يكون موجوداً في الحال، وهو احتراز عمن فرغ من شرب الخمر، فإن المنكر قد انقرض، واحتراز عما سيوجد، كمن يعلم بقرينة الحال أنه عازم على

= الناس، انضم إلى عبد الرحمن بن الأشعث في خروجه على عبد الملك، ألقي عليه القبض في مكة وأرسل إلى الحجاج فقتله عام (٩٥)هـ، قال الإمام أحمد: قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلاَّ وهو مفتقر إلى علمه.

الشرب، فلا حسبة عليه، فإن فيه إساءة ظن بالمسلم، وربما لا يقدم على ما عزم عليه.

الثالث: أن يكون المنكر ظاهر للمحتسب بغير تجسس، فكل من ستر معصية في داره، وأغلق بابه، لا يجوز أن يتجسس عليه، وقد نهى الله تعالى عنه بقوله:

﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾[1].

روي أن عمر رضي الله عنه تسلق دار رجل فرآه على حالة مكروهة، فأنكر عليه، فقال: يا أمير المؤمنين، إن كنت أنا قد عصيت الله من وجه واحد، فأنت قد عصيته من ثلاثة أوجه. فقال: وما هي؟ فقال: قد قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست. وقال تعالى:

﴿ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾[2].

وقد تسورت من السطح، وقال:

﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾[3].

وما سلَّمت. فتركه عمر وشرط عليه التوبة.

ولذلك شاور عمر الصحابة رضي الله عنهم ــ وهو على المنبر ــ وسألهم عن الإمام إذا شاهد بنفسه منكراً فهل له إقامة الحدّ فيه؟ فأشار علي رضي الله عنه: بأن ذلك منوط بعدلَيْن فلا يكفي فيه واحد.

الرابع: أن يكون: كونه منكراً معلوماً بغير اجتهاد، فكل ما هو في محل اجتهاد فلا حسبة فيه، يعني المسائل المختلف فيها بين الأئمة، فلا بد أن يكون المنكر متفقاً عليه.

---

(١) سورة الحجرات: الآية (١٢).
(٢) سورة البقرة: الآية (١٨٩).
(٣) سورة النور: الآية (٢٧).

الركن الثالث: المحتسب عليه:

يشترط في المنكر عليه أن يكون إنساناً، ولا يشترط كونه مكلفاً، كما في الصبي قبل البلوغ، والمجنون.

الركن الرابع: نفس الاحتساب:

وله درجات وآداب.

الدرجة الأولى: وهي التعرف، ونعني طلب المعرفة بجريان المنكر، وذلك منهي عنه ــ وهو التجسس ــ فلا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار، ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يمسَّ ما في ثوبه ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما يجري في داره.

نعم لو أخبره عدلان ابتداء من غير استخبار.. فله إذ ذاك أن يدخل داره.

الدرجة الثانية: التعريف، فإن المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله، وإذا عرف أنه منكر تركه، كالسوادي يصلي ولا يحسن الركوع والسجود، فيعلم ذلك لجهله.. ولو رضي بأن لا يكون مصلياً لترك أصل الصلاة.

فيجب تعريفه باللطف من غير عنف، وذلك لأن ضمن التعريف نسبته إلى الجهل والحمق، والتجهيل إيذاء، وقلما يرضى الإنسان بأن ينسب إلى الجهل بالأمور لا سيما بالشرع، ولذا يتلطف به ليحصل التعريف من غير إيذاء، فإن إيذاء المسلم حرام محذور.

الدرجة الثالثة: النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى، وذلك فيمن يقدم على الأمر وهو عالم بكونه منكراً، أو فيمن أصرَّ عليه بعد أن عرف كونه منكراً، كالذي يواظب على الشرب أو على الظلم، فينبغي أن يوعظ ويخوَّف بالله تعالى، وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك.. وكل ذلك بشفقة ولطف من غير عنف وغضب، بل ينظر إليه نظر المترحم عليه، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، إذ المسلمون كنفس واحدة.

وهـا هنا آفـة عظيمـة، ينبغي أن يتوقـاها فـإنها مهلكـة. وهي أن يرى العـالم ـ عنـد التعريف ـ عـزَّ نفسه بـالعلم، وذل غيره بـالجهل، فـربما يقصـد بالتعـريف الإذلال وإظهار التميز بشرف العلم، وإذلال صاحبه بالنسبـة إلى خسَّة الجهـل. فإن كان الباعث هذا، فهذا المنكر في نفسه أقبح من المنكر الذي يعترض عليه. ومثال هذا المحتسب مثال من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه، وهو غاية في الجهل.

قيـل لـداود الـطائي[1] رحمـه الله: أرأيت رجـلاً دخـل على هؤلاء الأمـراء، فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر؟ فقال: أخاف عليه السوط، قـال: إنه يقـوى عليـه، قال: أخـاف عليه السيف، قـال: إنه يقـوى عليه، قـال: أخاف عليـه الداء الدفين وهو العجب.

الدرجة الرابعة: السب والتعنيف بالقول الغليظ، وذلك يعدل إليه عند العجـز عن المنع باللطف، وظهور مبادىء الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح، وذلك مثـل قول إبراهيم عليه السلام:

﴿ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾[2].

ولسنا نعني بالسب النسبة إلى الزنا ومقدماته، ولا الكذب، بل أن يخاطبه بما فيه، مما لا يعـدّ من جملة الفحش، كقولـه: يا أحمق، يـا جاهـل، ألا تخاف الله، يا غبـي.. ولهذه الرتبة أدبان:

أحدهما: أن لا يقدم عليها إلاَّ عند الضرورة والعجز عن اللطف.

الثاني: أن لا ينطق إلاَّ بالصدق، ولا يسترسل فيـه فيطلق لسـانه الـطويل بمـا لا يحتاج إليه.

الـدرجة الخـامسة: التغييـر باليـد، وذلك ككسـر الملاهي وإراقـة الخمـر.. وإخراجه من الدار المغصوبة.. فأما معاصي القلب فلا يقدر على مباشرة تغييـرها،

---

(١) داود بن نصيـر الطائي الكـوفي، برع في الفقـه ثم اعتزل النـاس، كان عـديم النظيـر زهداً وصلاحاً، ومن كلامه: (صم عن الدنيا واجعل فطرك الموت..)، توفي سنة (١٦٢)هـ.

(٢) سورة الأنبياء: الآية (٦٧).

وكذلك كل معصية تقتصر على نفس العاصي وجوارحه الباطنة.

وفي هذه الدرجة أدبان:

أحدهما: أن لا يباشر بيده التغيير ما لم يعجز عن تكليف المنكَر عليه ذلك. فإذا أمكنه أن يكلفه المشي والخروج من الأرض المغصوبة فلا ينبغي أن يدفعه أو يجره. وإذا قدر على أن يكلفه إراقة الخمر فلا ينبغي أن يباشر ذلك بنفسه.

الثاني: أن يقتصر في طريق التغيير على القدر المحتاج إليه، وهو أن لا يأخذ برجله إذا قدر على جره بيده، فإن زيادة الأذى فيه مستغنى عنه.

الدرجة السادسة: التهديد والتخويف، كقوله: دع عنك هذا أو لأضربنك.. والأدب في هذه الرتبة، أن لا يهدده بوعيد لا يجوز له تحقيقه.

الدرجة السابعة: مباشرة الضرب باليد وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح، وذلك جائز بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع. فإذا اندفع المنكر فينبغي أن يكف.

آداب المحتسب:

قد ذكرنا تفاصيل الآداب في آحاد الدرجات ونذكر الآن جملها ومصادرها فنقول: جميع آداب المحتسب مصدرها: العلم والورع وحسن الخلق.

أما العلم: فليعلم حدود الحسبة ومجاريها وموانعها، ليقتصر على حد الشرع فيه.

والورع: ليردعه عن مخالفة معلومه، فما كل من علم عمل بعلمه، بل ربما يعلم أنه مسرف في الحسبة وزائد على الحدّ المأذون فيه شرعاً، فليكن كلامه ووعظه مقبولاً.

وأما حسن الخلق: فليتمكن به من اللطف والرفق، وهو أصل الباب، والعلم والورع لا يكفيان فيه، ولا يتم الورع إلاّ مع حسن الخلق والقدرة على ضبط شهوة الغضب، وبه يصبر المحتسب على ما أصابه في دين الله.

فهذه الصفات الثلاث بها تصير الحسبة من القربات، وبها تندفع المنكرات.

قال الحسن البصري رحمه الله: إذا كنت ممن يأمر بالمعروف، فكن من آخَذِ الناس به وإلاَّ هلكت.

ومن آداب الحسبة، توطين النفس على الصبر، ولذلك قرن الله تعالى الصبر بالأمر بالمعروف، فقال حاكياً عن لقمان:

﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ ﴾[1].

ومن الآداب: تقليل العلائق، وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة.

ومما يدل على وجوب الرفق: ما استدل به المأمون[2] إذ وعظه واعظ وعنف له في القول، فقال: يا رجل، ارفق، فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق فقال تعالى:

﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴿٤٤﴾ ﴾[3].

فليكن اقتداء المحتسب بالأنبياء ــ صلوات الله عليهم ــ فقد روى أبو أمامة: أن غلاماً شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، أتأذن لي في الزنا؟ فصاح به الناس، فقال النبي ﷺ: «قرّبوه، ادن»، فدنا حتى جلس بين يديه، فقال النبي ﷺ: «أتحبه لأمك؟» فقال: لا، جعلني الله فداك، قال: «كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم. أتحبه لابنتك؟» قال: لا، جعلني الله فداك.. فوضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: «اللَّهم طهِّر قلبه، واغفر ذنبه، وحصِّن فرجه»[4]. فلم يكن شيء أبغض إليه من الزنا.

---

(١) سورة لقمان: الآية (١٧).

(٢) المأمون، عبد الله بن هارون الرشيد (١٧٠ ــ ٢١٨)هـ، سابع خلفاء بني العباس، وأحد أعظم الملوك في سيرته وعلمه وسعة ملكه، كان فصيحاً مفوهاً، قرب العلماء والمحدثين..

(٣) سورة طه: الآية (٤٤).

(٤) رواه أحمد بإسناد جيد ورجاله رجال الصحيح (ع).

ومر رجل قد أسبل إزاره على صلة بن أشيم، فهمَّ أصحابه أن يأخذوه بشدة، فقال: دعوني، أنا أكفيكم، فقال: يا ابن أخي، إن لي إليك حاجة، قال: وما حاجتك يا عم؟ قال: أحب أن ترفع من إزارك. فقال: نعم وكرامة. فقال لأصحابه: لو أخذتموه بشدة لقال: لا، ولا كرامة وشتمكم.

***

الباب الثالث

المنكرات المألوفة في العادات

اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة:

فإذا قلنا: هذا منكر مكروه، فاعلم أن المنع منه مستحب، والسكوت عليه مكروه وليس بحرام، إلاَّ إذا لم يعلم الفاعل أنه مكروه فيجب ذكره له، لأن الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه إلى من لا يعرفه.

وإذا قلنا: منكر محظور، أو: منكر مطلقاً، فنريد به المحظور، ويكون السكوت عليه مع القدرة محظوراً.

منكرات المساجد:

مما يشاهد كثيراً في المساجد إساءة الصلاة بترك الطمأنينة في الركوع والسجود، وهو منكر مبطل للصلاة بنص الحديث..

ومن رأى مسيئاً في صلاته فسكت عليه فهو شريكه. وكذلك كل ما يقدح في صحة الصلاة من نجاسة على ثوبه لا يراها، أو انحراف عن القبلة إن كان أعمى فكل ذلك تجب فيه الحسبة.

ومنها قراءة القرآن باللحن، يجب النهي عنه ويجب تلقين الصحيح.

ومنها تراسل المؤذنين في الأذان وتطويلهم بمدّ كلماته.

ومنها كلام القصاص والوعاظ الذين يمزجون بكلامهم البدعة، فالقاصّ إن كان يكذب في أخباره فهو فاسق، والإنكار عليه واجب، وكذا الواعظ المبتدع يجب منعه، ولا يجوز حضور مجلسه إلاَّ على قصد إظهار الرد عليه.

ومنها دخول المجانين والصبيان إلى المسجد، ولا بأس بدخول الصبي إلى

المسجد إذا لم يلعب، ولا يحرم عليه اللعب في المسجد، ولا السكوت على لعبه، إلَّا إذا اتخذ المسجد ملعباً، وصار ذلك معتاداً، فيجب المنع. فهذا مما يحل قليله، دون كثيره.

منكرات الأسواق:

من المنكرات المعتادة في الأسواق: الكذب في المرابحة، فمن قال: اشتريت هذه السلعة ـ مثلاً ـ بعشرة وأربح فيها كذا، وكان كاذباً فهو فاسق، وعلى من عرف ذلك أن يخبر المشتري بكذبه.

ومنها إخفاء العيب، فإذا علم به عيباً، فيلزمه أن يبينه للمشتري، وإلَّا كان راضياً بضياع مال أخيه المسلم وهو حرام.

وكذلك التفاوت في الذراع والمكيال والميزان.

ومنها بيع الملاهي والصور المجسمة، وكذلك بيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة، وكذا بيع الثياب الحرير للرجال.

وكذلك تلبيس انخراق الثياب بالرفو، وما يؤدي إلى الالتباس.

منكرات الشوارع:

من المنكرات المعتادة فيها: إخراج الرواشن والأجنحة، ووضع الخشب وأحمال الحبوب والأطعمة على الطريق، فكل ذلك منكر إن كان يؤدي إلى تضييق الطرق وتضرر المارَّة، وإن لم يؤدِ إلى ضرر لسعة الطريق فلا يمنع.

وكذلك ربط الدواب على الطريق بحيث يضيق الطريق وينجس المجتازين منكر يجب المنع منه إلَّا بقدر حاجة النزول والركوب.

وهذا لأن الشوارع مشتركة المنفعة، وليس لأحد أن يختص بها إلَّا بقدر الحاجة، والمرعي هو الحاجة التي ترد الشوارع لأجلها دون سائر الحاجات.

وكذلك تحميل الدواب من الأحمال ما لا تطيقه منكر يجب منع الملاك منه.

وكذلك ذبح القصاب إذا كان يذبح في الطريق حذاء باب الحانوت، ويلوث الطريق بالدم، فإنه منكر يمنع منه، بل حقه أن يتخذ في دكانه مذبحاً، فإن في ذلك إضراراً بالناس بسبب ترشيش النجاسة وبسبب استقذار الطباع للقاذورات.

وكذلك طرح القمامة على جوادّ الطرق، وإرسال الماء من الميازيب.. فإن ذلك ينجس الثياب أو يضيق الطريق.

فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها، وليس للآحاد فيها إلاَّ الوعظ فقط.

منكرات الحمامات:

منها كشف العورات والنظر إليها، ومنها كشف الدلاك عن الفخذ وما تحت السرة لتنحية الوسخ.

ومنها غمس اليد والأواني النجسة في المياه القليلة، وغسل الإزار والطاس النجس في الحوض وماؤه قليل.

منكرات الضيافة:

منها فرش الحرير للرجال فهو حرام، وكذلك تبخير البخور في حجرة فضة أو ذهب، أو استعمال أواني الفضة.

ومنها سماع الأوتار أو سماع القينات.

وأما الصور التي على النمارق والزرابي المفروشة فليس منكراً. وكذلك على الأطباق والقصاع، لا الأواني المتخذة على شكل الصور.

ومنها الإسراف في الطعام فهو منكر. ويطلق الإسراف على الصرف إلى المباحات في جنسها ولكن مع المبالغة، والمبالغة تختلف بالإضافة إلى الأحوال.

وكذلك لو صرف جميع ماله إلى نقوش حيطانه وتزيين بنيانه فهو إسراف محرم، وفعل ذلك ممن له مال كثير ليس بحرام، لأن التزيين من الأغراض الصحيحة. ولم تزل المساجد تزين وتنقش أبوابها وسقوفها مع أن نقش الباب

والسقف لا فائدة فيه إلاَّ لمجرد الزينة، فكذلك الدور. وكذلك القول في التجمل بالثياب والأطعمة فذلك مباح، ويصير إسرافاً باعتبار حال الرجل وثروته.

المنكرات العامة (واجب الدعوة إلى الله):

اعلم أن كل قاعد في بيته ـ أينما كان ـ فليس خالياً في هذا الزمان عن منكر، من حيث التقاعد عن إرشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف، فأكثر الناس جاهلون بالشرع في شروط الصلاة في البلاد، فكيف في القرى والبوادي؟!

فواجب أن يكون في مسجد من البلد فقيه يعلم الناس دينهم، وكذا في كل قرية، وواجب على كل فقيه ـ فرغ من فرض عينه وتفرغ لفرض الكفاية ـ أن يخرج إلى من يجاور بلده من أهل السواد والعرب وغيرهم يعلمهم فرائض شرعهم.

فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات، ثم يعلم أهل بيته ذلك، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه، ثم إلى أهل محلته، ثم إلى أهل بلده.. وهكذا إلى أقصى العالم.

فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد، وإلاَّ حرج به كل قادر عليه، قريباً كان أو بعيداً. ولا يسقط الحرج ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه، وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره.

وهذا شغل شاغل لمن يهمه أمر دينه، يشغله عن تجزئة الأوقات في التفريعات النادرة، والتعمق في دقائق العلوم التي هي من فروض الكفايات، ولا يتقدم على هذا إلاَّ فرض عين، أو فرض كفاية هو أهم منه.

***

الباب الرابع

في أمر الأمراء بالمعروف

قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف، وأن أوله التعريف وثانيه الوعظ. . والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتان الأوليان: التعريف والوعظ.

وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان، فإن ذلك يحرك الفتنة ويهيج الشر، ويكون ما يتولد منه من المحذور أكثر، وأما التخشين في القول: كقوله: يا ظالم، يا من لا يخاف الله، وما يجري مجراه، فذلك إن كان يحرك فتنة يتعدى شرها إلى غيره لم يجز، وإن كان لا يخاف إلاَّ على نفسه فهو جائز، بل مندوب إليه.

فقد كان من عادة السلف التعرض للأخطار، والتصريح بالإنكار من غير مبالاة بهلاك المهجة، والتعرض لأنواع العذاب، لعلمهم بأن ذلك شهادة. قال رسول الله ﷺ: «خير الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل قام إلى إمام فأمره ونهاه في ذات الله تعالى فقتله على ذلك»[1]. وقال ﷺ: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»[2].

ولما علم المتصلبون في الدين أن أفضل الكلام كلمة حق عند سلطان جائر، وأن صاحب ذلك إذا قتل فهو شهيد، كما وردت به الأخبار، قدموا على ذلك موطنين أنفسهم على الهلاك، ومحتملين أنواع العذاب، وصابرين عليه في ذات الله تعالى، ومحتسبين لما يبذلونه من مهجهم عند الله.

ونقتصر الآن على حكايات يعرف وجه الوعظ بها وكيفية الإنكار عليهم:

---

(١) أخرجه الحاكم من حديث جابر وقال: صحيح الإسناد (ع).

(٢) أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه، وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري (ع).

● خطب مروان بن الحكم[1] قبل صلاة العيد، فقال له رجل: إنما الخطبة بعد الصلاة، فقال له مروان: اترك ذلك يا فلان، فقال أبو سعيد الخدري: أما هذا فقد قضى ما عليه، قال لنا رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فلينكره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»[2].

● ودخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك بن مروان[3] ــ وهو جالس على سريره وحوله الأشراف من كل بطن ــ وذلك بمكة في وقت حجه في خلافته، فلما بصر به، قام إليه وأجلسه معه على السرير وقعد بين يديه وقال له: يا أبا محمد ما حاجتك؟

فقال: يا أمير المؤمنين اتق الله في حرم الله وحرم رسوله فتعاهده بالعمارة، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار، فإنك بهم جلست هذا المجلس، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين. وتفقد أمور المسلمين فإنك وحدك المسؤول عنهم، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم، ولا تغلق بابك دونهم.

فقال له: أجل أفعل.

ثم نهض وقام، فقبض عليه عبد الملك فقال: يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لغيرك. وقد قضيناها، فما حاجتك أنت؟

فقال: ما لي إلى مخلوق حاجة.. ثم خرج.

فقال عبد الملك: هذا ــ وأبيك ــ الشرف.

---

(١) مروان بن الحكم (٢ ــ ٦٥)هـ، أبو عبد الملك، خليفة أموي، ولي إمرة المدينة (٤٢ ــ ٤٩)هـ، ولما اعتزل معاوية بن يزيد الخلافة دعا مروان لنفسه فبويع سنة (٦٤)هـ وكانت خلافته تسعة أشهر.

(٢) أخرجه مسلم برقم (٤٩) مع القصة.

(٣) عبد الملك بن مروان (٢٦ ــ ٨٦)هـ من أعظم الخلفاء ودهاتهم. انتقلت إليه الخلافة يوم موت أبيه سنة (٦٥)هـ، واجتمعت عليه كلمة المسلمين بعد مقتل مصعب وعبد الله ابني الزبير.

● وبعث الحجاج إلى الحسن البصري، فلما دخل عليه قال: أنت الذي تقول: قاتلهم الله، قتلوا عباد الله على الدينار والدرهم؟ قال: نعم. قال: ما حملك على هذا؟ قال: ما أخذ الله على العلماء من المواثيق: ليبيننه للناس ولا يكتمونه[1]، قال: يا حسن أمسك عليك لسانك، وإياك أن يبلغني عنك ما أكره فأفرق بين رأسك وجسدك.

● وعن الشافعي رحمه الله قال: حدثني عمي محمد بن علي قال: إني لحاضر مجلس أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور[2] وفيه ابن أبي ذؤيب[3] وكان والي المدينة الحسن بن زيد[4]، قال: فأتى الغفاريون فشكوا إلى أبي جعفر شيئاً من أمر الحسن بن زيد، فقال الحسن: يا أمير المؤمنين، سل عنهم ابن أبي ذؤيب. قال: فسأله:

فقال: ما تقول فيهم يا ابن أبي ذؤيب؟

فقال: أشهد أنهم أهل تحطم في أعراض الناس، كثيرو الأذى لهم.

فقال أبو جعفر: قد سمعتم.

فقال الغفاريون: يا أمير المؤمنين، سله عن الحسن بن زيد.

فقال: يا ابن أبي ذؤيب ما تقول في الحسن بن زيد؟

---

(١) قال تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾. [سورة آل عمران: الآية (١٨٧)].

(٢) أبو جعفر المنصور، عبد الله بن محمد بن علي (٩٥ ـ ١٥٨)هـ، ثاني خلفاء بني العباس، وأول من عني بالعلوم، كان عارفاً بالفقه والأدب. ولي الخلافة بعد أخيه السفاح سنة (١٣٦)هـ.

(٣) ابن أبي ذؤيب، محمد بن عبد الرحمن، قرشي عامري، روى عن الزهري ونافع، وثقه أحمد وغيره. قال الشافعي: ما فاتني أحد فأسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبي ذؤيب. قال الواقدي: كان صواماً قوالاً بالحق، مات بالكوفة منصرفاً من بغداد سنة (١٥٩)هـ. روى له الجماعة.

(٤) الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب. توفي سنة (١٦٨)هـ.

فقال: أشهد عليه أنه يحكم بغير الحق ويتبع هواه.

فقال: قد سمعت يا حسن ما قال فيك ابن أبـي ذؤيب وهو الشيخ الصالح.

فقال: يا أمير المؤمنين، اسأله عن نفسك.

فقال: ما تقول فيَّ؟

قال: تعفيني يا أمير المؤمنين.

قال: أسألك بالله إلاَّ أخبرتني.

قال: تسألني بالله كأنك لا تعرف نفسك؟

قال: والله لتخبرني.

قـال: أشهد أنـك أخذت هـذا المال من غيـر حقه، فجعلتـه في غيـر أهله، وأشهد أن الظلم ببابك فاشٍ.

قـال: فجاء أبـو جعفر من مـوضعـه حتى وضـع يـده في قفـا ابن أبـي ذؤيب فقبض عليـه ثم قال لـه: أما والله لـولا أني جالس هـا هنـا لأخـذت فـارس والـروم والديلم والترك بهذا المكان منك.

قال: فقال ابن أبـي ذؤيب: يا أمير المؤمنين، قد ولي أبو بكـر وعمر، فـأخذا الحق، وقسما بالسوية، وأخذا بأقفاء فارس والروم وأصفرا آنافهم.

قال: فخلى أبو جعفر قفاه وخلى سبيله وقال: والله لولا أني أعلم أنك صادق لقتلتك.

***

الكتاب العاشر

آداب المعيشة وأخلاق النبوة

[بيان الغرض من هذا الكتاب]:

كنت عزمت على أن أختم ربع العادات من هذا الكتاب، بكتاب جامع لآداب المعيشة، لئلا يشق على طالبها استخراجها من جميع هذه الكتب، ثم رأيت كل كتاب من ربع العادات قد أتى على جملة من الآداب، فاستثقلت تكريرها وإعادتها، فإن طلب الإعادة ثقيل، والنفوس مجبولة على معاداة المعادات.

فرأيت أن أقتصر في هذا الكتاب على ذكر آداب رسول الله ﷺ، وأخلاقه المأثورة عنه بالإسناد، فأسردها مجموعة فصلاً فصلاً، محذوفة الأسانيد، ليجتمع فيه مع جميع الآداب تجديد الإيمان، وتأكيده بمشاهدة أخلاقه الكريمة التي شهد آحادُها على القطع بأنه أكرم خلق الله تعالى، وأعلاهم رتبة، وأجلهم قدراً، فكيف مجموعها؟!

ثم أضيف إلى ذكر أخلاقه، ذكر خلقته، ثم ذكر معجزاته التي صحت بها الأخبار، ليكون ذلك معرباً عن مكارم الأخلاق والشيم. والله تعالى ولي التوفيق للاقتداء بسيد المرسلين، في الأخلاق والأحوال وسائر معالم الدين.

تأديب الله تعالى محمداً ﷺ بالقرآن:

كان رسول الله ﷺ كثير الضراعة والابتهال، دائم السؤال من الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب، ومكارم الأخلاق، فكان يقول في دعائه: «اللهم حسن

خَلْقي وخُلُقي»[1]، ويقول: «اللهم جنبني منكرات الأخلاق»[2]. فاستجاب الله دعاءه، وفاءً بقوله عزَّ وجلّ:

﴿ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[3].

فأنزل عليه القرآن وأدبه به، فـ «كان خلقه القرآن»[4].

وإنما أدبه القرآن بمثل:

قوله تعالى:

﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[5].

وقوله:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ﴾[6].

وقوله:

﴿ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ ﴾[7].

وقوله:

﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾[8].

---

(١) «اللهم حسن خلقي وخلقي» و«اللهم أحسنت خلقي فأحسن خلقي» أخرجهما أحمد وإسنادهما جيد (ع).

(٢) أخرجه الترمذي وحسنه، والحاكم وصححه واللفظ له (ع).

(٣) سورة غافر: الآية (٦٠).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٧٤٦).

(٥) سورة الأعراف: الآية (١٩٩).

(٦) سورة النحل: الآية (٩٠).

(٧) سورة لقمان: الآية (١٧).

(٨) سورة المائدة: الآية (١٣).

وقوله:

﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾[1].

وقوله:

﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[2].

وقوله:

﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[3].

وأمثال هذه التأديبات في القرآن لا تحصر.

وهو ﷺ المقصود الأول بالتأديب والتهذيب، ثم منه يشرق النور على كافة الخلق، فإنه أُدِّبَ بالقرآن، وأدَّب الخلق به، ولذلك قال ﷺ: «بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[4].

ثم لما أكمل الله تعالى خُلُقه أثنى عليه فقال تعالى:

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾[5].

فسبحانه، ما أعظم شأنه، وأتم امتنانه.

ثم انظر إلى عميم لطفه، وعظيم فضله، كيف أعطى ثم أثنى؟ فهو الذي زينه بالخلق الكريم، ثم أضاف إليه ذلك فقال: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾.

ثم بين رسول الله ﷺ للخلق أن الله يحب مكارم الأخلاق ويبغض سفسافها، ومن ذلك:

---

(١) سورة فصلت: الآية (٣٤).

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٣٤).

(٣) سورة الحجرات: الآية (١٢).

(٤) أخرجه أحمد والحاكم والبيهقي. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم (ع).

(٥) سورة القلم: الآية (٤).

حسن المعاشرة، وكرم الصنيعة، ولين الجانب، وبذل المعروف، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، وعيادة المريض براً كان أو فاجراً، وتشييع جنازة المسلم، وحسن الجوار لمن جاورت ــ مسلماً كان أو كافراً ــ، وتوقير ذي الشيبة المسلم، وإجابة الطعام والدعاء عليه، والعفو والإصلاح بين الناس، والجود والكرم والسماحة، والابتداء بالسلام، وكظم الغيظ، والعفو عن الناس، واجتناب ما حرَّمه الإسلام، من الكذب والبخل والشح، والجفاء والمكر والخديعة، والنميمة، وسوء ذات البين، وقطيعة الأرحام، وسوء الخلق، والتكبر والفخر والاختيال، والاستطالة، والبذخ، والفحش والتفحش، والحقد والحسد، والطيرة والبغي والعدوان والظلم.

بيان جمل من محاسن أخلاقه ﷺ:

كان ﷺ أحلم الناس، وأشجع الناس، وأعدل الناس، وأعف الناس، لم تمسَّ يده قط يد امرأة لا يملك رقها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم منه[1].

وكان أسخى الناس، لا يبيت عنده دينار ولا درهم، لا يُسأل شيئاً إلا أعطاه، وكان يخصف النعل، ويرقع الثوب، ويخدم في مهنة أهله..

وكان أشد الناس حياء، لا يثبت بصره في وجه أحد، ويجيب دعوة العبد والحر، ويقبل الهدية، ولو أنها جرعة لبن ويكافىء عليها، ويأكلها ولا يأكل الصدقة.

يغضب لربه ولا يغضب لنفسه، وينفذ الحق.

وكان يعصب الحجر على بطنه مرة من الجوع[2] ومرة يأكل ما حضر ولا يأكل متكئاً، ولم يشبع من خبز بر ثلاثة أيام متوالية.

ويعود المرضى، ويشهد الجنائز، وكان يمشي وحده بلا حارس.

---

(١) أخرج الشيخان عن عائشة: «ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها» (ع).

(٢) متفق عليه من حديث جابر في قصة حفر الخندق (ع).

كان أشد الناس تواضعاً، وأسكنهم من غير كبر، وأبلغهم في غير تطويل، وأحسنهم بشراً، لا يهوله شيء من أمور الدنيا، يلبس ما وجد، يركب ما أمكنه، مرة فرساً، ومرة بعيراً، ومرة بغلة، ومرة حماراً، ومرة يمشي راجلاً حافياً.

يحب الطيب، ويكره الرائحة الرديئة، ويجالس الفقراء، ويؤاكل المساكين، ويكرم أهل الفضل في أخلاقهم، ويتألف أهل الشرف بالبر لهم.

يصل ذوي رحمه من غير أن يؤثرهم على من هو أفضل منهم، يقبل معذرة المعتذر إليه. يمزح ولا يقول إلا حقاً، يضحك من غير قهقهة، يرى اللعب المباح فلا ينكره، يسابق أهله، وترفع الأصوات عليه فيصبر.

يخرج إلى بساتين أصحابه، لا يحتقر مسكيناً لفقره، ولا يهاب ملكاً لملكه، يدعو هذا وهذا إلى الله دعاء مستوياً.

قد جمع الله تعالى له السيرة الفاضلة، والسياسة التامة، وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب، نشأ في بلاد الجهل والصحارى، في فقره وفي رعاية الغنم يتيماً لا أب له ولا أم فعلمه الله تعالى جميع محاسن الأخلاق، والطرق الحميدة..

جملة أخرى من أخلاقه ﷺ:

ما شتم رسول الله ﷺ أحداً من المؤمنين بشتيمة إلا جعلها الله كفارة ورحمة[1]، وما لعن امرأة قط ولا خادماً بلعنة[2]، وكان إذا سئل أن يدعو على أحد مسلم أو كافر عام أو خاص، عدل عن الدعاء عليه إلى الدعاء له[3]، وما انتقم من شيء صنع إليه قط، إلا أن تنتهك حرمة الله، وما خُيِّر بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما، إلا أن يكون فيه إثم أو قطيعة رحم فيكون أبعد الناس من ذلك.

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة: «ما شتم أحداً من المؤمنين إلا جعلها الله كفارة ورحمة» (خ ٦٣٦١، م ٢٦٠١).

(٢) المعروف «ما ضرب» مكان «ما لعن» وهو متفق عليه، وللبخاري «لم يكن فحاشاً ولا لعاناً» (ع).

(٣) أخرجه الشيخان (ع).

ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه، لأنه كان حيث انتهى به المجلس جلس، وكان مجلسه مجلس حياء وتواضع وأمانة قال الله تعالى:

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ﴾[1].

وكان يدعو أصحابه بكناهم إكراماً لهم، ويكني من لم تكن له كنية..

وكان أبعد الناس غضباً، وأسرعهم رضاً، وكان أرأف الناس بالناس، وخير الناس للناس، وأنفع الناس للناس.

كلامه ﷺ وضحكه:

قالت عائشة رضي الله عنها: (كان لا يسرد الكلام كسردكم هذا).

وكان يتكلم بجوامع الكلم، لا فضول ولا تقصير، وكان جهير الصوت، أحسن الناس نغمة، وكان طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة، ولا يقول المنكر، ولا يقول في الرضا والغضب إلا الحق، ويكني عما اضطره الكلام إليه مما يكره، ويعظ بالجد والنصيحة.

وكان أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه، وخلطاً لنفسه بهم، ولربما ضحك حتى تبدو نواجذه. وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء به وتوقيراً له.

أخلاقه وآدابه ﷺ في الطعام:

كان ﷺ يأكل ما وجد، وكان إذا وضعت المائدة قال «بسم الله». وكان يأكل مما يليه، ويأكل بأصابعه الثلاث. وكان يأكل خبز الشعير غير منخول، وكان يأكل القثاء بالرطب، وكان أكثر طعامه الماء والتمر، وكان أحب الطعام إليه اللحم، وكان يأكل الثريد باللحم والقرع، وكان يحب القرع، وكان يأكل الخبز والسمن، وكان

---

(١) سورة آل عمران: الآية (١٥٩).

يحب من الشاة الذراع والكتف، ومن القدر[1] الدباء، ومن الصباغ الخل، ومن التمر العجوة.

وما ذم طعاماً قط، إن أعجبه أكله، وإن كرهه تركه، وإن عافه لم يبغضه إلى غيره. وكان لا يأكل التوم والبصل.

وكان لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه واحدة واحدة ويقول: إنه لا يدري في أي الطعام البركة. وإذا فرغ قال: «الحمد لله».

وكان يشرب في ثلاث دفعات، وكان يدفع فضل سؤره إلى من على يمينه. وكان لا يتنفس في الإناء بل ينحرف عنه.

وكان في بيته أشد حياء من العاتق[2]، لا يسألهم طعاماً ولا يتشهاه عليهم، إن أطعموه أكل، وما أعطوه قبل، وما سقوه شرب. وكان ربما قام فأخذ ما يأكل بنفسه أو يشرب.

آدابه وأخلاقه ﷺ في اللباس:

كان ﷺ يلبس من الثياب ما وجد، من إزار أو رداء أو قميص أو جبة أو غير ذلك، وكان أكثر لباسه البياض، وكان قميصه مشدود الأزرار. وربما حل الأزرار في الصلاة وغيرها، وكان له كساء ملبد يلبسه ويقول: إنما أنا عبد ألبس كما يلبس العبد. وربما لبس الإزار الواحد ليس عليه غيره، ويعقد طرفيه بين كتفيه، وكان يتختم، وربما لم تكن العمامة فيشد العصابة على رأسه..

وكان له فراش من أدم[3] حشوه ليف، وكان ينام على الحصير ليس تحته شيء غيره، وكان من خلقه تسمية دوابه وسلاحه ومتاعه.

---

(١) أي المطبوخ في القدر.

(٢) العاتق: الجارية أول ما أدركت، أو التي لم تتزوج، أو التي بين الإدراك والتعنيس.

(٣) الأدم: الجلد.

عفوه ﷺ مع القدرة:

كان ﷺ أحلم الناس، وأرغبهم في العفو مع القدرة. روى جابر أنه ﷺ كان يقبض للناس يوم خيبر من فضة في ثوب بلال، فقال له رجل: يا رسول الله، اعدل، فقال له رسول الله ﷺ: «ويحك، فمن يعدل إذا لم أعدل، فقد خبت إذن وخسرت إن كنت لا أعدل، فقام عمر فقال: ألا أضرب عنقه فإنه منافق؟ فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي»[1].

وكان ﷺ في حرب، فرأوا من المسلمين غرَّة، فجاء رجل حتى قام على رأس رسول الله ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك مني؟ فقال: «الله». فقال: فسقط السيف من يده، فأخذ رسول الله ﷺ السيف، وقال ﷺ: «من يمنعك مني؟» فقال: كن خير آخذ. قال: «قل أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله». فقال: لا، غير أني لا أقاتلك، ولا أكون معك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله. فجاء أصحابه فقال: جئتكم من عند خير الناس[2].

وروى أنس أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ليأكل منها، فجيء بها إلى النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت قتلك، قال: ما كان الله ليسلطك على ذلك. قالوا: أفلا تقتلها؟ فقال: لا[3].

وقسم رسول الله ﷺ قسمة، فقال رجل من الأنصار: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله؟ فذكر ذلك للنبي ﷺ فاحمرَّ وجهه وقال: «رحم الله أخي موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر»[4].

وكان ﷺ يقول: « لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئاً، فإني

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٣) وهو بلفظ قريب عند البخاري (٣٦١٠).
(٢) متفق عليه (خ ٤١٣٥ و ٤١٣٦، م ٨٤٣) وذكر البخاري اسم الرجل: غورث بن الحارث.
(٣) أخرجه مسلم من حديث أنس، وهو عند البخاري من حديث أبي هريرة (ع).
(٤) متفق عليه (خ ٣١٥٠، م ١٠٦٢).

أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر»[1].

إغضاؤه ﷺ عما كان يكرهه:

بال أعرابي في المسجد بحضرته، فهمَّ به الصحابة، فقال ﷺ: «لا تزرموه» أي لا تقطعوا عليه البول، ثم قال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من القذر والبول والخلاء»[2].

سخاؤه وجوده ﷺ:

كان ﷺ أجود الناس وأسخاهم، وكان في شهر رمضان كالريح المرسلة لا يمسك شيئاً[3]. وما سئل عن شيء قط على الإسلام إلاَّ أعطاه[4]، وأتاه رجلاً فسأله، فأعطاه غنماً سدت ما بين جبلين، فرجع إلى قومه وقال: أسلموا فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة[5]، وما سئل ﷺ شيئاً قط فقال: لا[6].

شجاعته ﷺ:

كان ﷺ أنجد الناس وأشجعهم، قال علي رضي الله عنه: كنا إذا حمي البأس ولقي القوم القوم، اتقينا برسول الله ﷺ، فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه[7]. وكان الشجاع هو الذي يقرب منه في الحرب، لقربه من العدو[8].

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي من حديث ابن مسعود (ع) وكذا أحمد والبيهقي (ش).
(٢) متفق عليه (خ ٦٠٢٥، م ٢٨٥).
(٣) متفق عليه من حديث أنس (خ ٦٠٣٣، م ٢٣٠٨).
(٤) متفق عليه من حديث أنس (خ ٦٠٣٤، م ٢٣١٢).
(٥) متفق عليه (ع) ورقمه عند مسلم (٢٣١٢).
(٦) متفق عليه (خ ٦٠٣٦، م ٢٣١١).
(٧) أخرجه النسائي بإسناد صحيح، ولمسلم نحوه (ع).
(٨) أخرجه مسلم من حديث البراء (٧٧٦).

تـواضعـه ﷺ :

كان ﷺ من أشد الناس تواضعـاً مع علوّ منصبـه. وكان يـركب الحمار مـوكفاً عليه قطيفة، وكان مع ذلك يستردف[1] وكان أصحـابه لا يقـومون لـه لما عـرفوا من كراهته لذلك، وكان يمر على الصبيان فيسلم عليهم.

وأتي ﷺ برجل، فأرعد من هيبته، فقال له: هوّن عليـك فلست بملك، إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد[2].

وكـان يجلس بين أصحـابـه مختلطاً بهم كـأنــه أحـدهم، فيــأتي الغـريب، فلا يدري أيهم هو؟

وكانوا يتناشدون الشعر بين يديه أحيانـاً، ويذكـرون أشياء من أمـر الجاهليـة، ويضحكون، فيبتسم هو إذا ضحكوا ، ولا يزجرهم إلا عن حرام[3].

صورته وخلقته ﷺ :

كان من صفته ﷺ: أنه لم يكن بالطويل البائن، ولا بالقصير المتردد، بل كان ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده.

وأما لونه، فقد كان أزهر اللون، ولم يكن بالآدم، ولا بالشديد البياض.

وأما شعره، فقد كان رَجْلَ الشعر حسنه، ليس بالسبط ولا بالجعد.

وكان ﷺ أحسن الناس وجهاً وأنورهم، لم يصفه واصف إلا شبهه بالقمر ليلة البدر، وكان يرى رضاه وغضبه في وجهه لصفاء بشرته.

وأما مشيه ﷺ فكان يمشي كأنما يتقلع من صخر وينحدر من صبب، ويمشي الهوينى بغير تبختر.

---

(١) متفق عليه (خ ٤٢٨، م ٥٢٤).

(٢) أخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين (ع).

(٣) أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمرة دون قوله «ولا يزجرهم إلا عن حرام» (٦٧٠).

بعض معجزاته ﷺ:

اعلم أن من شاهد أحواله ﷺ، وأصغى إلى سماع أخباره المشتملة على أخلاقه وأفعاله وأحواله وعاداته وسجاياه، وسياسته لأصناف الخلق، وهدايته إلى ضبطهم، وقوده إياهم إلى طاعته، مع ما يحكى من عجائب أجوبته في مضايق الأسئلة، وبدائع تدبيراته في مصالح الخلق، ومحاسن إشاراته في تفصيل ظاهر الشرع، الذي يعجز الفقهاء والعقلاء عن إدراك أوائل دقائقها في طول أعمارهم، لم يبق له ريب ولا شك في أن ذلك لم يكن مكتسباً بحيلة تقوم بها القوة البشرية.

بل لا يتصور ذلك إلا بالاستمداد من تأييد سماوي وقوة إلهية، وأن ذلك كله لا يتصور لكذاب ولا ملبّس.

بل كانت شمائله وأحواله شواهد قاطعة بصدقه، حتى إن العربي القح كان يراه فيقول: والله ما هذا وجه كذاب، فكان يشهد له بالصدق بمجرد شمائله، فكيف من شاهد أخلاقه، ومارس أحواله في جميع مصادره وموارده؟

وإنما أوردنا بعض أخلاقه، لتعرف محاسن الأخلاق، وليتنبه لصدقه ﷺ وعلوّ منصبه، ومكانته العظيمة عند الله تعالى، إذ آتاه الله جميع ذلك وهو رجل أمي، لم يمارس العلم، ولم يطالع الكتب، ولم يسافر قط في طلب علم، ولم يزل بين أظهر الجهال من الأعراب يتيماً مستضعفاً ضعيفاً، فمن أين حصل له محاسن الأخلاق والآداب، ومعرفة مصالح الفقه مثلاً فقط، دون غيره من العلوم، فضلاً عن معرفة الله تعالى وملائكته وكتبه، وغير ذلك من خواص النبوة، لولا صريح الوحي؟ ومن أين لقوة البشر الاستقلال بذلك؟

فلو لم يكن له إلا هذه الأمور الظاهرة لكان فيه كفاية.

وقد ظهر من آياته ومعجزاته ما لا يستريب فيه محصل. فلنذكر من جملتها ما استفاضت به الأخبار، واشتملت عليه الكتب الصحيحة، إشارة إلى مجامعها من غير تطويل:

فقد خرق الله العادة على يده، إذ شق له القمر بمكة لما سألته قريش آية[1].

---

(١) متفق عليه (خ ٣٦٣٧، م ٢٨٠٠).

وأطعم النفر الكثير في منزل جابر[1] وفي منزل أبي طلحة[2] ويوم الخندق.

ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ فشرب أهل العسكر كلهم وهم عطاش، وتوضؤوا من قدح صغير ضاق عن أن يبسط عليه السلام يده فيه[3].

وحنَّ الجذع الذي كان يخطب إليه، لما عمل له المنبر، حتى سمع منه جميع أصحابه مثل صوت الإبل فضمه إليه فسكن[4].

وأخبر ﷺ يوم بدر بمصارع صناديد قريش، ووقفهم على مصارعهم رجلاً رجلاً، فلم يتعدَّ واحد منهم ذلك الموضع[5].

وكانوا يسمعون تسبيح الطعام بين يديه ﷺ[6].

إلى غير ذلك من آياته ومعجزاته ﷺ.

والقرآن هو المعجزة الكبرى الباقية بين الخلق، وليس لنبي معجزة باقية سواه ﷺ، إذ تحدى بها رسول الله ﷺ بلغاء الخلق وفصحاء العرب..

فأعظم بغباوة من ينظر في أحواله ﷺ، ثم في أقواله، ثم في أفعاله، ثم في أخلاقه ثم في معجزاته.. ثم يتمارى بعد ذلك في صدقه.

وما أعظم توفيق من آمن به وصدقه واتبعه..

تمّ بعونه تعالى ربع العادات،
وبه يكمل المجلد الأول من مهذب الإحياء
ويليه المجلد الثاني

---

(١) متفق عليه من حديث جابر (ع).
(٢) متفق عليه من حديث أنس (ع) (خ ٣٥٧٨).
(٣) متفق عليه من حديث أنس في ذكر الوضوء فقط. ولأبي نعيم من حديثه وذكر الشرب وإسناده جيد (ع). (خ ٣٥٧٢).
(٤) أخرجه البخاري برقم (٣٥٨٣).
(٥) أخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب (١٧٧٩).
(٦) أخرجه البخاري من حديث ابن مسعود (٣٥٧٩).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة الإعداد	٥
ـ ترجمة الإمام الغزالي	٧
ـ كتاب إحياء علوم الدين	١٠
ـ شرح الإحياء وتخريج أحاديثه	١٥
ـ مختصرات الإحياء	١٦
ـ الغزالي وانحرافات المتصوفة	١٨
ـ الإمامان: الغزالي وابن القيم	٢٣
ـ أمنيات	٢٦
ـ عمل المهذِّب في الكتاب	٢٩
مقدمة المصنف	٣٥

﴿ربع العبادات﴾

١ ـ كتاب العلم

الباب الأول: فضل العلم	٤١
ـ فضيلة العلم	٤١
ـ فضيلة التعلم	٤٣
ـ فضيلة التعليم	٤٤

الموضوع	الصفحة

ـ الشواهد العقلية ٤٥
الباب الثاني: العلم المحمود والمذموم ٤٧
ـ العلم الذي هو فرض عين ٤٧
ـ العلم الذي هو فرض كفاية ٤٨
ـ [العلوم الشرعية] ٤٩
ـ [الفقه من علوم الدنيا] ٥٠
ـ [علم طريق الآخرة] ٥٢
ـ [ترتيب فروض الكفاية] ٥٣
الباب الثالث: ما يعده العامة محموداً وليس كذلك ٥٤
ـ علة ذم العلم المذموم ٥٤
ـ ما بدِّل من ألفاظ العلوم ٥٥
ـ القدر المحمود من العلوم ٦٠
الباب الرابع: سبب الإقبال على علم الخلاف ٦٢
ـ [نصيحة] ٦٣
الباب الخامس: آداب المتعلم والمعلم ٦٤
ـ آداب المتعلم ٦٤
ـ وظائف المعلم ٦٧
الباب السادس: علامات علماء الآخرة، وعلماء السوء ٦٩
ـ [علامات علماء الدنيا] ٦٩
ـ [علامات علماء الآخرة] ٧٠
الباب السابع: في العقل وشرفه ٧٨

٢ ـ كتاب قواعد العقائد

الفصل الأول: عقيدة أهل السنَّة ٨٣
ـ الركن الأول: معرفة الله تعالى ٨٣
ـ الركن الثاني: الصفات ٨٦

الموضوع	الصفحة

ـ الركن الثالث: الأفعال ٨٧
ـ الركن الرابع: السمعيات ٨٩
الفصل الثاني: التدرج في الإرشاد ٩٢
الفصل الثالث: في الإيمان والإسلام ٩٤
ـ المسألة الأولى: الإسلام هو الإيمان أو غيره؟ ٩٤
ـ المسألة الثانية: الإيمان يزيد وينقص ٩٧
ـ المسألة الثالثة: في قول (أنا مؤمن إن شاء الله) ٩٩
ـ [المسألة الرابعة]: في بيان النفاق ١٠١

٣ ـ كتاب أسرار الطهارة

مقدمة: [في مراتب الطهارة] ١٠٥
القسم الأول: في طهارة الخبث ١٠٧
القسم الثاني: في طهارة الأحداث ١٠٩
ـ آداب قضاء الحاجة ١٠٩
ـ كيفية الوضوء ١٠٩
ـ فضيلة الوضوء ١١٠
ـ كيفية الغسل ١١٠
ـ كيفية التيمم ١١١
القسم الثالث: التنظف عن الفضلات ١١٢
ـ النوع الأول: الأوساخ ١١٢
ـ النوع الثاني: فيما في البدن من أجزاء ١١٣

٤ ـ كتاب أسرار الصلاة

الباب الأول: فضائل الصلاة ١١٩
ـ فضيلة الأذان ١١٩
ـ فضيلة المكتوبة ١٢٠

الموضوع	الصفحة

ـ فضيلة إتمام الأركان ١٢١
ـ فضيلة الجماعة ١٢١
ـ فضيلة السجود ١٢٢
ـ فضيلة الخشوع ١٢٢
ـ فضيلة المسجد وموضع الصلاة ١٢٣
الباب الثاني: كيفية الأعمال الظاهرة ١٢٥
ـ [القيام] ١٢٥
ـ القراءة ١٢٥
ـ الركوع ولواحقه ١٢٦
ـ السجود ١٢٦
ـ التشهد ١٢٧
ـ [الإمام] ١٢٨
ـ المنهيات ١٢٨
ـ تمييز الفرائض والسنن ١٢٨
الباب الثالث: الشروط الباطنة من أعمال القلب ١٣٠
ـ شرط الخشوع وحضور القلب ١٣٠
ـ المعاني التي بها حياة الصلاة ١٣٢
ـ الدواء النافع في حضور القلب ١٣٤
ـ حضور القلب عند كل ركن ١٣٦
الباب الرابع: في الإمامة والقدوة ١٤٤
ـ [الوظائف التي قبل الصلاة] ١٤٤
ـ [وظائف القراءة] ١٤٥
ـ [وظائف الأركان] ١٤٦
ـ [وظائف التحلل] ١٤٧
الباب الخامس: صلاة الجمعة ١٤٨
ـ فضيلة الجمعة ١٤٨

الموضوع	الصفحة

ـ شروط الجمعة ١٤٨
ـ آداب الجمعة ١٤٩

الباب السادس: مسائل متفرقة ١٥٢
ـ مسألة: الفعل القليل ١٥٢
ـ مسألة: الصلاة في النعلين ١٥٢
ـ مسألة: يقف الواحد عن يمين الإمام ١٥٢
ـ مسألة: المسبوق ١٥٣
ـ مسألة: فاتته الظهر ١٥٣
ـ مسألة: رؤية النجاسة على الثوب ١٥٣
ـ مسألة: ترك التشهد الأول ١٥٣
ـ مسألة: الوسوسة ١٥٤
ـ مسألة: لا يتقدم على الإمام ١٥٤
ـ مسألة: تعليم الجاهل ١٥٤

الباب السابع: النوافل من الصلوات ١٥٥
ـ القسم الأول: ما يتكرر يومياً ١٥٥
ـ القسم الثاني: ما يتكرر سنوياً ١٥٧
* صلاة العيدين ١٥٧
* صلاة التراويح ١٥٨
ـ القسم الثالث: ما يتعلق بأسباب عارضة ١٥٨
* صلاة الخسوف ١٥٨
* صلاة الاستسقاء ١٥٩
* صلاة الجنائز ١٥٩
* تحية المسجد ١٦٠
* ركعتان بعد الوضوء ١٦١
* صلاة الاستخارة ١٦١

الموضوع	الصفحة

٥ ــ كتاب أسرار الزكاة

مقدمة: [مكانة الزكاة] ١٦٥
الفصل الأول: أنواع الزكاة ١٦٧
الفصل الثاني: شروط الأداء الظاهرة والباطنة ١٦٩
الفصل الثالث: القابض وأسباب استحقاقه ١٧٧
ــ أصناف المستحقين ١٧٧
ــ وظائف القابض ١٧٨
الفصل الرابع: صدقة التطوع ١٨٠
ــ فضيلة الصدقة ١٨٠
ــ إخفاء الصدقة وإظهارها ١٨١

٦ ــ كتاب أسرار الصوم

مقدمة: [فضيلة الصوم] ١٨٥
الفصل الأول: في الواجبات والسنن ١٨٧
ــ الواجبات الظاهرة ١٨٧
ــ لوازم الإفطار ١٨٨
ــ سنن الصيام ١٨٨
الفصل الثاني: أسرار الصوم وشروطه الباطنة ١٩١
ــ [صحة الصوم عند الفقهاء] ١٩٣
الفصل الثالث: التطوع بالصيام ١٩٥

٧ ــ كتاب أسرار الحج

الباب الأول: الفضائل والأحكام ١٩٩
ــ الفصل الأول: الفضائل ١٩٩
* فضيلة الحج ١٩٩
* فضيلة المقام بمكة المشرفة ٢٠٠

الموضوع	الصفحة

* فضيلة المدينة الشريفة ٢٠١
ـ الفصل الثاني: في الأحكام ٢٠٢
* الشروط ٢٠٢
* الاستطاعة نوعان ٢٠٢
* الأركان ٢٠٣
* الواجبات ٢٠٣
* وجوه أداء الحج ٢٠٣
* محظورات الحج والعمرة ٢٠٤
الباب الثاني: ترتيب أعمال الحج الظاهرة ٢٠٧
ـ الخروج إلى الحج ٢٠٧
ـ آداب الإحرام ٢٠٨
ـ آداب دخول مكة ٢٠٩
ـ الطواف ٢١٠
ـ السعي ٢١٢
ـ الوقوف وما قبله ٢١٢
ـ بقية أعمال الحج ٢١٣
ـ صفة العمرة ٢١٦
ـ طواف الوداع ٢١٦
ـ زيارة المدينة ٢١٦
ـ فصل: في سنن الرجوع من السفر ٢١٨
الباب الثالث: الآداب والأعمال الباطنة ٢١٩
ـ بيان دقائق الآداب ٢١٩
ـ بيان الأعمال الباطنة ٢٢٠

٨ ـ كتاب آداب تلاوة القرآن

[تمهيد]: ٢٢٧

الموضوع	الصفحة

الباب الأول: فضل القرآن ٢٢٩
ـ فضيلة القرآن ٢٢٩
ـ ذم تلاوة الغافلين ٢٣٠
الباب الثاني: في ظاهر آداب التلاوة ٢٣١
الباب الثالث: أعمال الباطن في التلاوة ٢٣٥
الباب الرابع: في فهم القرآن وتفسيره بالرأي ٢٤٣

٩ ـ كتاب الأذكار والدعوات

الباب الأول: فضيلة الذكر ٢٥١
ـ فضيلة الذكر ٢٥١
ـ فضيلة مجالس الذكر ٢٥٣
ـ فضيلة التهليل ٢٥٤
ـ فضيلة التسبيح والتحميد ٢٥٥
ـ [الشهادة أعلى درجات الذكر] ٢٥٧
الباب الثاني: آداب الدعاء وفضله ٢٥٩
ـ فضيلة الدعاء ٢٥٩
ـ آداب الدعاء ٢٦٠
ـ فضيلة الصلاة على النبي ﷺ ٢٦٣
ـ فضيلة الاستغفار ٢٦٤
الباب الثالث: في أدعية مأثورة ٢٦٧
ـ أدعية معزاة إلى أصحابها ٢٦٧
ـ أدعية مأثورة عنه ﷺ ٢٦٨
ـ أنواع الاستعاذة المأثورة ٢٦٨
ـ الأدعية المأثورة عند الحوادث ٢٦٩
ـ [الدعاء والقضاء] ٢٧١

الموضوع	الصفحة

١٠ ــ كتاب ترتيب الأوراد وإحياء الليل

[تمهيد]: ٢٧٤
الباب الأول: فضيلة الأوراد وترتيبها ٢٧٥
ــ فضيلة الأوراد ٢٧٥
ــ أوراد النهار ٢٧٦
ــ أوراد الليل ٢٧٩
ــ اختلاف الأوراد باختلاف الأحوال ٢٨٢
ــ [الحكمة من الأوراد] ٢٨٤
الباب الثاني: قيام الليل ٢٨٥
ــ فضيلة قيام الليل ٢٨٥
ــ الأسباب الميسرة لقيام الليل ٢٨٦
ــ [حلاوة المناجاة] ٢٨٨
ــ طرق القسمة لأجزاء الليل ٢٨٨

﴿ربع العادات﴾

١ ــ كتاب آداب الأكل

[المحافظة على سلامة البدن]: ٢٩٥
الباب الأول: آداب المنفرد ٢٩٦
ــ آداب ما قبل الأكل ٢٩٦
ــ آداب حالة الأكل ٢٩٨
ــ ما يستحب بعد الطعام ٢٩٩
الباب الثاني: آداب المشاركة في الأكل ٣٠٠
الباب الثالث: آداب تقديم الطعام ٣٠١
الباب الرابع: آداب الضيافة ٣٠٤

الموضوع	الصفحة

٢ ــ كتاب آداب النكاح

الباب الأول: الترغيب في النكاح ٣١١
ــ الترغيب في النكاح ٣١١
ــ فوائد النكاح ٣١٢
ــ آفات النكاح ٣١٤
الباب الثاني: شروط العقد وأحوال المرأة ٣١٦
ــ العقد وآدابه ٣١٦
ــ ما يراعى من أحوال المرأة ٣١٦
الباب الثالث: آداب المعاشرة ٣٢٠
ــ ما على الزوج ٣٢٠
ــ حقوق الزوج على زوجته ٣٢٧
ــ [حكم العزل] ٣٢٩

٣ ــ كتاب آداب الكسب والمعاش

الباب الأول: فضل الكسب والحث عليه ٣٣٥
الباب الثاني: في علم الكسب ٣٣٨
ــ عقد البيع ٣٣٨
ــ عقد الربا ٣٣٩
ــ عقد السلم ٣٤٠
ــ عقد الإجارة ٣٤٠
ــ عقد القراض ٣٤١
ــ عقد الشركة ٣٤٢
الباب الثالث: العدل في المعاملة ٣٤٣
ــ ما يعم ضرره ٣٤٣
ــ ما يخص ضرره المعامل ٣٤٣
الباب الرابع: الإحسان في المعاملة ٣٤٨
الباب الخامس: شفقة التاجر على دينه ٣٥٢

الموضوع	الصفحة

٤ ــ كتاب الحلال والحرام

الباب الأول: فضيلة الحلال ومذمة الحرام ٣٥٧
ــ فضيلة الحلال ومذمة الحرام ٣٥٧
ــ أصناف الحلال ومداخله ٣٥٩
ــ درجات الحلال والحرام (الورع) ٣٦٠
الباب الثاني: مراتب الشبهات ومثاراتها ٣٦٣
ــ المثار الأول: الشك في السبب المحلل والمحرم ٣٦٤
ــ المثار الثاني: شك منشؤه الاختلاط ٣٦٥
ــ المثار الثالث: أن يتصل بالسبب المحلل معصية ٣٦٦
ــ المثار الرابع: الاختلاف في الأدلة ٣٦٧
الباب الثالث: في البحث والسؤال ٣٦٨
ــ المثار الأول: أحوال المالك ٣٦٨
ــ المثار الثاني: الشك في المال ٣٧٠
الباب الرابع: كيفية الخروج عن المظالم ٣٧١
ــ النظر الأول: كيفية التمييز والإخراج ٣٧١
ــ النظر الثاني: في المصرف ٣٧٢
الباب الخامس: مخالطة السلاطين وصِلاتهم ٣٧٤
ــ صِلات السلاطين ٣٧٤
ــ حكم مخالطة السلاطين ٣٧٦
ــ [علماء السلف والدخول على السلاطين] ٣٧٨

٥ ــ كتاب آداب الألفة والأخوّة

الباب الأول: الألفة والأخوَّة ٣٨٥
ــ فضيلة الألفة والأخوَّة ٣٨٥
ــ بيان معنى الأخوَّة في الله ٣٨٧
ــ بيان البغض في الله ٣٩٠

الموضوع	الصفحة

ـ مراتب البغض في الله ٣٩١
ـ الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته ٣٩٢
الباب الثاني: حقوق الأخوَّة والصحبة ٣٩٤
ـ الأول: في المال ٣٩٤
ـ الثاني: الإعانة بالنفس ٣٩٦
ـ الثالث: في اللسان ٣٩٧
ـ الرابع: على اللسان بالنطق ٣٩٩
ـ الخامس: العفو عن الزلات ٤٠١
ـ السادس: الدعاء للأخ ٤٠٢
ـ السابع: الوفاء والإخلاص ٤٠٣
ـ الثامن: ترك التكلف والتكليف ٤٠٤
ـ خاتمة هذا الباب ٤٠٥
الباب الثالث: حق المسلم والرحم والجوار ٤٠٧
ـ حقوق المسلم ٤٠٧
ـ حقوق الجوار ٤١٦
ـ حقوق الأقارب والرحم ٤١٧
ـ حقوق الوالدين والولد ٤١٨

٦ ـ كتاب آداب العزلة

الباب الأول: الآراء في العزلة والمخالطة ٤٢٣
ـ حجج المائلين إلى المخالطة ٤٢٣
ـ حجج المائلين إلى العزلة ٤٢٤
الباب الثاني: فوائد العزلة وغوائلها ٤٢٧
ـ فوائد العزلة ٤٢٧
ـ آفات العزلة [فوائد المخالطة] ٤٣٠
ـ [الدقة في نظرة العالم] ٤٣٥
ـ [أثر البيئة في البناء النفسي] ٤٣٥

الموضوع	الصفحة

٧ ــ كتاب آداب السفر

الباب الأول: فوائد السفر وآدابه ٤٤١
ــ فوائد السفر ونيته ٤٤١
ــ [سياحة المتصوفة] ٤٤٣
ــ آداب المسافر ٤٤٤
الباب الثاني: فيما لا بد للمسافر من تعلُّمه ٤٤٥
ــ المسح على الخفين ٤٤٥
ــ التيمم ٤٤٦
ــ القصر ٤٤٦
ــ الجمع ٤٤٧
ــ التنفل راكباً ٤٤٧
ــ الفطر ٤٤٧

٨ ــ كتاب آداب السماع

[آراء الأئمة] ٤٥١
ــ الدليل على إباحة السماع ٤٥٢
ــ [العوارض المحرمة للغناء] ٤٥٧
ــ حجج القائلين بتحريم السماع ٤٥٩

٩ ــ كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الباب الأول: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٦٥
الباب الثاني: أركان الأمر بالمعروف ٤٦٩
ــ المحتسب ٤٦٩
ــ ما فيه الحسبة ٤٧٠
ــ المحتسب عليه ٤٧٢
ــ نفس الاحتساب ٤٧٢

الموضوع	الصفحة

ـ آداب المحتسب ٤٧٤
الباب الثالث: المنكرات المألوفة ٤٧٧
ـ منكرات المساجد ٤٧٧
ـ منكرات الأسواق ٤٧٨
ـ منكرات الشوارع ٤٧٨
ـ منكرات الحمامات ٤٧٩
ـ منكرات الضيافة ٤٧٩
ـ المنكرات العامة [إهمال الدعوة إلى الله] ٤٨٠
الباب الرابع: أمر الأمراء بالمعروف ٤٨١

١٠ ـ كتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة

ـ [بيان الغرض من هذا الكتاب] ٤٨٧
ـ تأديب الله تعالى محمداً ﷺ بالقرآن ٤٨٧
ـ جمل من محاسن أخلاقه ﷺ ٤٩٠
ـ جملة أخرى من أخلاقه ﷺ ٤٩١
ـ كلامه ﷺ وضحكه ٤٩٢
ـ أخلاقه وآدابه ﷺ في الطعام ٤٩٢
ـ آدابه وأخلاقه ﷺ في اللباس ٤٩٣
ـ عفوه ﷺ مع القدرة ٤٩٤
ـ إغضاؤه ﷺ عما كان يكرهه ٤٩٥
ـ سخاؤه وجوده ﷺ ٤٩٥
ـ شجاعته ﷺ ٤٩٥
ـ تواضعه ﷺ ٤٩٦
ـ صورته وخلقته ﷺ ٤٩٦
ـ بعض معجزاته ﷺ ٤٩٧

*
**